

AMAN
Transparency Palestine



مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني



التقرير الأول

2021

AMAN
Transparency Palestine



الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة-أمان

مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني التقرير الأول 2021

تشرين ثاني
2021

AMAN
Transparency Palestine



يتقدم ائتلاف أمان بالشكر الجزيل للدكتور معين البرغوثي لإعداده هذا التقرير، وللدكتور عزمي الشحيبي وفريق أمان لإشرافه ومراجعته وتحريه له.

جميع الحقوق محفوظة للائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان).
في حالة الاقتباس، يرجى الإشارة إلى المطبوعة كالتالي: الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2021. مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني التقرير الأول. رام الله- فلسطين.
إنّ الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) قد بذل جهوداً في التحقّق من المعلومات الواردة في هذا التقرير، ولا يتحمّل أيّ مسؤولية تترتب على استخدام المعلومات لأغراض خارج سياق أهداف التقرير بعد نشره.

فهرس المحتويات

5	الملخص التنفيذي
9	المقدمة
10	الإطار القانوني الناظم للسلطة القضائية
11	منهجية إعداد مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني
15	الملاح الرئيسية لمقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني (2021)
26	الاستخلاصات
30	التوصيات
31	ملحق رقم (1): قائمة مؤشرات مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني وطرق احتسابها وتصنيفاتها
54	ملحق رقم (2): نتائج مؤشرات مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني لعام 2021

AMAN
Transparency Palestine



الملخص التنفيذي

يعتبر مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني الأول من نوعه في دولة فلسطين، وقد تم بناء هذا المقياس على عدد من المؤشرات التي طورها الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) بالاعتماد على عدد من المعايير الأساسية المتعارف عليها وطنياً ودولياً ذات العلاقة بالسلطة القضائية باعتبارها إحدى السلطات الثلاث. وشملت عملية إعداد المقياس مراجعة تفصيلية للمبادئ الدولية المتعلقة بالشأن القضائي وللتشريعات الوطنية الفلسطينية الناظمة للسلطة القضائية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكافحة الفساد، إضافة إلى الأسس التي تتعلق بمبادئ الشفافية ونظم المساءلة وقيم النزاهة واستقلال القضاء.

يشمل المقياس ثمانين مؤشراً تم انتقاؤها لقدرتها على توصيف وقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني، وهي تشكل أداة معيارية تعبر رقمياً عن مدى نزاهة القضاء وتحصينه ضد كل ما يمثل تهديداً لاستقلاله أو مناعته في مكافحة الفساد وقدرته وفاعليته في تأدية الدور المنوط به في تعزيز نزاهة الحكم وتحقيق سيادة القانون والعدالة وحماية حقوق المواطنين وضمان استقرار المجتمع. ويكون لكل مؤشر 100 درجة بحيث يحصل المؤشر على علامات ما بين صفر إلى 100 وفقاً لآلية احتساب وضعت لكل مؤشر تتضمن التصنيف ما بين متقدم جداً إلى حرج.

يشمل نطاق هذا التقرير الأول من الناحية المكانية السلطة القضائية في دولة فلسطين تركيزاً على مجلس القضاء الأعلى والمحاكم النظامية والنيابة العامة في الضفة الغربية، أمّا من الناحية الزمانية فيركز التقرير على العام 2020 بشكل أساسي أخذاً بعين الاعتبار الرجوع لسنوات سابقة قريبة منه عند جمع المعلومات عن بعض المؤشرات التي تطلب قياسها الرجوع لتلك السنوات وبالقدر اللازم، خصوصاً أنّ إعداد هذا التقرير الأول جاء في سياق التطورات الأخيرة التي أحاطت بالسلطة القضائية. مع الإشارة إلى أنه تم جمع المعلومات خلال الفترة الممتدة من 2021/6/25 - 2021/9/9.

يتكوّن التقرير من مقدمة تشتمل على الإطار القانوني الناظم للسلطة القضائية، وقسمين اثنين، وملحق. يتناول القسم الأول منهجية إعداد التقرير، أما القسم الثاني فيتناول النتائج الرقمية لمقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني، ويشمل الملحق ملخصاً تفصيلياً بالمؤشرات الثمانين المستخدمة في المقياس وتصنيفاتها ومصادر المعلومات والأوزان المعطاة لكل مؤشر.


العلامة الكلية للمقياس

وقد حصل مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني على «تصنيف متوسط» (57 علامة من أصل 100 علامة) بناءً على نتائج جميع المؤشرات الثمانين المستخدمة في المقياس، وهذه العلامة تدل على أنّ وضع نظام النزاهة في القضاء الفلسطيني مقلق. حيث حصل 13 مؤشراً (16.25%) على تصنيف حرج، وحصلت 6 مؤشرات (7.5%) على تصنيف منخفض جداً، وحصل سبعة عشر مؤشراً (21.25%) على تصنيف منخفض، وحصل عشرون مؤشراً (25%) على تصنيف متوسط، وحصل سبعة عشر مؤشراً (21.75%) على تصنيف متقدم، وحصلت سبعة مؤشرات (8.75%) على تصنيف متقدم جداً.

نتائج المقياس الفرعية لمجالات النزاهة في القضاء

حصل مجال الاستقلالية على 51 علامة أي تصنيف متوسط، فيما حصل مجال الفاعلية على 58 علامة أي تصنيف متوسط، بينما حصل مجال القدرة على 48 علامة أي تصنيف منخفض، وحصلي مجال التعيينات والشؤون الوظيفية على 65 علامة أي تصنيف متوسط.


تصنيفات مجالات مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني



أما نتائج المقياس الفرعية لقطاعي التشريعات والممارسات

فقد حصل قطاع التشريعات على 58 علامة (أي تصنيف متوسط)، فيما حصل قطاع الممارسات على 56 علامة (أي تصنيف متوسط).


تصنيفات قطاعي التشريعات والممارسات



نتائج المقاييس الفرعية حسب الأركان:

حصل ركن الشفافية على 67 علامة (أي تصنيف متقدم)، وحصل ركن مكافحة الفساد على 62 علامة أي (تصنيف متوسط)، أما ركن النزاهة فقد حصل على 56 علامة أي (تصنيف متوسط)، فيما حصل ركن المساءلة على 47 علامة (أي تصنيف منخفض)

تصنيفات أركان مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني



أما بخصوص أبرز الاستخلاصات فتشمل:

- يشجع القضاء وصول وسائل الإعلام وإعداد التقارير حول الإجراءات القضائية. كما توفر إحصائيات منشورة حول حجم دعاوى ومعدلات الفصل فيها.
- عدم نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى باعتبارها سرية. وحدوث انقطاعات في نشر التقرير السنوي عن أعمال السلطة القضائية.
- عدم نشر بيانات واضحة عن موضوعات الشكاوى أو القضايا التي خضعت للتفتيش أو القضايا التأديبية.
- عدم شمول التقارير السنوية الصادرة عن هيئة مكافحة الفساد لبيانات خاصة حول السلطة القضائية من حيث الشكاوى واليلاغات والقضايا التحقيقية والقضايا المحالة لمحكمة جرائم الفساد والتي تتعلق بقضاة أو أعضاء نيابة أو عاملين.
- وجود سجل خاص ومنظم بالذمة المالية للقضاة.
- الانقاص من تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعيينات نتيجة تدخل السلطة التنفيذية في نتائج المسابقة القضائية.
- غياب التطبيق الفعلي لمبدأ الفصل بين السلطات ما يظهر في الواقع علوية السلطة التنفيذية على بقية السلطات وفرض هيمنتها ويضعف من نزاهة الحكم.
- ضعف حرية القضاة في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات ودورهم في المساهمة في عمليات التطوير والإصلاح القضائي والدفاع عن مصالح القضاة وتضييق أجهزة السلطة التنفيذية عليهم.
- عدم وجود آلية منتظمة لدى السلطة القضائية لاستطلاع رأي الجمهور حول تجاربهم مع المحاكم ودوائر السلطة القضائية.
- عدم مأسسة الرقابة المجتمعية على السلطة القضائية بسبب ضعف آليات التنسيق والتعاون الدائم بين مؤسسات المجتمع المدني.
- عدم شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا من الناحية العملية.
- عدم وجود مناهج معدة ومعتمدة في التدريب والتعليم القضائي خاصة بمكافحة الفساد.
- ضعف الضمانات الدستورية الواردة في القانون الأساسي لمبدأ استقلال القضاء (كعدم النص على الاستقلال المالي والإداري، وعدم تحديد حالات العزل، وعدم النص على تشكيل مجلس القضاء).
- اختلال مبدأ عدم قابلية القضاة للعزل بتدخلات تشريعية من السلطة التنفيذية ما أدى لظهور ما يعرف بحالة «العزل المبطن».
- اختلال مبدأ أن الأحكام القضائية واجبة التنفيذ نتيجة عدم التزام السلطة التنفيذية بتنفيذ أحكام القضاء الإداري في حالات عديدة دون بقاء أو تأخير وعدم وجود سياسية لمحاسبة من يعطل تنفيذها ما يؤشر إلى حالة «التدخل المبطن» في عمل القضاء وإضعاف الثقة به.

- وجود مظاهر للتدخل السلبي من الأجهزة الأمنية في شؤون السلطة القضائية كشرط السلامة الأمنية عند التعيين والمماطلة في تنفيذ قرارات الإفراج عن محتجزين والمس بحرمة المحاكم.
- الأحكام القضائية منشورة والحصول عليها متاح بسهولة للجمهور.
- وجود إجراءات واضحة ومكتوبة في دوائر التبليغات وكاتب العدل والتنفيذ وأقلام المحاكم لكن يوجد نقص في الأحكام المتعلقة بتعزيز النزاهة فيها.
- العديد من مقرّات المحاكم ومبانيها ما زالت غير لائقة، إضافة لعدم وجود مقرّات في تجمعات سكانية تحتاج لذلك، ما يضعف من حق المواطنين في الحصول على الخدمات القضائية والوصول بيسر لنظام العدالة.
- ضعف مستوى حفظ الملفات الورقية للدعاوى ما يزيد من فرص التلاعب فيها.
- تحكّم السلطة التنفيذية في موازنة السلطة القضائية؛ فهي من تحدد سقف الموازنة وتقتصرها على الرواتب والنفقات التشغيلية دون التطويرية وتقوم بإقرارها في ظل حل المجلس التشريعي.
- التزام العاملين المكلفين في السلطة القضائية بتقديم إقرار بالذمة المالية لدى هيئة مكافحة الفساد.
- عدم شمول نظام التعامل مع الهدايا للقضاة وأعضاء النيابة العامة من جهة، وعدم كفاية الأحكام الواردة في مدونة السلوك القضائي بهذا الخصوص، وعدم تفعيل هذا النظام في السلطة القضائية بالنسبة للعاملين حتى اليوم من جهة أخرى.
- قدّم لائحة التدريب القضائي وعدم تفعيلها باستمرار ونقص الأحكام المتعلقة بترشيح القضاة لبرامج التدريب والتعليم القضائي.
- عدم سنّ قانون للحصول على المعلومات بوجه عام، وغياب آلية مكتوبة خاصة بالسلطة القضائية حول الحصول على المعلومات ذات العلاقة بالشأن القضائي، وعدم سنّ قانون يحدد شروط وكيفية التعويض عن الخطأ القضائي من دولة فلسطين، وعدم تحديث وتفعيل اللائحة التي تنظم قواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى، ضعف القواعد التشريعية المتعلقة بالتعيينات في السلطة القضائية من حيث تفصيل آليات الترشيح وطرق الاختيار بدقة ووضوح.

وبناء على ذلك تمّ تقديم التقرير العديد من التوصيات للمعنيين وصناع القرار، من أهمها:

أولاً: على مجلس القضاء الأعلى؛

- وضع آلية لنشر قراراته دورياً.
- نشر بيانات واضحة حول القضايا التفتيشية والتأديبية ضمن تقريره السنوي.
- على توفير وضمان حقّ القضاة في حرية التعبير والتجمع على نطاق أوسع.
- شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا من الناحية العملية.
- استحداث آلية لحفظ ملفات الدعاوى بصورة صارمة تضمن عدم التلاعب فيها.

ثانياً: على السلطة التنفيذية (الرئاسة ومجلس الوزراء)؛

- وقف كلّ أشكال الهيمنة أو فرض النفوذ التي تظهر من خلال التشريعات أو الممارسات تجاه تدخل السلطة التنفيذية في القضاء بما فيها التعيينات وإدارة الموارد ومتطلبات توفيرها وفق حاجات القضاء.
- ضمان احترام تنفيذ الأحكام القضائية من قبل مؤسسات الدولة المعنية بإنفاذ القانون ومحاسبة من يعيق أو يعطل تنفيذها.

ثالثاً: على النائب العام العمل على رفع فاعلية ودور نيابة جرائم الفساد،

- **رابعاً: على هيئة مكافحة الفساد** نشر بيانات محددة عن الشكاوى والقضايا المتعلقة بالسلطة القضائية ضمن تقاريرها السنوية.

خامساً: على منظمات المجتمع المدني؛

- توحيد جهودها عبر استحداث آلية دائمة لتعزيز الرقابة المجتمعية على السلطة القضائية على أساس مبدأ استقلال القضاء.
- التعاون مع مجلس القضاء الأعلى لإعداد منهاج متخصص حول النزاهة ومكافحة الفساد ضمن منهاج التدريب والتعليم القضائي.

يعتبر مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني الأول من نوعه في دولة فلسطين، وقد تم بناء هذا المقياس على عدد من المؤشرات التي طورها الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) بالاعتماد على عدد من المعايير الأساسية المتعارف عليها وطنياً ودولياً ذات العلاقة بالسلطة القضائية باعتبارها إحدى السلطات الثلاث. وشملت عملية إعداد المقياس مراجعة تفصيلية للمبادئ الدولية المتعلقة بالشأن القضائي وللتشريعات الوطنية الفلسطينية الناضجة للسلطة القضائية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكافحة الفساد، إضافة إلى الأسس التي تتعلق بمبادئ الشفافية ونظم المساءلة وقيم النزاهة واستقلال القضاء.

يشمل المقياس ثمانين مؤشراً تم انتقاؤها لقدرتها على توصيف وقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني، وهي تشكل أداة معيارية تعبر رقمياً عن مدى نزاهة القضاء وتحصينه ضد كل ما يمثل تهديداً لاستقلاله أو مناعته في مكافحة الفساد وقدرته وفاعليته في تأدية الدور المنوط به في تعزيز نزاهة الحكم وتحقيق سيادة القانون والعدالة وحماية حقوق المواطنين وضمان استقرار المجتمع.

لقد حاول فريق العمل، عند اعتباره لتقنيات احتساب المقياس، الإفادة من تجارب مشابهة مثل مقياس النزاهة في فلسطين ومقياس النزاهة في قطاع الأمن الفلسطيني اللذين يصدرهما ائتلاف أمان دورياً.

يُؤمل أن يصدر التقرير دورياً في السنوات القادمة كأحد الأدوات لرصد التغيرات في واقع نزاهة القضاء الفلسطيني ومناعته في مواجهة الفساد ما يُمكن السلطة القضائية ذاتها والجهات المعنية الرسمية والأهلية من التعرف على نقاط القوة ونقاط الضعف ومستويات المخاطر والتدخلات الواجب القيام بها.

يشمل نطاق هذا التقرير الأول من الناحية المكانية السلطة القضائية في دولة فلسطين تركيزاً على مجلس القضاء الأعلى والمحاكم النظامية والنيابة العامة في الضفة الغربية، أما من الناحية الزمانية فيركز التقرير على العام 2020 بشكل أساسي أخذاً بعين الاعتبار الرجوع لسنوات سابقة قريبة منه عند جمع المعلومات عن بعض المؤشرات التي تطلب قياسها الرجوع لتلك السنوات وبالقدر اللازم، خصوصاً أن إعداد هذا التقرير الأول جاء في سياق التطورات الأخيرة التي أحاطت بالسلطة القضائية. مع الإشارة إلى أنه تم جمع المعلومات خلال الفترة الممتدة من 2021/6/25 - 2021/9/9.

ومن المهم أن ندرك أن إنجاز هذا المقياس جاء في ظل متغيرات الظروف والأحداث وتطورات البيئة السياسية والقانونية التي تشكل الواقع الذي تمارس فيها السلطة القضائية وظيفتها في فلسطين كحالة غياب سيادة الدولة المستقلة نتيجة استمرار حالة الاحتلال، بالإضافة إلى الحصار المالي والسياسي وظروف الانقسام السياسي وحالة الطوارئ المعلنة بسبب جائحة كورونا وأثناء محاولات عملية الإصلاح التي تتم في القضاء.

في هذا السياق يسرنا أن نقدم الشكر الجزيل لمجلس القضاء الأعلى لتعاونه في تسهيل جمع المعلومات والتزويد بالوثائق اللازمة في إطار عملية جمع المعلومات المتعلقة بمؤشرات المقياس، ولجميع القضاة والموظفين الذين تمت مقابلتهم في السلطة القضائية سواء أمانتها العامة أو دوائرها المختلفة، وللموظفين الرسميين في مؤسسات دولة فلسطين، ولنشطاء المجتمع المدني والخبراء والمختصين.

يتكوّن التقرير من مقدمة تشتمل على الإطار القانوني الناظم للسلطة القضائية، وقسمين اثنين، وملحق. يتناول القسم الأول منهجية إعداد التقرير، أما القسم الثاني فيتناول النتائج الرقمية لمقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني، ويشمل الملحق ملخصاً تفصيلياً بالمؤشرات الثمانين المستخدمة في المقياس وتصنيفاتها ومصادر المعلومات والأوزان المعطاة لكل مؤشر.

الإطار القانوني الناظم للسلطة القضائية

السلطة القضائية هي إحدى سلطات الحكم الثلاث في دولة فلسطين، شعارها الميزان، وهي تمثل السلطة الحامية للعدالة ولحقوق المواطنين، كما أنها ضابط التوازن الحقيقي بين السلطات من خلال دورها المحوري في تطبيق القوانين - التي وضعتها السلطة التشريعية ونفذتها السلطة التنفيذية - على النزاعات التي تحصل سواء في علاقات الأفراد فيما بينهم أو في علاقات الأفراد مع مؤسسات الدولة.

وتمثل نزاهة القضاء ركناً أساسياً في نزاهة الحكم وحكامة النظام السياسي الفلسطيني. جاء في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي انضمت إليها دولة فلسطين «نظراً لأهمية استقلالية القضاء وما له من دور حاسم في مكافحة الفساد، تتخذ كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني ودون مساس باستقلالية القضاء، تدابير لتدعيم النزاهة ودرء فرص الفساد بين أعضاء الجهاز القضائي»، كما جاء في مبادئ بنغالور للسلوك القضائي «النزاهة أمرٌ جوهريٌ لحسن أداء الوظيفة»، كما ذكر ابن خلدون «فساد القضاء يُضي إلى نهاية الدولة».

تعمل السلطة القضائية في ظل إطار قانوني متنوع يحكم ضمانات استقلالها وتكوينها ووظائفها وعلاقاتها وشؤون العاملين فيها، حيث تمثل الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها فلسطين رسمياً جزءاً من النظام القانوني الفلسطيني، وهي تعكس في جوانب منها معايير أساسية لعمل القضاء واستقلاله، ومن أبرز تلك الاتفاقيات سواء التي انضمت إليها فلسطين أو التي تشكل مبادئ معيارية دولية ذات صلة بالسلطة القضائية ما يلي:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2004.
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية 1966.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1979.
- المبادئ الأساسية المتعلقة باستقلال السلطة القضائية - الأمم المتحدة لعام 1985.
- مبادئ توجيهية بشأن أعضاء النيابة العامة - الأمم المتحدة 1990.
- مشروع الإعلان العالمي لاستقلال القضاء (إعلان سينغفي/ المقرر الخاص للأمم المتحدة) 1989.
- مبادئ بنغالور للسلوك القضائي 2011.
- الميثاق العالمي للقضاة 1999.
- توصية مجلس أوروبا بشأن استقلال وكفاءة ودور القضاة رقم 12 لسنة 1994.

كما توجد التشريعات الوطنية الدستورية والعادية والثانوية من قوانين وأنظمة ولوائح، وفيما يلي أبرز التشريعات الفلسطينية ذات الصلة بالسلطة القضائية:

- إعلان الاستقلال لعام 1988.
- النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية لعام 1964.
- القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003 وتعديلاته.
- قانون السلطة القضائية لعام 2002 وتعديلاته.
- قرار بقانون بشأن تشكيل المحاكم النظامية لعام 2020.
- قانون الإجراءات الجزائية 2001.
- قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية لعام 2001.
- نظام الأمانة العامة لمجلس القضاء الأعلى لعام 2021.
- نظام التفتيش القضائي لعام 2020.
- قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي بمدونة السلوك القضائي لعام 2020.

منهجية إعداد مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني

مؤشرات المقياس واعتمادها:

قام فريق العمل المكوّن من خبراء محليين وطاقتهم ائتلاف أمان بتحديد عدد من المؤشرات ذات العلاقة بمنظومة النزاهة في القضاء بالاعتماد على مراجعة للأدبيات والدراسات والتقارير المتنوعة المحلية والدولية ذات العلاقة بالسلطة القضائية ومقاييس النزاهة ومكافحة الفساد والمعايير العالمية حول نزاهة واستقلال القضاء، إضافة للمبادئ الدستورية حول السلطة القضائية. وقد أعطى الفريق لكل مؤشر 100 درجة بحيث يحصل المؤشر على علامات ما بين صفر إلى 100 وفقاً لآلية احتساب وضعت لكل مؤشر.

مصادر جمع المعلومات في المقياس:

تنوعت مصادر المعلومات التي تم الاعتماد عليها في هذا المقياس لتشمل ما يلي:

- القوانين والتشريعات ذات العلاقة بالسلطة القضائية.
- التقارير الرسمية الصادرة عن جهات الاختصاص.
- التقارير المجتمعية الصادرة عن مؤسسات المجتمع المدني.
- المقابلات مع السلطة القضائية (مجلس القضاء الأعلى والدوائر المختلفة).
- المقابلات مع المؤسسات الرقابية الرسمية.
- المقابلات مع ناشطين وخبراء ومختصين بالشأن القضائي والعمل الأهلي.
- المواقع الإلكترونية للمؤسسات الرسمية والمجتمعية.
- الأدبيات والدراسات والبيانات والمواقف المنشورة أو المعلنة ورقياً وإلكترونياً.
- أحكام قضائية.

تحديد القيمة الرقمية للمقياس والمقاييس الفرعية:

توجد للمقياس قيمة رقمية رئيسية واحدة تعبر عن فعالية نظام النزاهة في القضاء الفلسطيني للفترة قيد البحث. بيد أن له أيضاً ثمانين مؤشراً بثمانين رقماً يعبر كل منها عن وضع كل مؤشر على حدة. كما تم اعتماد مقاييس فرعية تساهم في فهم أوسع لنظام النزاهة في القضاء بمجالاته وقطاعاته وأركانه، وقد اجتهد فريق العمل عند تصنيف بعض المؤشرات، التي يمكن أن يُحتمل وجودها في أكثر من تصنيف مثل الإفصاح عن الذمة المالية التي يمكن أن تكون في مجال الشفافية كما يمكن أن تصنّف في مجال مكافحة الفساد، لكن لغايات المقياس تم وضعها في تصنيفات محددة وهذا الأمر لا يمنع إمكانية إعادة النظر في التصنيفات وفقاً لعمل مقارنات أخرى.

تم اعتماد أربعة مجالات ذات تأثير في عمل وتنظيم القضاء هي: (1) الاستقلالية، و(2) الفاعلية، و(3) القدرة، و(4) التعيينات والشؤون الوظيفية¹. يتضمن مجال الاستقلالية 21 مؤشراً، ومجال الفاعلية 36 مؤشراً، ومجال القدرة 7 مؤشرات، ومجال التعيينات والشؤون الوظيفية 16 مؤشراً.


جدول رقم (1) مجالات القضاء الرئيسية

المجال	عدد المؤشرات	الوزن النسبي لكل مجال
الاستقلالية	21	26.25%
الفاعلية	36	45%
القدرة	7	8.75%
التعيينات والشؤون الوظيفية	16	20%
المجموع	80	100%

1. تعني الاستقلالية لأغراض هذا المقياس: تمتع السلطة القضائية مؤسسة وقضاً بالاستقلالية والحيادية التامة بما يعزز وظيفتها في الفصل في المنازعات وإصدار الأحكام القضائية دون الخضوع لنفوذ السلطات الأخرى خصوصاً السلطة التنفيذية وأذرعها المختلفة، وذلك على أساس مبدأ الفصل بين السلطات واحترام الضمانات الدستورية لمبدأ استقلال القضاء. كما تعني الفاعلية: توفر آليات أو أنظمة أو إجراءات عمل فعالة في السلطة القضائية تضمن تنظيم العمليات القضائية بهدف تيسير الوصول للعدالة وضمان حق المواطنين في الالتجاء لقاضيهم الطبيعي لحل خلافاتهم دون تمييز وتعزيز الثقة بالقضاء ودوره في الرقابة على السلطات الأخرى وتصويب أية انحرافات تقع منها. وتعني القدرة: توفر الموارد اللازمة والكافية لضمان تمكن السلطة القضائية من أداء وظيفتها بطريقة سليمة. وأخيراً يُقصد بالتعيينات والشؤون الوظيفية: العمليات التنظيمية لضمان وصول الكوادر القضائية الكفؤة والمؤهلة لشغل وظيفة القضاء وما يرتبط بشؤون القضاة والعاملين في النواحي الوظيفية المختلفة.

يظهر الشكل رقم (1) أنّ مؤشرات مجال الاستقلالية حصلت على 26.25% من وزن المقياس، ومجال الفاعلية على 45%، فيما حصلت مؤشرات مجال القدرة على 8.75% من وزن المقياس، ومؤشرات مجال التعيينات والشؤون الوظيفية على 20%.

شكل رقم (1) توزيع أوزان المقياس حسب المجالات الرئيسية




كما تُقسّم المؤشرات الثمانون إلى قطاعين: مؤشرات تتعلق بالتشريعات، وأخرى تُعبّر عن الممارسات، وكما يُظهر جدول رقم (2) فقد بلغ عدد مؤشرات التشريعات 17 مؤشراً، ومؤشرات الممارسات 63 مؤشراً.

جدول رقم (2): القطاعات الرئيسية

النسبة	عدد المؤشرات	القطاعات
21.25%	17	تشريعات
78.75%	63	ممارسات
100%	80	المجموع

يشير الشكل رقم (2) إلى أنّ الوزن المُعطى لمؤشرات التشريعات (21.25%) مقارنة بالوزن المُعطى لمؤشرات الممارسات (78.75%) يأتي انعكاساً للاهتمام بالممارسات لاختبارها للقيمة الفعلية للقواعد القانونية ومقارنتها.

شكل رقم (2): توزيع أوزان المقياس حسب القطاعات الرئيسية




فيما تُقسَم المؤشرات الثمانون إلى أربعة أركان رئيسية: مؤشرات تتعلق بمبادئ الشفافية، ومؤشرات تتعلق بنظم المساءلة² ومؤشرات تتعلق بقيم النزاهة³ ومؤشرات تتعلق بمكافحة الفساد. وكما يظهر جدول رقم (3) فقد بلغ عدد المؤشرات الدالة على الشفافية 16 مؤشراً، والمؤشرات الدالة على المساءلة 20 مؤشراً، والمؤشرات الدالة على النزاهة 34 مؤشراً، والمؤشرات الدالة على مكافحة الفساد 10 مؤشرات.

جدول رقم (3) أركان نظام النزاهة في القضاء

النسبة	عدد المؤشرات	الركن
22.5%	18	الشفافية
25%	20	المساءلة
40%	32	النزاهة
12.5%	10	مكافحة الفساد
100%	80	المجموع

يشير الشكل رقم (3) إلى أنّ الوزن المعطى لمؤشرات الشفافية هو (22.5%)، والوزن المعطى لمؤشرات المساءلة هو (25%)، والوزن المعطى لمؤشرات النزاهة هو (40%)، والوزن المعطى لمؤشرات مكافحة الفساد هو (12.5%).

شكل رقم (3): توزيع أوزان المقياس حسب الأركان









2. تتضمن مؤشرات ركن المساءلة في هذا المقياس مؤشرات متعلقة بالمساءلة الداخلية في الجهاز القضائي وأخرى تتعلق بدور القضاء الفلسطيني في مساءلة السلطة التنفيذية.
3. تشير المؤشرات التي تتضمن ركن النزاهة في هذا المقياس إلى قيم النزاهة وقواعد السلوك الخاصة بالسلطة القضائية، وكذلك مؤشرات نزاهة الحكم وتأثيرها على نزاهة الحكم.

تصنيف المؤشرات في المقياس:

تشير مراجعة علامات المؤشرات إلى وقوعها بين (0) إلى (100) ما يعني أنّ عملية اختيار هذه المؤشرات قد نجحت في إدخال أصناف ونوعيات واسعة الاختلاف ما يسمح في قياس الجوانب المختلفة لمقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني. بناء على مراجعة تلك الاختلافات والمدى الذي وصلته، قمنا بتصنيف العلامات من حيث قدرتها على إعطاء صورة مفيدة عن مدى مساهمة المؤشر في قياس فعالية نظام النزاهة. هذه المراجعة أدت إلى تبني التصنيف الوارد في جدول رقم (4) أدناه.

جدول رقم (4): تصنيف العلامات حسب درجة التقدم في مقياس النزاهة في القضاء

التصنيف	الدرجة الأعلى	الدرجة الأقل	الرمز
متقدم جداً	100	81	
متقدم	80	66	
متوسط	65	51	
منخفض	50	36	
منخفض جداً	35	21	
حرج	20	00	

الملاح الرئيسية لمقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني (2021)

تظهر نتائج مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني الملاح الرئيسية التالية:

حصل مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني على «تصنيف متوسط» (57 علامة من أصل 100 علامة) بناءً على نتائج جميع المؤشرات الثمانية المستخدمة في المقياس، وهذه العلامة تدل على أن وضع نظام النزاهة في القضاء الفلسطيني مقلق.

ومن أبرز المؤشرات التي أثرت على تصنيف المقياس بصورة إيجابية ما يلي:

- 1- وجود سجل خاص بالذمة المالية للقضاة.
- 2- أن القضاء يشجع وصول وسائل الإعلام وإعداد التقارير حول الإجراءات القضائية.
- 3- أن القضاة يتنحون عن المشاركة في أية دعاوى لا يستطيعون البت فيها بحياد.
- 4- توفر إحصائيات منشورة حول الدعاوى ومعدلات الفصل فيها.
- 5- نشر الأحكام القضائية بما يسهل الوصول إليها من قبل الجمهور.
- 6- وجود نظام حديث للتفتيش القضائي.
- 7- وجود ملف خاص لكل قاض وإمكانية اطلاع القاضي عليه.
- 8- تحديد حالات مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة.
- 9- خضوع القضاة وأعضاء النيابة العامة لقانون مكافحة الفساد.
- 10- توفر آلية واضحة للإبلاغ في حال تعرض القاضي للتأثير أو التدخل أو الهيمنة من زملائه في أعماله القضائية.

ومن أبرز المؤشرات التي أثرت على تصنيف المقياس بصورة سلبية ما يلي:

- 1- عدم كفاية ووضوح الضمانات الدستورية لاستقلال القضاء.
- 2- استمرار تدخل السلطة التنفيذية في التعيينات القضائية.
- 3- اتخاذ قرارات أدت لعزل قضاة بطرق مبطنة.
- 4- تضيق حق القضاة في حرية التعبير والتجمع.
- 5- عدم احترام مبدأ وجوب تنفيذ الأحكام القضائية بصورة تامة.
- 6- عدم شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا من الناحية العملية.
- 7- مباني المحاكم ومرافقها غير لائقة في العديد من المحافظات.
- 8- عدم نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى.
- 9- عدم نشر بيانات واضحة ودقيقة عن السلطة القضائية ضمن تقارير هيئة مكافحة الفساد.
- 10- ضعف حفظ سجلات الدعاوى الورقية.

طبيعة المؤشرات التي حصلت على تصنيف «حرج» (0-20)؛ حصل ثلاثة عشر مؤشراً (16.25%) على تصنيف حرج، وتعلقت هذه المؤشرات بأمور رئيسية هي:

- 1- العزل من المناصب القضائية يتم وفق إجراءات عادلة.
- 2- يمارس القضاة حريتهم في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات لتمثيل مصالحهم بطريقة تحفظ كرامة المنصب وحياد واستقلال القضاء.
- 3- مدى احترام تنفيذ الأحكام القضائية ومحاسبة من يمتنع عن تنفيذها بما في ذلك احترام المؤسسات العامة وتنفيذها الأحكام الصادرة عن القضاء الإداري.
- 4- مبدأ الفصل بين السلطات مضمون ومطبق على نحو يعزز أداء السلطة القضائية لوظيفتها بفاعلية.
- 5- يتمتع القضاة بالحصانة الشخصية ضد أية دعاوى مدنية بالتعويض النقدي مما يصدر عنهم أثناء ممارستهم مهامهم القضائية.
- 6- يكون الإشراف على تنفيذ موازنة السلطة القضائية من مجلس القضاء الأعلى.
- 7- يوجد قانون يحدد شروط وكيفية التعويض عن الخطأ القضائي من الدولة.
- 8- لا تتدخل المؤسسة الأمنية في عمل القضاء.
- 9- توجد في السلطة القضائية آليات وسياسات واضحة للإبلاغ عن شبهات الفساد وأوجه المخالفات المالية والإدارية.
- 10- نظام التعامل مع الهدايا في السلطة القضائية فعال.
- 11- شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا.
- 12- تقارير التفتيش القضائي معلنة ومنشورة.
- 13- تتوفر بيانات واضحة ومنشورة حول الشكاوى والبلاغات والقضايا التحقيقية والقضايا المحالة لمحكمة جرائم الفساد التي تتعلق بالسلطة القضائية.

طبيعة المؤشرات التي حصلت على تصنيف «منخفض جداً» (21-35): حصلت ستة مؤشرات (7.5%) على تصنيف منخفض جداً، وتعلقت بالموضوعات التالية:

- 1- توجد ضمانات دستورية لاستقلال القضاء.
- 2- مرافق المحاكم ومبانيها ورسومها تعزز وصول المواطنين للعدالة.
- 3- تضمن الدولة أمن وسلامة القضاة.
- 4- توجد قوانين تعزز الحصول على المعلومات المتعلقة بالسلطة القضائية.
- 5- مدى فاعلية القضاء الإداري في الرقابة على السلطة التنفيذية.
- 6- وجود مناهج للتدريب والتعليم القضائي تعزز مفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد وحقوق الإنسان.

طبيعة المؤشرات التي حصلت على تصنيف «منخفض» (36-50): حصل سبعة عشر مؤشراً (21.25%) على تصنيف منخفض، وتعلقت تلك المؤشرات بالموضوعات التالية:

- 1- تعيين القضاة وأعضاء النيابة العامة وترقيتهم على أساس الجدارة.
- 2- لدى القضاء والنيابة العامة سياسة للتعامل مع شكاوى الجمهور ونظام عادل وسريع للتحقيق فيها.
- 3- نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى وتقرير سنوي عن أعمال القضاء.
- 4- يستطلع القضاء بانتظام رأي مستخدمي المحاكم والجمهور حول تجاربهم مع المحاكم ومرافقها.
- 5- لا يستخدم القضاء والمسؤولون في السلطة القضائية مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية.
- 6- تتولى السلطة القضائية مسؤولية إدارة المحاكم بما في ذلك الإشراف والرقابة على العاملين فيها.
- 7- تقوم السلطة المختصة بإعداد موازنة المحاكم بالتعاون مع السلطة القضائية بحيث تكون مستقلة وكافية ومراعية لاحتياجات ومتطلبات إدارة القضاء.
- 8- الموارد البشرية والمادية «اللوجستية» في المحاكم ومرافق السلطة القضائية الأخرى كافية ومحدثة.
- 9- تتوفر أنظمة لحفظ الملفات المتعلقة بسجلات الدعاوى تضمن سلامتها وعدم فقدانها أو التلاعب فيها.
- 10- توجد لائحة تحدد قواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى.
- 11- التعيين في المناصب القضائية العليا يخضع لإجراءات قانونية دون تدخلات من السلطة التنفيذية أو جهات أخرى.
- 12- أداء العاملين في السلطة القضائية يخضع للتقييم وإجراء التحقيق في المخالفات وشبهات الفساد.
- 13- قرارات السلطة التنفيذية بالإفراج المبكر أو المشروط عن النزلاء «السجناء» المحكومين لا يقوّض الأحكام الصادرة عن محكمة جرائم الفساد.
- 14- توجد لائحة تحدد قواعد ترشيح القضاة لبرامج التدريب والتعليم القضائي.
- 15- تعزز الممارسة القضائية احترام وتطبيق المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وحياته ومنها مبدأ المساواة أمام القانون والقضاء وعدم التمييز بين الأشخاص لأي سبب.
- 16- يتم أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى في مشروعات القوانين التي تنظم أي شأن من شؤون السلطة القضائية.
- 17- قرارات المحكمة الدستورية العليا تعزز مبدأ استقلال القضاء.

طبيعة المؤشرات التي حصلت على تصنيف «متوسط» (51-65): حصل عشرون مؤشراً (25%) من مجموع المؤشرات الثمانين على تصنيف متوسط، تتعلق بالموضوعات التالية:

- 1- توجد مدونة سلوك للقضاة وأعضاء النيابة العامة.
- 2- يولي أعضاء النيابة العامة الاهتمام الواجب للملاحظات القضائية المتصلة بجرائم الفساد التي يرتكبها موظفون عموميون.
- 3- القضاة مستقلون عن زملائهم ورؤسائهم في عملية إصدار الأحكام بحرية ودون أي تدخل ناجم عن أي تنظيم داخلي وهمي للسلطة القضائية.
- 4- وجود إجراءات تحدد وتقيّد علاقة القضاة مع المحامين أو غيرهم ممن يمارسون أعمالاً بصورة دائمة في المحكمة بالقدر الذي يجنبهم شبهة التحيز أو عدم الحياد.
- 5- يمتنع القضاة أو أفراد أسرته ممن يعيرونهم عن قبول هدية، أو طلب مكافأة، أو منفعة أو قرض لأنفسهم أو لغيرهم في مقابل إنجاز شيء، أو الامتناع عن فعل شيء يتصل بواجباتهم القضائية.
- 6- اختيار وتعيين العاملين في السلطة القضائية يتم على أسس تراعي تكافؤ الفرص.
- 7- يخضع إجراء نقل القضاة وأعضاء النيابة العامة، أو تأديبهم، أو انتدابهم أو نديهم للعمل خارج وظيفتهم الأصلية لقواعد قانونية محددة.
- 8- احترام وتطبيق مبدأ علنية جلسات المحاكم.

- 9- يتم تشكيل مجلس القضاء الأعلى وفق أحكام القانون ودون تدخل من السلطة التنفيذية.
- 10- تتوفر ضمانات محاكمة عادلة للقضاة ضمن إجراءات مجلس تأديب القضاة.
- 11- دور مؤسسات المجتمع المدني في الرقابة على القضاء منظم وفعال.
- 12- السلطة القضائية خاضعة لرقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية.
- 13- رواتب القضاة مناسبة.
- 14- قرارات رئيس الدولة بالعمو الخاص عن المحكومين لا تقوّض الأحكام الصادرة عن محكمة جرائم الفساد.
- 15- نظام الإفصاح عن تضارب المصالح في السلطة القضائية فعال.
- 16- إجراءات محاسبة فعّالة ضد مرتكبي جرائم فساد من القضاة وأعضاء النيابة.
- 17- عدم تدخل المحاكم العسكرية في اختصاص المحاكم النظامية.
- 18- توجد إجراءات واضحة وشفافة لتعيين الخبراء والمترجمين والمحكمين من قبل المحاكم.
- 19- اللوائح التنفيذية لقانون السلطة القضائية متوفرة ومكتملة.
- 20- احترام مبدأ القاضي الطبيعي والمساواة أمام القضاء وعدم وجود محاكم خاصة استثنائية.

طبيعة المؤشرات التي حصلت على تصنيف «متقدم» (66-80): حصل سبعة عشر مؤشراً (21.75%) من مجموع المؤشرات الثمانية على تصنيف متقدم، تتعلق بالموضوعات التالية:

- 1- تحتفظ المحاكم بسجل خاص بالذمة المالية لكل قاضٍ ويخضع للتحديث الدوري.
- 2- توجد آلية أو نظام لتوزيع القضايا وتخصيص العمل ضمن إجراءات عادلة ومحايدة إما على أساس التوزيع العشوائي أو حسب التخصص والخبرة.
- 3- يشجع القضاء وصول وسائل الإعلام وإعداد التقارير حول الإجراءات القضائية.
- 4- يتحى القضاة عن المشاركة في أية دعاوى لا يستطيعون البت فيها بحياد، أو لا يمكنهم أن يكونوا فيها كمراقب عادل.
- 5- توجد مدونة سلوك للعاملين في السلطة القضائية.
- 6- يلتزم العاملون المكلفون في السلطة القضائية بتقديم إقرار بالذمة المالية لدى هيئة مكافحة الفساد.
- 7- دائرة التفتيش القضائي فعّالة.
- 8- التشريعات والقوانين تكفل عدم تحصين أيّ قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء.
- 9- توجد لائحة تحدد قواعد التفتيش على القضاة.
- 10- تتوفر ضمانات محاكمة عادلة للقضاة ضمن إجراءات مجلس تأديب القضاة.
- 11- حالات مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة المحددة في القانون كافية ومطبقة ومعلنة للجمهور بوضوح.
- 12- إعاقة سير العدالة أحد مظاهر وجرائم الفساد التي تؤثر على نزاهة وعمل القضاء.
- 13- توجد إجراءات عمل واضحة ومكتوبة في دوائر التبليغات والتنفيذ وكتب العدل وأقلام المحاكم.
- 14- نظام حماية المبلغين عن الفساد في السلطة القضائية فعال.
- 15- سياسات مجلس القضاء الأعلى تعزز التواصل وتبادل المعارف والخبرات مع كليات الحقوق في الجامعات الفلسطينية.
- 16- وجود محاكم تنظر في الطعون الانتخابية.
- 17- تشكيل المحاكم والهيئات القضائية يتم على أسس موضوعية شفافة ولا يتم تغييرها للتأثير على قراراتها.

طبيعة المؤشرات التي حصلت على تصنيف «متقدم جداً» (80-100): حصلت سبعة مؤشرات (8.75%) من مجموع المؤشرات الثمانية على تصنيف متقدم، تعلق بالموضوعات التالية:

- 1- توجد إحصائيات منشورة حول حجم الدعاوى التي يتم استلامها ومعدلات الفصل ومدة الانتظار للدعاوى حسب المحكمة والقاضي.
- 2- الأحكام القضائية منشورة والحصول عليها متاح بسهولة للجمهور.
- 3- تعيين القضاة من بين أعضاء النيابة العامة يكون وفق إجراءات معلنة وأسس محددة في القانون.
- 4- يحاط القضاة علماً بكل ما يودع في ملفات خدمتهم من تقارير أو ملاحظات أو أوراق أخرى.
- 5- يمارس القضاة حقهم في التظلم والطعن في أية قرارات صادرة بحقهم عن مجلس القضاء الأعلى.
- 6- أعضاء السلطة القضائية خاضعون لقانون مكافحة الفساد.
- 7- تتوفر آلية واضحة للإبلاغ في حال تعرض القاضي للتأثير أو التدخل أو الهيمنة من زملائه في أعماله القضائية، وتتم محاسبة المتدخلين وفق إجراءات واضحة.

النتائج حسب المؤشرات

تشير النتائج التفصيلية للمؤشرات الثمانين في المقياس إلى تفاوت كبير في العلامات التي حصلت عليها كل المؤشرات. ففي حين حصلت سبعة مؤشرات على تصنيف «متقدم جداً» وهو أعلى تصنيف يمكن أن يحصل عليه المؤشر، فإن ثلاثة عشر مؤشراً حصلت على تصنيف «حرج» وهو أدنى تصنيف يمكن أن يحصل عليه المؤشر. كما أن 33 مؤشراً (أي 41.25% من مجمل المؤشرات) من المؤشرات حازت على علامة من تصنيفات (حرج أو منخفض جداً أو منخفض أي على علامة 50 أو أقل).

الرقم	المؤشر	الأركان	القطاعات	المجالات	التصنيف
1.	توجد ضمانات دستورية لاستقلال القضاء.	نزاهة	تشريعات	الاستقلالية	منخفض جداً
2.	تعيين القضاة وأعضاء النيابة العامة وترقيتهم على أساس الجدارة.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	منخفض
3.	العزل من المناصب القضائية يتم وفق إجراءات عادلة.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	حرج
4.	توجد مدونة سلوك للقضاة وأعضاء النيابة العامة.	نزاهة	تشريعات	الاستقلالية	متوسط
5.	تحتفظ المحاكم بسجل خاص بالذمة المالية لكل قاضٍ ويخضع للتحديث الدوري.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متقدم
6.	يمارس القضاة حريتهم في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات لتمثيل مصالحهم بطريقة تحفظ كرامة المنصب وحياد واستقلال القضاء.	مساءلة	ممارسات	الاستقلالية	حرج
7.	لدى القضاء والنيابة العامة سياسة للتعامل مع شكاوى الجمهور ونظام عادل وسريع للتحقيق فيها.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	منخفض
8.	توجد آلية أو نظام لتوزيع القضايا وتخصيص العمل ضمن إجراءات عادلة ومحايدة إما على أساس التوزيع العشوائي أو حسب التخصص والخبرة.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	متقدم
9.	نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى وتقرير سنوي عن أعمال القضاء.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	منخفض
10.	مرافق المحاكم ومبانيها ورسومها تعزز وصول المواطنين للعدالة.	نزاهة	ممارسات	الفاعلية	منخفض جداً
11.	يشجع القضاء وصول وسائل الإعلام واعداد التقارير حول الإجراءات القضائية.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	متقدم
12.	يستطلع القضاء بانتظام رأي مستخدمي المحاكم والجمهور حول تجاربهم مع المحاكم ومرافقها.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	منخفض
13.	لا يستخدم القضاة والمسؤولون في السلطة القضائية مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية	منخفض
14.	مدى احترام تنفيذ الأحكام القضائية ومحاسبة من يمتنع عن تنفيذها بما في ذلك احترام المؤسسات العامة وتنفيذها الأحكام الصادرة عن القضاء الإداري.	مساءلة	ممارسات	الاستقلالية	حرج

الرقم	المؤشر	الأركان	القطاعات	المجالات	التصنيف
15.	مبدأ الفصل بين السلطات مضمون ومطبّق على نحو يعزز أداء السلطة القضائية لوظيفتها بفاعلية.	نزاهة	ممارسات	الفاعلية	حرج
16.	احترام مبدأ القاضي الطبيعي والمساواة أمام القضاء وعدم وجود محاكم خاصة استثنائية.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	متوسط
17.	يتمتع القضاة بالحصانة الشخصية ضد أية دعاوى مدنية بالتعويض النقدي عما يصدر عنهم أثناء ممارستهم مهامهم القضائية.	مساءلة	تشريعات	الاستقلالية	حرج
18.	يولي أعضاء النيابة العامة الاهتمام الواجب للملاحقات القضائية المتصلة بجرائم الفساد التي يرتكبها موظفون عموميون.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية	متوسط
19.	القضاة مستقلون عن زملائهم ورؤسائهم في عملية إصدار الأحكام بحرية ودون أي تدخل ناجم عن أي تنظيم داخلي وهرمي للسلطة القضائية.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	متوسط
20.	تتولى السلطة القضائية مسؤولية إدارة المحاكم بما في ذلك الإشراف والرقابة على العاملين فيها.	مساءلة	ممارسات	القدرة	منخفض
21.	تقوم السلطة المختصة بإعداد موازنة المحاكم بالتعاون مع السلطة القضائية بحيث تكون مستقلة وكافية ومراعية لاحتياجات ومتطلبات إدارة القضاء.	نزاهة	ممارسات	القدرة	منخفض
22.	يكون الإشراف على تنفيذ موازنة السلطة القضائية من مجلس القضاء الأعلى.	مساءلة	ممارسات	القدرة	حرج
23.	الموارد البشرية والمادية "اللوجستية" في المحاكم ومرافق السلطة القضائية الأخرى كافية ومحدثة.	نزاهة	ممارسات	القدرة	منخفض
24.	يتنحى القضاة عن المشاركة في أية دعاوى لا يستطيعون البتّ فيها بحياد، أو لا يمكنهم أن يكونوا فيها كمراقب عادل.	نزاهة	تشريعات	الاستقلالية	متقدم
25.	وجود إجراءات تحدد وتقيّد علاقة القضاة مع المحامين أو غيرهم ممن يمارسون أعمالاً بصورة دائمة في المحكمة بالقدر الذي يجنبهم شبهة التحيز أو عدم الحياد.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	متوسط
26.	يتمنع القضاة أو أفراد أسرته ممن يعيلونهم عن قبول هدية، أو طلب مكافأة أو منفعة أو قرض لأنفسهم أو غيرهم في مقابل إنجاز شيء، أو الامتناع عن فعل شيء يتصل بواجباتهم القضائية.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	متوسط
27.	تضمن الدولة أمن وسلامة القضاة.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	منخفض جداً
28.	اختيار وتعيين العاملين في السلطة القضائية يتم على أسس تراعي تكافؤ الفرص.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متوسط
29.	تتوفر أنظمة لحفظ الملفات المتعلقة بسجلات الدعاوى تضمن سلامتها وعدم فقدانها أو التلاعب فيها.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	منخفض

الرقم	المؤشر	الأركان	القطاعات	المجالات	التصنيف
30.	توجد إحصائيات منشورة حول حجم الدعاوى التي يتم استلامها ومعدلات الفصل ومدة الانتظار للدعاوى حسب المحكمة والقاضي.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	متقدم جداً
31.	توجد مدونة سلوك للعاملين في السلطة القضائية.	نزاهة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متقدم
32.	الأحكام القضائية منشورة والحصول عليها متاح بسهولة للجمهور.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	متقدم جداً
33.	توجد قوانين تعزز الحصول على المعلومات المتعلقة بالسلطة القضائية.	شفافية	تشريعات	الفاعلية	منخفض جداً
34.	مدى فاعلية القضاء الإداري في الرقابة على السلطة التنفيذية.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	منخفض جداً
35.	يلتزم العاملون المكلفون في السلطة القضائية بتقديم إقرار بالذمة المالية لدى هيئة مكافحة الفساد.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متقدم
36.	دائرة التفتيش القضائي فعالة.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	متقدم
37.	تعزز الممارسة القضائية احترام وتطبيق المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وحياته ومنها مبدأ المساواة أمام القانون والقضاء وعدم التمييز بين الأشخاص لأي سبب.	نزاهة	ممارسات	الفاعلية	منخفض
38.	التشريعات والقوانين تكفل عدم تحصين أي قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء.	مساءلة	تشريعات	الفاعلية	متقدم
39.	يوجد قانون يحدد شروط وكيفية التعويض عن الخطأ القضائي من الدولة.	مساءلة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية	حرج
40.	يخضع إجراء نقل القضاة وأعضاء النيابة العامة أو تأديبهم أو انتدابهم أو نديبهم للعمل خارج وظيفتهم الأصلية لقواعد قانونية محددة.	نزاهة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متوسط
41.	يتم أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى في مشروعات القوانين التي تنظم أي شأن من شؤون السلطة القضائية.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	منخفض
42.	احترام وتطبيق مبدأ علنية جلسات المحاكم.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	متوسط
43.	تعيين القضاة من بين أعضاء النيابة العامة يكون وفق إجراءات معلنة وأسس محددة في القانون.	شفافية	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متقدم جداً
44.	يتم تشكيل مجلس القضاء الأعلى وفق أحكام القانون ودون تدخل من السلطة التنفيذية.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	متوسط
45.	توجد لائحة تحدد قواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى.	نزاهة	تشريعات	الفاعلية	منخفض
46.	توجد لائحة تحدد قواعد التفتيش على القضاة.	مساءلة	تشريعات	الفاعلية	متقدم
47.	يحاط القضاة علماً بكل ما يودع في ملفات خدمتهم من تقارير أو ملاحظات أو أوراق أخرى.	شفافية	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متقدم جداً

الرقم	المؤشر	الأركان	القطاعات	المجالات	التصنيف
48.	يمارس القضاء حقهم في التظلم والطعن في أية قرارات صادرة بحقهم عن مجلس القضاء الأعلى.	مساءلة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متقدم جداً
49.	تتوفر ضمانات محاكمة عادلة للقضاة ضمن إجراءات مجلس تأديب القضاة.	مساءلة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متوسط
50.	لا يجوز استخدام الدعاوى التأديبية للانتقام من القضاة أو إجبارهم على الاستقالة أو الإقصاء عن الجلوس للقضاء.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متقدم
51.	التعيين في المناصب القضائية العليا يخضع لإجراءات قانونية دون تدخلات من السلطة التنفيذية أو جهات أخرى.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	منخفض
52.	أداء العاملين في السلطة القضائية يخضع للتقييم وإجراء التحقيق في المخالفات وشبهات الفساد.	مكافحة فساد	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	منخفض
53.	دور مؤسسات المجتمع المدني في الرقابة على القضاء منظم وفعال.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	متوسط
54.	لا تتدخل المؤسسة الأمنية في عمل القضاء.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	حرج
55.	حالات مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة المحددة في القانون كافية ومطبقة ومعلنة للجمهور بوضوح.	شفافية	تشريعات	الفاعلية	متقدم
56.	أعضاء السلطة القضائية خاضعون لقانون مكافحة الفساد.	مكافحة فساد	تشريعات	الفاعلية	متقدم جداً
57.	السلطة القضائية خاضعة لرقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	متوسط
58.	توجد في السلطة القضائية آليات وسياسات واضحة للإبلاغ عن شبهات الفساد وأوجه المخالفات المالية والإدارية.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية	حرج
59.	قرارات السلطة التنفيذية بالإفراج المبكر أو المشروط عن النزلاء "السجناء" المحكومين لا يقوّض الأحكام الصادرة عن محكمة جرائم الفساد.	مكافحة فساد	ممارسات	الاستقلالية	منخفض
60.	تتوفر آلية واضحة للإبلاغ في حال تعرض القاضي للتأثير أو التدخل أو الهيمنة من زملائه في أعماله القضائية، وتتم محاسبة المتدخلين وفق إجراءات واضحة.	مكافحة فساد	ممارسات	الاستقلالية	متقدم جداً
61.	نظام التعامل مع الهدايا في السلطة القضائية فعال.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	حرج
62.	شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	حرج
63.	تقارير التفتيش القضائي معلنة ومنشورة.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	حرج
64.	توجد لائحة تحدد قواعد ترشيح القضاة لبرامج التدريب والتعليم القضائي.	نزاهة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية	منخفض

الرقم	المؤشر	الأركان	المجالات	التصنيف	
.65	رواتب القضاة مناسبة.	نزاهة	ممارسات	القدرة	متوسط
.66	قرارات رئيس الدولة بالعضو الخاص عن المحكومين لا تقوّض الأحكام الصادرة عن محكمة جرائم الفساد.	مساءلة	ممارسات	الاستقلالية	متوسط
.67	إعاقة سير العدالة أحد مظاهر وجرائم الفساد التي تؤثر على نزاهة وعمل القضاء.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية	متقدم
.68	وجود مناهج للتدريب والتعليم القضائي تعزز مفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد وحقوق الإنسان.	مكافحة فساد	ممارسات	القدرة	منخفض جداً
.69	توجد إجراءات عمل واضحة ومكتوبة في دوائر التبليغات والتنفيذ وكاتب العدل وأقسام المحاكم.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	متقدم
.70	نظام الإفصاح عن تضارب المصالح في السلطة القضائية فعال.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	متوسط
.71	إجراءات محاسبية فعالة ضد مرتكبي جرائم فساد من القضاة وأعضاء النيابة.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية	متوسط
.72	تتوفر بيانات واضحة ومنشورة حول الشكاوى والبلاغات والقضايا التحقيقية والقضايا الحالية لمحكمة جرائم الفساد التي تتعلق بالسلطة القضائية.	شفافية	ممارسات	الفاعلية	حرج
.73	نظام حماية المبلغين عن الفساد في السلطة القضائية فعال.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية	متقدم
.74	عدم تدخل المحاكم العسكرية في اختصاص المحاكم النظامية.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	متوسط
.75	توجد إجراءات واضحة وشفافة لتعيين الخبراء والمترجمين والمحكمين من قبل المحاكم.	شفافية	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية	متوسط
.76	سياسات مجلس القضاء الأعلى تعزز التواصل وتبادل المعارف والخبرات مع كليات الحقوق في الجامعات الفلسطينية.	نزاهة	ممارسات	الفاعلية	متقدم
.77	اللوائح التنفيذية لقانون السلطة القضائية متوفرة ومكتملة.	شفافية	تشريعات	القدرة	متوسط
.78	وجود محاكم تنظر في الطعون الانتخابية.	نزاهة	تشريعات	الفاعلية	متقدم
.79	قرارات المحكمة الدستورية العليا تعزز مبدأ استقلال القضاء.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية	منخفض
.80	تشكيل المحاكم والهيئات القضائية يتم على أسس موضوعية شفافة ولا يتم تغييرها للتأثير على قراراتها.	شفافية	ممارسات	الاستقلالية	متقدم

النتائج حسب التصنيفات

يُقسّم التقرير المقياس إلى ثلاثة تصنيفات: تصنيف حسب مجالات النزاهة في القضاء، وتصنيف حسب قطاعي التشريعات والممارسات، والتصنيف الثالث حسب أركان نظام النزاهة.


نتائج المقياس الفرعية لمجالات النزاهة في القضاء:

تشمل المجالات الرئيسية للمقياس الأكثر ارتباطاً بالسلطة القضائية، أربعة مجالات، وهي: الاستقلالية، والفاعلية، والقدرة، والتعيينات والشؤون الوظيفية. فيما يلي تحليل لنتائج مؤشرات المقياس بناءً على ذلك مع الأخذ بعين الاعتبار أن متوسط العلامات جاء بناءً على عدد مؤشرات كل مجال على حدة.

بلغ عدد المؤشرات في مجال الاستقلالية (21 مؤشراً) وحصل على 51 علامة أي تصنيف متوسط، فيما بلغ عدد المؤشرات في مجال الفاعلية (36 مؤشراً) وحصل على 58 علامة أي تصنيف متوسط، بينما بلغ عدد المؤشرات في مجال القدرة (7 مؤشرات) وحصل على 48 علامة أي تصنيف منخفض، وبلغ عدد المؤشرات في مجال التعيينات والشؤون الوظيفية (16 مؤشراً) وحصل على 65 علامة أي تصنيف متوسط.

وبناءً على تلك العلامات لتصنيفات المقياس يكون الترتيب من الأعلى إلى الأدنى في المجالات الرئيسية على النحو الآتي: (التعيينات والشؤون الوظيفية - الفاعلية - الاستقلالية - القدرة). ونوضح ذلك من خلال الشكل الآتي:

شكل رقم (6): تصنيفات مجالات مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني




والملاحظ أن مجالَي القدرة والاستقلالية كانا الأضعف بالمقارنة مع مجالَي الفاعلية والتعيينات والشؤون الوظيفية لوجود مؤشرات عديدة ضمن القدرة والاستقلالية حصلت على تصنيف حرج أو منخفض جداً أو منخفض، ومنها على سبيل المثال: وجود ضمانات دستورية لاستقلال القضاء، والعزل من المناصب القضائية يتم وفق إجراءات عادلة، ويمارس القضاة حريتهم في التعبير والتجمع لتمثيل مصالحهم، ومدى احترام تنفيذ الأحكام القضائية ومحاسبة من يمتنع عن تنفيذها، ويكون الإشراف على تنفيذ موازنة السلطة القضائية من مجلس القضاء الأعلى، ووجود مناهج للتدريب والتعليم القضائي تعزز مفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد.

نتائج المقياس الفرعية لقطاعي التشريعات والممارسات:

تشمل القطاعات الرئيسية للمقياس، قطاعين اثنين هما: التشريعات، والممارسات. فيما يلي تحليل لنتائج مؤشرات المقياس بناءً على ذلك مع الأخذ بعين الاعتبار أن متوسط العلامات جاء بناءً على عدد مؤشرات كل قطاع على حدة. بلغ عدد المؤشرات في قطاع التشريعات (17 مؤشراً) وحصل على 58 علامة (أي تصنيف متوسط)، وبلغ عدد المؤشرات في قطاع الممارسات (63 مؤشراً) وحصل على 56 علامة (أي تصنيف متوسط).

شكل رقم (7): تصنيفات قطاعي التشريعات والممارسات



والملاحظ أن قطاعي التشريعات والممارسات كانا متشابهين في التصنيف، لكن بنسبة أقل لقطاع الممارسات بسبب وجود مؤشرات عديدة ضمن الممارسات حصلت على تصنيف حرج أو منخفض جداً أو منخفض، ومنها على سبيل المثال: شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا، ويتوفر بيانات واضحة ومنشورة حول الشكاوى والبلاغات والقضايا التحقيقية والقضايا المحالة لمحكمة جرائم الفساد التي تتعلق بالسلطة القضائية، وتوجد في السلطة القضائية آليات وسياسات واضحة للإبلاغ عن شبهات الفساد وأوجه المخالفات المالية والإدارية، ومدى فاعلية القضاء الإداري في الرقابة على السلطة التنفيذية، والموارد البشرية والمادية «اللوجستية» في المحاكم ومرافق السلطة القضائية الأخرى كافية ومحدثة، ونشر قرارات مجلس القضاء الأعلى.


نتائج المقياس الفرعية حسب الأركان:

تشمل الأركان الرئيسية للمقياس، أربعة أركان، وهي: الشفافية، والمساءلة، والنزاهة، ومكافحة الفساد. فيما يلي تحليل لنتائج مؤشرات المقياس بناءً على ذلك مع الأخذ بعين الاعتبار أن متوسط العلامات جاء بناءً على عدد مؤشرات كل ركن على حدة.

بلغ عدد المؤشرات في ركن الشفافية (18 مؤشراً) وحصل على 67 علامة (أي تصنيف متقدم)، وبلغ عدد المؤشرات في ركن المساءلة (20 مؤشراً) وحصل على 47 علامة (أي تصنيف منخفض)، وبلغ عدد المؤشرات في ركن النزاهة (32 مؤشراً) وحصل على 56 علامة أي تصنيف متوسط، وبلغ عدد المؤشرات في ركن مكافحة الفساد (10 مؤشرات) وحصل على 62 علامة أي (تصنيف متوسط).

وبناءً على تلك العلامات لتصنيفات المقياس يكون الترتيب من الأعلى إلى الأدنى في الأركان الرئيسية على النحو الآتي: (الشفافية - مكافحة الفساد - النزاهة - المساءلة). ونوضح ذلك من خلال الشكل الآتي:

شكل رقم (8): تصنيفات أركان مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني



والملاحظ أنّ ركني المساءلة والنزاهة كانا الأضعف بالمقارنة مع ركني الشفافية ومكافحة الفساد لوجود مؤشرات عديدة ضمن المساءلة والنزاهة حصلت على تصنيف حرج أو منخفض جداً أو منخفض، ومنها على سبيل المثال: نظام التعامل مع الهدايا في السلطة القضائية فعال، ويوجد قانون يحدد شروط وكيفية التعويض عن الخطأ القضائي من الدولة، ولا تتدخل المؤسسة الأمنية في عمل القضاء، وتضمن الدولة أمن وسلامة القضاة، ويستطلع القضاء بانتظام رأي مستخدمي المحاكم والجمهور حول تجاربهم مع المحاكم ومرافقتها، ولدى القضاء والنيابة العامة سياسة للتعامل مع شكاوى الجمهور ونظام عادل وسريع للتحقيق فيها.

أولاً- النتائج المبينة على مؤشرات تصنيف أركان المقياس:

1- نتائج ركن الشفافية:

- وجود آلية محايدة لتوزيع القضايا على القضاة بطريقة عشوائية.
- يشجع القضاء وصول وسائل الإعلام وإعداد التقارير حول الإجراءات القضائية.
- توفر إحصائيات منشورة حول حجم الدعاوى ومعدلات الفصل فيها.
- عدم نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى باعتبارها سرية، وحدوث انقطاعات في نشر التقرير السنوي عن أعمال السلطة القضائية.
- عدم نشر بيانات واضحة عن موضوعات الشكاوى أو القضايا التي خضعت للتفتيش أو القضايا التأديبية.
- عدم توفر وسائل مناسبة مباشرة للإعلان أو إطلاع الجمهور على مواعيد وأماكن الجلسات في المحاكم، بالإضافة إلى أن أماكن الحضور غير مناسبة أو كافية في بعض الحالات، وأيضاً وجود تشريعات تنص على السرية في حالات عديدة ذات طبيعة تقديرية في الغالب ما يضعف من تطبيق مبدأ العلنية.
- عدم نشر بيانات عن دعاوى مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة ضمن التقارير السنوية.
- عدم نشر تقارير حول التفتيش القضائي واعتبارها سرية بصورة كاملة.
- عدم تشكيل لجنة للإفصاح عن تضارب المصالح في السلطة القضائية.
- عدم شمول التقارير السنوية الصادرة عن هيئة مكافحة الفساد لبيانات خاصة حول السلطة القضائية من حيث الشكاوى والبلاغات والقضايا التحقيقية والقضايا المحالة لمحكمة جرائم الفساد والتي تتعلق بقضاة أو أعضاء نيابة أو عاملين.

2- نتائج ركن النزاهة:

- سياسات مجلس القضاء الأعلى تعزز التواصل وتبادل المعارف والخبرات مع كليات الحقوق في الجامعات الفلسطينية.
- وجود سجل خاص ومنظم بالذمة المالية للقضاة.
- الانقاص من تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعيينات نتيجة تدخل السلطة التنفيذية في نتائج المسابقة القضائية.
- عدم إصدار مدونة سلوك لأعضاء النيابة العامة ما يضعف من قيم النزاهة والممارسات الفضلى.
- غياب التطبيق الفعلي لمبدأ الفصل بين السلطات ما يظهر في الواقع علوية السلطة التنفيذية على بقية السلطات وفرض هيمنتها ويضعف من نزاهة الحكم.
- عدم وجود دليل إجراءات مكتوب ينظم علاقة رؤساء المحاكم بالقضاة والعاملين الخاضعين لهم إدارياً.
- عدم تضمين مدونة السلوك القضائي لأحكام مفصلة حول الإجراءات التي تحدد علاقة القاضي بالفئات التي تمارس أعمالاً بصورة دائمة في المحكمة مثل (المحامين وشرطة الحراسة والجمهور وغيرهم)، علماً أن هناك أحكاماً بسيطة حول العلاقة مع المحامين لكنها بحاجة لتوسيع.

3- نتائج ركن المساءلة:

- يمارس القضاء حقهم في التظلم والظعن في أية قرارات صادرة بحقهم عن مجلس القضاء الأعلى.
- ضعف حرية القضاة في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات ودورهم في المساهمة في عمليات التطوير والإصلاح القضائي والدفاع عن مصالح القضاة وتضييق أجهزة السلطة التنفيذية عليهم.
- عدم وجود نظام للشكاوى وعدم وجود وحدة متخصصة بالشكاوى المتعلقة بالعاملين في السلطة القضائية.
- عدم وجود آلية منتظمة لدى السلطة القضائية لاستطلاع رأي الجمهور حول تجاربهم مع المحاكم ودوائر السلطة القضائية.
- استمرار القضاء الإداري على درجة واحدة ما يضعف من حق المواطنين في وجود درجة أعلى للظعن الإداري ويقلل من فاعليته في الرقابة القوية على أجهزة السلطة التنفيذية.
- قلة حالات التفتيش المفاجئ على المحاكم والدوائر التابعة للسلطة القضائية سنوياً.
- عدم مأسسة الرقابة المجتمعية على السلطة القضائية بسبب ضعف آليات التنسيق والتعاون الدائم بين مؤسسات المجتمع المدني.
- نقص رقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية على السلطة القضائية خصوصاً من حيث عدم تغطية رقابة الامتثال بشمولية تامة وانعدام رقابة الأداء في ظل حالة الجدل حول دور الديوان تجاه القضاء والخلاف حول المسألة وصدور قرار عن المحكمة الدستورية العليا يضع حدوداً لرقابة الديوان على القضاء في الشؤون المالية والإدارية فقط.
- عدم شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا من الناحية العملية.

4- نتائج ركن مكافحة الفساد:

- أعضاء السلطة القضائية خاضعون لقانون مكافحة الفساد.
- ضعف فاعلية النيابة العامة في مكافحة جرائم الفساد حيث أنّ نسبة القضايا التحقيقية المنجزة منخفضة على المستوى السنوي (بمقارنة المنجز مع الوارد)، ومتوسطة بوجه عام منذ إنشاء نيابة جرائم الفساد وحتى اليوم (بمقارنة مجموع القضايا المنجزة مع الواردة).
- عدم توقّف سياسات أو آليات مكتوبة وواضحة للإبلاغ عن الفساد والنقص في تدريبات العاملين في السلطة القضائية بهذا الخصوص.
- عدم وجود قواعد مكتوبة تنظم حالة العفو الخاص أو الإفراج المشروط أو المبكر عن السجناء ما قد يسمح بشمول محكومين من مرتكبي جرائم الفساد ويضعف الامتثال للاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي انضمت إليها فلسطين.
- عدم وجود مناهج معدة ومعتمدة في التدريب والتعليم القضائي خاصة بمكافحة الفساد.
- ضعف في التوعية والتعريف بنظام حماية المبلغين والشهود للعاملين في السلطة القضائية.

ثانياً- النتائج المبينة على مؤشرات تصنيف مجالات المقياس:

1- نتائج مجال الاستقلالية:

- يتّجّى القضاة عن المشاركة في أيّة دعاوى لا يستطيعون البتّ فيها بحياد أو لا يمكنهم أن يكونوا فيها كمراقب عادل.
- ضعف الضمانات الدستورية الواردة في القانون الأساسي لمبدأ استقلال القضاء (كعدم النص على الاستقلال المالي والإداري، وعدم تحديد حالات العزل، وعدم النص على تشكيل مجلس القضاء).
- اختلال مبدأ عدم قابلية القضاة للعزل بتدخلات تشريعية من السلطة التنفيذية ما أدى لظهور ما يعرف بحالة «العزل المبطن».
- اختلال مبدأ أنّ الأحكام القضائية واجبة التنفيذ نتيجة عدم التزام السلطة التنفيذية بتنفيذ أحكام القضاء الإداري في حالات عديدة دون بطء أو تأخير وعدم وجود سياسية لمحاسبة من يعطل تنفيذها ما يؤشر إلى حالة «التدخل المبطن» في عمل القضاء وإضعاف الثقة به.
- اختلال تطبيق قاعدة أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى في مشروعات القوانين التي تنظم شؤون السلطة القضائية بما يزيد من هيمنة السلطات الأخرى خصوصاً التنفيذية في ظلّ تفردتها بالتشريع الاستثنائي.
- هيمنة السلطة التنفيذية على تعيين المناصب العليا في السلطة القضائية وتعزيز ذلك من خلال تشريعات استثنائية كحالة القرار بقانون حول المحاكم الإدارية الصادر في العام 2020.
- وجود مظاهر للتدخل السلبي من الأجهزة الأمنية في شؤون السلطة القضائية كشرط السلامة الأمنية عند التعيين والمماطلة في تنفيذ قرارات الإفراج عن محتجزين والمسّ بحرمة المحاكم.

2- نتائج مجال الفاعلية:

- الأحكام القضائية منشورة والحصول عليها متاح بسهولة للجمهور.
- التشريعات تكفل عدم تحصين أيّ قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء.
- توجد إجراءات واضحة ومكتوبة في دوائر التبليغات وكاتب العدل والتنفيذ وأقلام المحاكم.
- وجود محاكم تنتظر في الطعون الانتخابية.
- العديد من مقرّات المحاكم ومبانيها ما زالت غير لائقة، إضافة لعدم وجود مقرّات في تجمعات سكانية تحتاج لذلك، ما يضعف من حق المواطنين في الحصول على الخدمات القضائية والوصول بيسر لنظام العدالة.
- ضعف فاعلية حراسة المحاكم لعدم كفاية وفاعلية شرطة الحراسة في مباني المحاكم ما يقلل من أمن القضاة.
- ضعف مستوى حفظ الملفات الورقية للدعاوى ما يزيد من فرص التلاعب فيها.
- ضعف المعرفة والخبرة في معالجة قضايا حقوق الإنسان، كما أنّ مبدأ المساواة أمام القضاء خصوصاً في الجوانب السلوكية غير معزز ما قد يخلق انطباعات لدى الجمهور بوجود تمييز.
- نقص الأحكام المتعلقة بتعزيز النزاهة في أدلة الإجراءات المعتمدة في دوائر كاتب العدل والتنفيذ والتبليغات وأقلام المحاكم.

3- نتائج مجال القدرة:

- ضعف قدرة السلطة القضائية في مجال شؤون إدارة المحاكم نتيجة استمرار تحكّم السلطة التنفيذية في إقرار هيكلية السلطة القضائية وفي الموارد اللازمة لعملها.
- تحكّم السلطة التنفيذية في موازنة السلطة القضائية، فهي من تحدد سقف الموازنة وتقصرها على الرواتب والنفقات التشغيلية دون التطويرية وتقوم بإقرارها في ظل حل المجلس التشريعي.
- عدم وجود نظام مالي خاص بالسلطة القضائية وتحكّم السلطة التنفيذية بعمليات تنفيذ الموازنة الخاصة بالسلطة القضائية.
- عدم كفاية الكوادر البشرية والتجهيزات المادية اللازمة لعمل السلطة القضائية واستمرار تحكّم أجهزة السلطة التنفيذية في توفيرها.
- عدم إقرار نظام درجات القضاة وعدم مراجعة سلم الرواتب للقضاة منذ وضعه في العام 2002.

4- نتائج مجال التعيينات والشؤون الوظيفية:

- التزام العاملين المكلفين في السلطة القضائية بتقديم إقرار بالذمة المالية لدى هيئة مكافحة الفساد.
- تعيين القضاة من بين أعضاء النيابة العامة يكون وفق إجراءات معلنة وأسس محددة في القانون.
- يُحاط القضاة علماً بكل ما يودع في ملفات خدمتهم من تقارير أو ملاحظات أو أوراق أخرى.
- وجود استثناءات على القاعدة القانونية الخاصة بنقل أو نذب القضاة لغير الجلوس للقضاء وهي قاعدة رضا القاضي، بالإضافة لوجود صلاحيات للسلطة التنفيذية ممثلة بوزير العدل في مثل تلك الحالات ما يعزز فرص التدخل.
- عدم كفاية ضمانات التأديب ومنها مثلاً عدم التحديد لعبارة (كل عمل يقوم به القاضي يمسّ الشرف أو الكرامة أو اللياقة) وهي حالة تستوجب مساءلة القاضي تأديبياً، ما يجعل العبارة فضفاضة والحالات التي تدخل ضمنها تقديرية ما قد يخل بالضمانات المتعلقة بتأديب القضاة أو يفتح الباب لسوء الاستخدام، فضلاً عن عدم وجود ربط بين العقوبة التأديبية وطبيعة المخالفة أو التهمة بما قد يخل بمبدأ تناسب العقوبة مع الفعل المرتكب، بالإضافة إلى جمع صلاحيات تلقي الشكاوى ضد القاضي والتحقيق فيها والاتهام والادعاء أمام مجلس التأديب بيد جهة واحدة وهي التفتيش القضائي.
- وجود حالات في نظام التفتيش القضائي تتطوي على ما يمكن أن نسميه «الضغط المبطن» على القاضي كربط حفظ الشكاوى بتقديم القاضي استقالته أو طلبه التقاعد المبكر أو الاستيلاء.
- عدم شمول نظام التعامل مع الهدايا للقضاة وأعضاء النيابة العامة من جهة، وعدم كفاية الأحكام الواردة في مدونة السلوك القضائي بهذا الخصوص، وعدم تفعيل هذا النظام في السلطة القضائية بالنسبة للعاملين حتى اليوم من جهة أخرى.
- قدّم لائحة التدريب القضائي وعدم تفعيلها باستمرار ونقص الأحكام المتعلقة بترشيح القضاة لبرامج التدريب والتعليم القضائي.

ثالثاً- النتائج ذات الطبيعة التشريعية:

- توجد لائحة تحدد قواعد التفتيش القضائي.
- توجد مدونة سلوك للقضاة.
- عدم سنّ قانون للحصول على المعلومات بوجه عام، وعدم وجود آلية مكتوبة خاصة بالسلطة القضائية حول الحصول على المعلومات ذات العلاقة بالشأن القضائي.
- توجد تشريعات سابقة للقانون الأساسي تتعارض مع مبدأ عدم جواز تحصين أيّ قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء كالمادة 45 من اللائحة التنفيذية لقانون تمليك الطبقات والشقق لعام 1997، كما توجد ممارسات تشريعية حديثة لا تلتزم بهذا المبدأ كحالة القرار بقانون رقم (13) لعام 2020 بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لعام 1966 والذي ألغت المحكمة الدستورية المادة 4 منه.
- عدم سنّ قانون يحدد شروط وكيفية التعويض عن الخطأ القضائي من دولة فلسطين.
- عدم تحديث وتفعيل اللائحة التي تنظم قواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى.
- النقص التشريعي في نظام التفتيش القضائي حيث لا توجد أحكام واضحة حول مسألة مدى شمول العاملين من غير القضاة بأعمال دائرة التفتيش، بالإضافة لعدم إجراء مراجعة وتحديث للتعليمات المتعلقة بالتفتيش والتي صدرت سابقاً على النظام الجديد وعدم تحديث نماذج التقييم المتعلقة بها ومراجعتها.
- عدم وجود وضوح تشريعي تجاه مسألة عدم مسؤولية القضاة مدنياً بصفة شخصية عن أعمالهم القضائية ما يضعف من حصانتهم تجاه فرص التأثير أو التدخل.
- ضعف القواعد التشريعية المتعلقة بالتعيينات في السلطة القضائية من حيث عدم تفصيل آليات الترشيح وطرق الاختيار بدقة ووضوح.
- عدم وجود نظام خاص حول الإفصاح عن تضارب المصالح للقضاة وأعضاء النيابة العامة، وعدم شمولهم بنظام الإفصاح المطبق على العاملين.
- استمرار العمل بالقوانين العقابية الثورية في المحاكم العسكرية دون أيّ تعديل عليها بخصوص مسألة محاكمة المدنيين، ما يفتح الباب أمام الإخلال بمبدأ الحق في المحاكمة أمام القاضي الطبيعي ويسمح بتداخل الصلاحيات بين المحاكم العسكرية والنظامية ضمن ظروف وأوقات معينة.
- عدم وضع نظام خاص بتنظيم شؤون الخبرة أمام المحاكم النظامية.
- الغموض التشريعي لعبارة (محاكم خاصة) المشار إليها في المادة 10/1 من القرار بقانون رقم (40) لعام 2020 المعدلة للمادة 24 من قانون السلطة القضائية لعام 2002.

- 1- على مجلس القضاء الأعلى وضع آلية لنشر قراراته دورياً.
- 2- على مجلس القضاء الأعلى نشر بيانات واضحة حول القضايا التفتيشية والتأديبية ضمن تقريره السنوي.
- 3- على مجلس القضاء الأعلى استحداث نظام خاص بمنع تضارب المصالح وتشكيل لجنة للإفصاح عن تضارب المصالح.
- 4- على هيئة مكافحة الفساد نشر بيانات محددة عن الشكاوى والقضايا المتعلقة بالسلطة القضائية ضمن تقاريرها السنوية.
- 5- على مجلس القضاء الأعلى الالتزام التام بنتائج المسابقة القضائية عند التعيين.
- 6- ينبغي على مجلس القضاء الأعلى توفير وضمان حقّ القضاة في حرية التعبير والتجمع على نطاق أوسع.
- 7- يتوجب على مجلس القضاء الأعلى وضع نظام التعامل مع الشكاوى في السلطة القضائية.
- 8- على منظمات المجتمع المدني توحيد جهودها عبر استحداث آلية دائمة لتعزيز الرقابة المجتمعية على السلطة القضائية على أساس مبدأ استقلال القضاء.
- 9- ضرورة شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا من الناحية العملية.
- 10- على النائب العام العمل على رفع فاعلية ودور نيابة جرائم الفساد.
- 11- على الرئيس الفلسطيني وجهات الاختصاص وضع قواعد مكتوبة وواضحة حول تطبيق إجراء العفو الخاص والإفراج المبكر أو المشروط عن النزلاء المحكومين لضمان الامتثال للمعايير الدولية التي تتطلب عدم الإفراج عن محكومين خطيرين كمرتكبي جريمة الفساد.
- 12- يتوجب التعاون ما بين مجلس القضاء الأعلى ومنظمات المجتمع المدني على إعداد منهاج متخصص حول النزاهة ومكافحة الفساد ضمن مناهج التدريب والتعليم القضائي.
- 13- على مجلس الوزراء ضمان احترام تنفيذ الأحكام القضائية من قبل مؤسسات الدولة المعنية بإنفاذ القانون ومحاسبة من يعيق أو يعطل تنفيذها.
- 14- على الرئيس ومجلس الوزراء عند إصدار تشريعات تتعلق بعمل السلطة القضائية الامتثال للقاعدة الدستورية التي تتطلب أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى في أية مشروعات قوانين تتعلق بالشأن القضائي.
- 15- على السلطة التنفيذية (الرئاسة ومجلس الوزراء) وقف كل أشكال الهيمنة أو فرض النفوذ التي تظهر من خلال التشريعات أو الممارسات تجاه تدخل السلطة التنفيذية في القضاء بما فيها التعيينات وإدارة الموارد ومتطلبات توفيرها وفق حاجات القضاء.
- 16- ينبغي على إدارة المحاكم استحداث آلية لحفظ ملفات الدعاوى بصورة صارمة تضمن عدم التلاعب فيها.
- 17- يتوجب على مجلس القضاء الأعلى مراجعة أنظمة الدوائر القضائية كالكاتب العدل والتنفيذ والتبليغات وأقلام المحاكم وتضمينها أحكاماً أكثر وضوحاً وشمولية حول تعزيز قيم النزاهة والمساءلة والشفافية في العمل.
- 18- على مجلس القضاء الأعلى تحديث لائحة التدريب القضائي ومواءمتها مع الواقع الجديد المتمثل في دمج المعهد القضائي الفلسطيني مع السلطة القضائية على أسس تبين بوضوح قواعد ترشيح القضاة للبرامج التدريبية والتعليمية والدورات الداخلية والخارجية.
- 19- على الجهات القائمة بالتشريع سنّ قانون حول مسؤولية دولة فلسطين عن التعويض عن الخطأ القضائي.
- 20- على مجلس القضاء الأعلى تحديث وتفعيل اللائحة الناظمة لقواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى.
- 21- على النائب العام استحداث نظام خاص بأعضاء النيابة العامة حول تضارب المصالح.

ملحق رقم (١): قائمة مؤشرات مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني وطرق احتسابها وتصنيفاتها

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
1.	توجد ضمانات دستورية لاستقلال القضاء.	4- يتوفر دستور لدولة فلسطين يعزز من ضمانات استقلال القضاء كإحدى سلطات الدولة الثلاث وفق مبادئ واضحة وشاملة ومفصلة. 3- يشتمل القانون الأساسي المعدّل المؤقت للسلطة الفلسطينية على قواعد واضحة وشاملة حول استقلال القضاء. 2- القواعد الدستورية التي تتعلق بضمانات استقلال القضاء متوفرة ولكيها منقوصة. 1- القواعد الدستورية التي تتعلق بضمانات استقلال القضاء متوفرة ولكيها منقوصة. 0- لا توجد ضمانات دستورية واضحة وشاملة ومفصلة تعزز مبدأ استقلال القضاء.	نزاهة	تشريعات	الاستقلالية
2.	تعيين القضاة وأعضاء النيابة العامة وترقيتهم على أساس الجدارة.	4- يُراعى عند تعيين القضاة وأعضاء النيابة العامة وترقيتهم تطبيق الشروط المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية وتوفّر معايير واضحة للترقية، كما توجد إجراءات اختيار مسبقة تضمن التحقق من النزاهة والكفاءة بما في ذلك ضمان حق الترشح والتقييم الخطي والمقابلة الشخصية ووجود لجان متخصصة محايدة يتم اختيار أعضائها وفق أسس واضحة ومهنية تتولى الإشراف على المسابقة القضائية بموضوعية، ويتم التعيين بناءً على نتائج ذلك، كما تتم الترقية وفق المعايير دون محاباة أو واسطة أو تدخل من أحد. 3- يُراعى عند تعيين القضاة وأعضاء النيابة العامة وترقيتهم تطبيق الشروط المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية وتوفّر معايير واضحة للترقية، كما توجد إجراءات اختيار مسبقة تضمن التحقق من النزاهة والكفاءة بما في ذلك ضمان حق الترشح والتقييم الخطي والمقابلة الشخصية ووجود لجان متخصصة محايدة تتولى الإشراف على المسابقة القضائية بموضوعية لكنّ اختيار أعضاء تلك اللجان لا يتم وفق أسس واضحة ومهنية، ويتم التعيين بناءً على نتائج ذلك، كما تتم الترقية وفق المعايير دون محاباة أو واسطة أو تدخل من أحد. 2- يُراعى عند تعيين القضاة وأعضاء النيابة العامة وترقيتهم تطبيق الشروط المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية وتوفّر معايير واضحة للترقية، كما توجد إجراءات اختيار مسبقة تضمن التحقق من النزاهة والكفاءة بما في ذلك ضمان حق الترشح والتقييم الخطي والمقابلة الشخصية ووجود لجان متخصصة محايدة يتم اختيار أعضائها وفق أسس واضحة ومهنية تتولى الإشراف على المسابقة القضائية بموضوعية، لكنّ التعيين لا يتم أحياناً بناءً على نتائج ذلك بشكل كامل أو لا تُراعى جميع معايير الترقية لأسباب المحاباة أو الواسطة أو التدخل من أحد. 1- يُراعى عند تعيين القضاة وأعضاء النيابة العامة تطبيق الشروط المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية لكن لا تتوفر إجراءات اختيار مسبقة تضمن التحقق من النزاهة والكفاءة على أسس مهنية وموضوعية، كما لا تتوفر معايير واضحة وكافية للترقية. 0- لا تُطبّق الشروط المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية أو يتم الإخلال ببعضها، كما لا تتوفر إجراءات اختيار مسبقة تضمن التحقق من النزاهة والكفاءة على أسس مهنية وموضوعية، كما لا تُتبع معايير واضحة ومنها الجدارة عند الترقية.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
3.	العزل من المناصب القضائية يتم وفق إجراءات عادلة.	<p>4- يتمتع من يتولون المناصب القضائية بالأمن الوظيفي والاستمرار في وظيفتهم حتى بلوغهم السن القانوني للتقاعد، ولا يتم تعريضهم للعزل إلا لأسباب موضوعية محددة وواضحة وبناءً على إجراءات محاكمة عادلة تضمن حقهم في الدفاع عن أنفسهم أمام جهات محايدة ومستقلة، كما تقبل قرارات عزلهم الاستثناف والمراجعة من جهة قضائية أعلى.</p> <p>2- يتمتع من يتولون المناصب القضائية بالأمن الوظيفي والاستمرار في وظيفتهم حتى بلوغهم السن القانوني للتقاعد، ولا يتم تعريضهم للعزل إلا بناءً على إجراءات محاكمة عادلة تضمن حقهم في الدفاع عن أنفسهم أمام جهات محايدة ومستقلة، كما تقبل قرارات عزلهم الاستثناف والمراجعة من جهة قضائية أعلى، لكن الأسباب الموضوعية للعزل مشوبة بالغموض وغير محددة أو لا يتم الالتزام بإجراءات واضحة عند عزل القضاة.</p> <p>0- يتم عزل القضاة بقرارات من السلطة التنفيذية أو دون أية ضمانات لحقهم في المحاكمة العادلة أو وضوح الأسباب التي تصلح لاتخاذ إجراء أو عقوبة العزل، من قبيل الضغط عليهم لتقديم استقالاتهم أو التقاعد المبكر أو إعادة النظر في أوضاعهم.</p>	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية
4.	توجد مدونة سلوك للقضاة وأعضاء النيابة العامة.	<p>4- توجد مدونة حديثة وشاملة وسهلة لقواعد السلوك مفهومة من قبل القضاة وأعضاء النيابة العامة، وتبين القيم والمبادئ السلوكية الواجبة الاحترام والاتباع، كما توضح إجراءات مواجهة أية مخالفات تنتهك أحكامها.</p> <p>3- توجد مدونة قواعد سلوك للقضاة وأعضاء النيابة العامة ولكنها غير محدثة وغير شاملة، مع ذلك فهي توفر إجراءات مواجهة المخالفات التي تنتهك أحكامها.</p> <p>2- توجد مدونة قواعد سلوك لكنها غير محدثة وغير شاملة، كما أنها لا توفر إجراءات واضحة وكافية لمواجهة أية مخالفات تنتهك أحكامها.</p> <p>1- توجد مدونة قواعد سلوك لكنها غير محدثة وغير شاملة، كما أنها لا توفر إجراءات واضحة وكافية لمواجهة أية مخالفات تنتهك أحكامها.</p> <p>0- لا توجد مدونة قواعد سلوك للقضاة وأعضاء النيابة العامة.</p>	نزاهة	تشريعات	الاستقلالية
5.	تحتفظ المحاكم بسجل خاص بالذمة المالية لكل قاضي ويخضع للتحديث الدوري.	<p>4- يقوم القضاة بتقديم إفصاح يتضمن إقراراً بالذمة المالية الخاصة بهم وبزوجاتهم وأولادهم القصر يكون مفصلاً حول ما يملكون من عقارات ومنقولات وأسهم وسندات وأموال نقدية داخل فلسطين وخارجها وما عليهم من ديون، ويتم ذلك وفق نموذج معد لهذا الغرض ويتم الاحتفاظ بسجل خاص بذلك ويكون سرياً ويُحدَّث دورياً.</p> <p>2- يقوم القضاة بتقديم إفصاح يتضمن إقراراً بالذمة المالية الخاصة بهم وبزوجاتهم وأولادهم القصر يكون مفصلاً حول ما يملكون من عقارات ومنقولات وأسهم وسندات وأموال نقدية داخل فلسطين وخارجها وما عليهم من ديون، لكن لا يتوفر نموذج معد لهذا الغرض، أو لا يوجد سجل خاص بذلك أو أن ضمانات سريته مشكوك فيها أو أنه لا يُحدَّث بصورة دورية.</p> <p>0- لا يتم إلزام القضاة بتقديم إقرار بالذمة المالية أو أن تطبيق ذلك يقوم على التمييز بين قاضي وآخر.</p>	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
6.	يمارس القضاء حريتهم في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات لتمثيل مصالحهم بطريقة تحفظ كرامة المنصب وحياد واستقلال القضاء.	4- يتمتع القضاء بممارسة حقوقهم وحياتهم ويستطيع القضاء الدفاع عن مصالحهم واستقلالهم ومناقشة قضايا الإصلاح القضائي بما يشمل حقهم في حرية التعبير دون مضايقات أو عقوبات والتجمع من خلال الانضمام أو تشكيل الجمعيات الخاصة بهم. 2- يتمتع القضاء بممارسة حقوقهم وحياتهم ويستطيع القضاء الدفاع عن مصالحهم واستقلالهم من خلال الانضمام أو تشكيل الجمعيات الخاصة بهم، لكن حقهم في حرية التعبير مشوب بمضايقات أو عقوبات يواجهها القضاء الذين ينخرطون في ذلك، كما أنهم ممنوعون عن مناقشة قضايا الإصلاح القضائي. 0- لا يتمتع القضاء بحقهم في حرية التعبير وتشكيل الجمعيات أو الانضمام إليها.	مساءلة	ممارسات	الاستقلالية
7.	لدى القضاء والنيابة العامة سياسة للتعامل مع شكاوى الجمهور وسريع للتحقيق فيها.	4- يتوفر نظام واضح ومفصل للتعامل مع شكاوى الجمهور لدى القضاء والنيابة العامة، وتوجد جهة أو دائرة أو موظف مختص لتلقيها وتوثيقها ومعالجتها، كما تُعلن نتائج التحقيق فيها وفق الأصول. 2- يتم تلقي الشكاوى من الجمهور ومعالجتها، لكن لا يتم ذلك وفق نظام واضح أو جهة مسؤولة مختصة بذلك أو أنّ نتائج التحقيق فيها غير معلنة. 0- لا توجد سياسة واضحة أو نظام محدد أو جهة مسؤولة عن التعامل مع شكاوى الجمهور.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية
8.	توجد آلية أو نظام لتوزيع القضايا وتخصيص العمل ضمن إجراءات عادلة ومحايدة إما على أساس التوزيع العشوائي أو حسب التخصص والخبرة.	4- يتوفر دليل إرشادي أو نظام مكتوب أو إلكتروني محمي مطبق فعلياً يوضح آليات توزيع الأعمال/القضايا على القضاء باعتبارها مسألة داخلية تخص إدارة القضايا وأعمال القضاء دون تأثير خارجي أو لمصلحة أحد الفرقاء، من ذلك استخدام القرعة أو الترتيب الهجائي للأسماء أو أوتوماتيكياً أو ما شابه ذلك. 2- يتوفر دليل إرشادي أو نظام مكتوب أو إلكتروني لكنّه غير مطبق كلياً أو أنه غير محمي أو يخضع لتحكم بعض الأشخاص، ما يقلل فرص الجبائية والعدالة في توزيع القضايا على القضاء. 0- لا توجد آلية أو نظام واضح ومحدد للتوزيع العشوائي أو حسب التخصص والخبرة.	شفافية	ممارسات	الفاعلية
9.	نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى وتقرير سنوي عن أعمال القضاء.	4- يتم نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى التي يتخذها وفق الاختصاصات المنوطة به دورياً، كما يصدر تقرير سنوي شامل عن أعمال القضاء بما يشمل البيانات والمعلومات المتعلقة بالشؤون القضائية والقضايا والشكاوى وأعمال مرافق القضاء والأنشطة والبرامج وغيرها، ويتم نشره بالوسائل المتاحة. 2- يصدر تقرير سنوي شامل عن أعمال القضاء ويتم نشره، لكن لا يتم نشر قرارات مجلس القضاء دورياً، وبالعكس. 0- لا يتم نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى، كما لا يصدر تقرير سنوي عن أعمال القضاء.	شفافية	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
10.	مرافق المحاكم ومبانيها ورسومها تعزز وصول المواطنين للعدالة.	4- توجد مقرات للمحاكم في جميع التجمعات السكانية ومبانيها لائقة ومجهزة تسهل على المواطنين الوصول إليها وإنجاز معاملاتهم فيها دون صعوبات أو عوائق أو تأخير، كما أنّ رسوم الدعاوى والمعاملات القضائية مناسبة وغير مرهقة للمواطن وتجري مراجعتها بما يخدم حق المواطن في الحصول على الخدمات القضائية. 2- مقرات المحاكم متوفرة في جميع التجمعات السكانية لكنّ مبانيها غير لائقة أو غير مجهزة بحيث يواجه المواطنون صعوبات أو عوائق أو تأخيراً في الوصول إليها وإنجاز معاملاتهم القضائية، كما أنّ رسوم الدعاوى والمعاملات القضائية غير مناسبة ولا تجري مراجعتها بما يخدم حقّ المواطن في الحصول على الخدمات القضائية. 0- لا تتوفر مقرات للمحاكم في جميع التجمعات السكانية ومبانيها غير لائقة وهي غير مجهزة وصعبة الوصول للمواطن ورسومها عالية ومرهقة.	نزاهة	ممارسات	الفاعلية
11.	يشجع القضاء وصول وسائل الإعلام وإعداد التقارير حول الإجراءات القضائية.	4- وصول وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية متاح دون أية عوائق لعمليات النظام القضائي ويتمتع الإعلام بحرية في إعداد التقارير حول ذلك ونشر المعلومات للجمهور. 2- وصول وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة والمرئية متاح دون أية عوائق لعمليات النظام القضائي، لكنّ حرية الإعلام في إعداد التقارير ونشر المعلومات للجمهور منقوصة ومقيدة بالحصول على إذن مسبق وموافقة مسبقة على التقرير قبل نشره وما شابه ذلك. 0- لا تتمتع وسائل الإعلام بحرية الوصول وتواجه عوائق تمنعها من القيام بدورها، كما لا يُسمح لها بإعداد التقارير أو نشر المعلومات للجمهور.	شفافية	ممارسات	الفاعلية
12.	يستطلع القضاء بانتظام رأي مستخدمي المحاكم والجمهور حول تجاربهم مع المحاكم ومرافقها.	4- تتوفر آلية لاستطلاع رأي الجمهور حول انطباعاتهم عن تعاملهم مع مرافق المحاكم المختلفة وهذه الآلية منتظمة قد تكون من خلال المسوح الدورية أو النماذج الورقية أو الإلكترونية المصممة لهذا الغرض. 2- آلية استطلاع رأي الجمهور مقتصرة على صندوق اقتراحات أو ما شابه ذلك فقط. 0- لا تتوفر أية آلية لاستطلاع رأي الجمهور.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية
13.	لا يستخدم القضاة والمسؤولون في السلطة القضائية مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية.	4- لا توجد أية دلائل أو مؤشرات من خلال آليات الشكاوى أو التفتيش أو التأديب على استخدام القضاة والمسؤولين في السلطة القضائية مناصبهم أو ارتكابهم جرائم من قبيل اساءة استخدام السلطة أو المتاجرة بالنفوذ أو الوساطة والمحسوبية والمحاباة أو غيرها مما يسهل لهم الوصول لمنافع شخصية. 2- هناك مؤشرات محدودة من خلال آليات الشكاوى أو التفتيش أو التأديب على بعض مظاهر استغلال القضاة والمسؤولين في السلطة القضائية مناصبهم بغرض تحقيق مكاسب شخصية. 0- توجد دلائل أو مؤشرات واسعة على استخدام القضاة والمسؤولين في السلطة القضائية مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية أو أنّ هناك جرائم فساد مرتكبة في إطار ذلك.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
14.	مدى احترام تنفيذ الأحكام القضائية ومحاسبة من يمتنع عن تنفيذها بما في ذلك احترام المؤسسات العامة وتنفيذها الأحكام الصادرة عن القضاء الإداري.	<p>4- الأحكام القضائية تُنفَّذ مباشرة عند صدورها وتجري محاسبة من يخالف ذلك بما في ذلك المسؤولين الرسميين الذين يمتنعون عن تنفيذها، ولا يوجد تباطؤ أو تأخير في تنفيذها بما يخلّ في وصول المواطنين لحقوقهم، كما لا تخضع الأحكام الصادرة لإعادة النظر خارج طرق الطعن القانونية بغرض وقف تطبيقها أو التحايل على السلطة القضائية.</p> <p>3- الأحكام القضائية تُنفَّذ عند صدورها وتجري محاسبة من يخالف ذلك بما في ذلك المسؤولين الرسميين الذين يمتنعون عن تنفيذها، كما لا تخضع الأحكام الصادرة لإعادة النظر خارج طرق الطعن القانونية بغرض وقف تطبيقها أو التحايل على السلطة القضائية ولكن يوجد تباطؤ أو تأخير في تنفيذها بما يخلّ في وصول المواطنين لحقوقهم.</p> <p>2- الأحكام القضائية تُنفَّذ مباشرة عند صدورها وتجري محاسبة من يخالف ذلك بما في ذلك المسؤولين الرسميين الذين يمتنعون عن تنفيذها، ولا يوجد تباطؤ أو تأخير في تنفيذها بما يخلّ في وصول المواطنين لحقوقهم، ولكن تخضع بعض الأحكام الصادرة لإعادة النظر خارج طرق الطعن القانونية بغرض وقف تطبيقها أو التحايل على السلطة القضائية.</p> <p>1- الأحكام القضائية تنفذ مباشرة عند صدورها ولا يوجد تباطؤ أو تأخير في تنفيذها بما يخلّ في وصول المواطنين لحقوقهم، كما لا تخضع الأحكام الصادرة لإعادة النظر خارج طرق الطعن القانونية بغرض وقف تطبيقها أو التحايل على السلطة القضائية، لكن لا تجري محاسبة من يخالف تنفيذ الأحكام بما في ذلك المسؤولين الرسميين الذين يمتنعون عن تنفيذها.</p> <p>0- الأحكام القضائية لا تنفذ مباشرة وإنما هناك ماطلة وتأخير دائم في تنفيذها ولا يحاسب من يمتنع عن تنفيذها، كما تخضع للمراجعة وإعادة النظر خارج إطار طرق الطعن القانونية.</p>	مساءلة	ممارسات	الاستقلالية
15.	مبدأ الفصل بين السلطات مضمون ومطبّق على نحو يعزز أداء السلطة القضائية لوظيفتها بفاعلية.	<p>4- مبدأ الفصل بين السلطات منصوص عليه في القانون الأساسي الفلسطيني المعدّل، كما رسم هذا القانون بشكل واضح حدود صلاحيات السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية وحدود العلاقات فيما بينها على نحو يمنع تفوّل السلطتين التشريعية والتنفيذية على السلطة القضائية، كما أنّ هذا المبدأ مطبّق ومحترم في الواقع العملي بصورة كاملة.</p> <p>2- مبدأ الفصل بين السلطات منصوص عليه في القانون الأساسي الفلسطيني المعدّل، لكن لم يرسم هذا القانون بشكل واضح حدود صلاحيات السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية وحدود العلاقات فيما بينها على نحو يمنع تفوّل السلطتين التشريعية والتنفيذية على السلطة القضائية أو أنّ هذا المبدأ غير مطبّق ومحترم في الواقع العملي بصورة كاملة.</p> <p>0- مبدأ الفصل بين السلطات غير معترف به أو منصوص عليه.</p>	نزاهة	ممارسات	الفاعلية
16.	عدم وجود محاكم خاصة استثنائية.	<p>4- يُطبَّق مبدأ القاضي الطبيعي وحق الأشخاص في المحاكمة العادلة أمام محاكم عادية بما يشمل تطبيقاً كاملاً وواضحاً لمبدأ المساواة أمام القضاء والقانون ولا يتم اللجوء لتشكيل محاكم استثنائية أو طائفة سواء قبل وقوع الجرم أو النزاع أو في فترة لاحقة على وقوعه.</p> <p>2- يُطبَّق مبدأ القاضي الطبيعي وحق الأشخاص في المحاكمة العادلة أمام محاكم عادية ولا يتم اللجوء لتشكيل محاكم استثنائية أو طائفة سواء قبل وقوع الجرم أو النزاع أو في فترة لاحقة على وقوعه، لكنّ تطبيق مبدأ المساواة أمام القضاء والقانون يتم على نحو منقوص وليس كاملاً.</p> <p>0- يتم اللجوء لتشكيل محاكم استثنائية أو طائفة ولا يُطبَّق مبدأ القاضي الطبيعي وحق الأشخاص في المحاكمة العادلة أمام محاكم عادية بما يشمل انتهاك مبدأ المساواة أمام القضاء والقانون على نحو واضح.</p>	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
17.	يتمتع القضاة بالحصانة الشخصية ضد أية دعاوى مدنية بالتعويض النقدي عما يصدر عنهم أثناء ممارستهم مهامهم القضائية.	4- توجد تشريعات تنص بوضوح على عدم مسؤولية القاضي مدنياً وبصفته الشخصية عن الأعمال التي يقوم بها في نطاق مهامه القضائية كالأحكام القضائية التي يصدرها أو الإجراءات التي يتبعها أثناء نظره في الدعاوى. 2- توجد تشريعات حول عدم مسؤولية القاضي مدنياً وبصفته الشخصية عن الأعمال التي يقوم بها في نطاق مهامه القضائية ولكن نصوصها غير واضحة أو غامضة أو غير كافية. 0- لا توجد تشريعات تنص على الحصانة الشخصية للقاضي ضد الدعاوى المدنية عما يصدر عنه من أعمال في نطاق مهامه القضائية.	مساءلة	تشريعات	الاستقلالية
18.	يولي أعضاء النيابة العامة الاهتمام الواجب للملاحقات القضائية المتصلة بجرائم الفساد التي يرتكبها موظفون عموميون.	4- توجد نيابة متخصصة في التعامل مع جرائم الفساد لديها الخبرة والمؤهلات والأعداد الكافية، وتتمتع بالاستقلالية والفاعلية اللازمة للتحقيق والملاحقة لمرتكبي جرائم الفساد في القطاع العام دون تباطؤ أو تأخير من أصحاب النفوذ. 2- توجد نيابة متخصصة في التعامل مع جرائم الفساد لديها الخبرة والمؤهلات، لكن الأعداد فيها غير كافية أو أنها لا تتمتع بالاستقلالية والفاعلية اللازمة للتحقيق والملاحقة لمرتكبي جرائم الفساد في القطاع العام أو يوجد بعض التباطؤ أو الخضوع لتأثير أصحاب النفوذ في بعض الحالات ما يعيق قيامها بعملها بفاعلية. 0- لا توجد نيابة متخصصة في التعامل مع جرائم الفساد ولا تتوفر الأعداد أو الاستقلالية أو الخبرات والمؤهلات الكافية في أعضاء النيابة الذين يكفون بذلك، ما يعيق إنجاز الملفات أو متابعة الإجراءات القضائية بفاعلية.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية
19.	القضاة مستقلون عن زملائهم ورؤسائهم في عملية إصدار الأحكام بحرية ودون أي تدخل ناجم عن أي تنظيم داخلي وهرمي للسلطة القضائية.	4- يتمتع القضاة بحرية تامة في إصدار الأحكام بعيداً عن أي تدخل بسبب التنظيم الهرمي أو الإداري (الرئيس والمرؤوس/السلطة الرئاسية) أو بسبب الرتبة الوظيفية أو اختلاف درجة المحاكم أو علاقات الزمالة أو ما شابه ذلك، وتوجد إجراءات عمل واضحة تضع الحدود الفاصلة التي تحول دون تأثير أية قرارات أو إجراءات أو مسائل ذات طبيعة إدارية على ذلك. 2- يتمتع القضاة بحرية تامة في إصدار الأحكام بعيداً عن أي تدخل بسبب التنظيم الهرمي أو الإداري (الرئيس والمرؤوس/السلطة الرئاسية) أو بسبب الرتبة الوظيفية أو اختلاف درجة المحاكم أو علاقات الزمالة أو ما شابه ذلك، لكن لا توجد إجراءات عمل واضحة تضع الحدود الفاصلة التي تحول دون تأثير أية قرارات أو إجراءات أو مسائل ذات طبيعة إدارية على ذلك. 0- يخضع القضاة لتأثير رؤسائهم أو الجهات الإدارية أو المحاكم الأعلى أو مجلس القضاء الأعلى أو علاقات الزمالة عند إصدارهم للأحكام ولا يتمتعون بحق إصدار الأحكام بحرية تامة.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية
20.	تتولى السلطة القضائية مسؤولية إدارة المحاكم بما في ذلك الإشراف والرقابة على العاملين فيها.	4- توجد ضمن هيكلية السلطة القضائية إدارة مختصة للمحاكم والعاملين فيها وتقوم وحدها بالمتابعة والإشراف والرقابة دون تدخل من جهات تنفيذية، وهذه الإدارة تتوفر فيها كادر بشري كافٍ ومؤهل. 2- مسؤولية إدارة المحاكم موزعة بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية وتوجد آليات عمل واضحة بهذا الخصوص. 0- لا توجد ضمن السلطة القضائية إدارة للمحاكم، حيث تخضع شؤون العاملين فيها لمسؤولية السلطة التنفيذية.	مساءلة	ممارسات	القدرة

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
21.	تقوم السلطة المختصة بإعداد موازنة المحاكم بالتعاون مع السلطة القضائية بحيث تكون مستقلة وكافية ومراعية لاحتياجات ومتطلبات إدارة القضاء.	4- توجد موازنة خاصة للسلطة القضائية تظهر مستقلة ضمن موازنة دولة فلسطين، يتم إعداد مشروعها من قبل مجلس القضاء الأعلى مباشرة وبصورة مستقلة عن السلطة التنفيذية أو بالتعاون مع الجهات التنفيذية المختصة وفقاً لقانون تنظيم الموازنة والمالية العامة، وتتم إجراءات إعدادها وفق الأصول بحيث تكون كافية لحسن عمل وإدارة المحاكم وتراعي جميع احتياجات القضاء التشغيلية والتطويرية، ولا يتم تخفيضها من قبل السلطات الأخرى وتخضع للإقرار من قبل السلطة التشريعية المختصة. 2- توجد موازنة خاصة للسلطة القضائية تظهر مستقلة ضمن موازنة دولة فلسطين، يتم إعداد مشروعها من قبل مجلس القضاء الأعلى مباشرة وبصورة مستقلة عن السلطة التنفيذية أو بالتعاون مع الجهات التنفيذية المختصة وفقاً لقانون تنظيم الموازنة والمالية العامة، وتتم إجراءات إعدادها وفق الأصول، ولكنها تخضع أحياناً للتخفيض من قبل السلطات الأخرى أو لا تخضع للإقرار من قبل السلطة التشريعية المختصة أو لا تلي كامل متطلبات حسن عمل وإدارة المحاكم واحتياجات القضاء التشغيلية والتطويرية. 0- لا توجد موازنة خاصة مستقلة للسلطة القضائية أو أنها دائماً غير كافية أو غير ملبية لاحتياجات القضاء.	نزاهة	ممارسات	القدرة
22.	يكون الإشراف على تنفيذ موازنة السلطة القضائية من قبل مجلس القضاء الأعلى.	4- يتولى مجلس القضاء الأعلى دوراً جوهرياً مباشراً في الإشراف على تنفيذ وإدارة الموازنة وفق إجراءات منظمة ومنضبطة مبنية على القوانين والأصول المتبعة على نحو يضمن سلامة الإنفاق وعدم هدر الأموال العامة وتخصيص الأموال وفق ما هو مخطط له من احتياجات بما يعزز جودة الأداء القضائي ودعم تحقيق العدالة. كما توجد إدارة مؤهلة ومجهزة مسؤولة عن ذلك ضمن هيكلية السلطة القضائية. 2- يتولى مجلس القضاء الأعلى دوراً في الإشراف على تنفيذ وإدارة الموازنة، لكن هذا الدور غير جوهري وغير مباشر حيث يكون المسؤول عن تنفيذ الموازنة جهات تنفيذية مثل وزارة المالية. 0- ليس لمجلس القضاء الأعلى أي دور في الإشراف على تنفيذ وإدارة الموازنة وإنما يكون ذلك محصوراً في جهة حكومية تنفيذية (وزارة المالية).	مساءلة	ممارسات	القدرة
23.	الموارد البشرية والمادية "اللوجستية" في المحاكم ومرافق السلطة القضائية الأخرى كافية ومحدثة.	4- أعداد العاملين في السلطة القضائية مناسبة بالنظر لحجم الأعباء المنوطة بها ويتم توزيع الموارد البشرية بناءً على الأعباء الفعلية ويتوازن سواء على مستوى المحاكم أو الإدارات المختلفة، ويتم سد أي نقص بشري على نحو سريع دون تأخير، كما أنّ مباني المحاكم والإدارات والتجهيزات فيها مناسبة تعزز هيبة القضاء والقدرة على الأداء النشط ويتم تحديث الموارد المادية باستمرار وفق الحاجة. 2- أعداد العاملين في السلطة القضائية مناسبة إلى حد ما بالنظر لحجم الأعباء المنوطة بها ويتم توزيع الموارد البشرية أحياناً بناءً على الأعباء الفعلية وليس دائماً يتوازن سواء على مستوى المحاكم أو الإدارات المختلفة، كما ينطوي سد أي نقص بشري على بعض التأخير أحياناً، كما أنّ مباني المحاكم والإدارات والتجهيزات فيها مناسبة لكنها لا تحدث باستمرار. 0- لا تتوفر موارد بشرية ومادية كافية ومحدثة، حيث يوجد نقص كبير في أعداد العاملين، كما أنّ مباني المحاكم ومرافق القضاء وتجهيزاتها غير لائقة وغير كافية ولا تلي متطلبات العمل القضائي.	نزاهة	ممارسات	القدرة

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
24.	يتنحى القضاة عن المشاركة في أية دعاوى لا يستطيعون البت فيها بحياد، أو لا يمكنهم أن يكونوا فيها كمراقب عادل.	4- تحدد التشريعات بوضوح حالات تنحى القضاة أو ردهم بما يضمن تعزيز مبدأ حياد القاضي واستقلال القضاء، ويجري احترام نصوص التشريعات وتطبيقها في الواقع. 2- تحدد التشريعات حالات تنحى القضاة أو ردهم بما يضمن تعزيز مبدأ حياد القاضي واستقلال القضاء، ولكن هذه الحالات غير واضحة أو شاملة تماماً أو أنه يتم أحياناً تجاوز تطبيق نصوص التشريعات في الواقع دون رقابة فعالة على ذلك. 0- لا توجد نصوص تشريعية واضحة حول مسألة تنحى أو رد القضاة.	نزاهة	تشريعات	الاستقلالية
25.	وجود إجراءات تحدد وتقيّد علاقة القضاة مع المحامين أو غيرهم ممن يمارسون أعمالاً بصورة دائمة في المحكمة بالقدر الذي يجنبهم شبهة التحيز أو عدم الحياد.	4- يحرص القضاة بدرجة كبيرة على الالتزام سواء ذاتياً أو بأية لوائح للسلوك أو آداب المهنة تحد من تأثير العلاقات الشخصية إيجاباً وسلباً مع المحامين أو غيرهم ممن يعملون في السلطة القضائية أو الجمهور أو شرطة الحراسة على عمل القاضي وحياديته، بما في ذلك تجنب الشبهات أو الظهور بمظهر الصديق أو القريب أو الشريك أو الداعم أو المساعد أو إعطاء أي انطباع بهذا الخصوص وما شابه ذلك، وتوجد إجراءات واضحة في تلك اللوائح تبين أوجه أو جوانب التقييد لتلك العلاقة. 2- التزام القضاة ذاتياً أو بأية لوائح للسلوك أو آداب المهنة تحد من تأثير العلاقات الشخصية إيجاباً وسلباً مع المحامين أو العاملين في السلطة القضائية أو غيرهم من الجمهور أو شرطة الحراسة على عمل القاضي وحياديته، وتوجد إجراءات في تلك اللوائح تبين أوجه أو جوانب التقييد لتلك العلاقة لكتّابها غير واضحة أو محددة تماماً. 0- علاقات القضاة مع المحامين أو العاملين أو الجمهور أو شرطة الحراسة مفتوحة لا تقيدها قيود ولا توجد لوائح أو إجراءات محددة حول ذلك.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية
26.	يمنع القضاة أو أفراد أسرهم ممن يعيّلونهم عن قبول هدية، أو طلب مكافأة أو منفعة أو قرض لأنفسهم أو لغيرهم في مقابل إنجاز شيء، أو الامتناع عن فعل شيء يتصل بواجباتهم القضائية.	4- يلتزم القضاة بشكل صارم بتجنب قبول الهدايا أو أي مقابل مادي (مالي مثلاً) أو معنوي (دروع مثلاً) أو الدخول في سحبيات أو مسابقات أو قبول رحلات سفر أو منح دراسية وما شابه ذلك مما يتصل بالعمل القضائي، وكذلك يحرص القاضي على تجنب ذلك من قبل أفراد أسرته أو الموظفين في المحكمة ممن يخضعون لإدارته أو سلطته من خلال تشجيعهم على الامتناع عن ذلك. 2- التزام القضاة بما سبق ذكره محدود وضعيف وتثور أحياناً شبهات حول مدى ذلك. 0- لا يوجد التزام من قبل القضاة بما سبق ذكره.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية
27.	تضمن الدولة أمن وسلامة القضاة.	4- توفّر الدولة ضمانات الحماية والسلامة والأمن للقضاة من خلال إجراءات فعالة مثل وجود حراس أمن في مباني المحاكم أو توفير حماية خاصة للقضاة الذين يصبحون ضحايا تهديدات خطيرة. 2- ضمانات الحماية والسلامة والأمن للقضاة غير فعالة وغير كافية ولا يتم تأمين سلامة القضاة الذي يتعرضون لتهديدات خطيرة. 0- لا توفّر الدولة أية ضمانات لحماية وأمن وسلامة القضاة.	مسألة	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
28.	اختيار وتعيين العاملين في السلطة القضائية يتم على أسس تراعي تكافؤ الفرص.	4- يُراعى عند اختيار وتعيين الموظفين العاملين في السلطة القضائية وجود وتطبيق المعايير والإجراءات والشروط المنصوص عليها في قانون الخدمة المدنية ولوائحه، بما يشمل الإعلان عن الوظائف الشاغرة دورياً وفق الوصف الوظيفي المحدد والهيكلية وضمان حق التقدم للوظائف للجميع ووجود إجراءات واضحة حول فرز الطلبات والامتحانات والمقابلات واللجان المختصة بذلك ويتم التعيين بناءً على نتائج ذلك وفق مبدأ تكافؤ الفرص دون أي محاباة أو واسطة أو تدخل من أحد. 2- يُراعى عند اختيار وتعيين الموظفين العاملين في السلطة القضائية وجود معايير وإجراءات وشروط منصوص عليها في قانون الخدمة المدنية ولوائحه، لكن لا يتم الالتزام بتطبيقها دائماً وفي جميع حالات الوظائف الشاغرة أو أنّ التعيين لا يراعي دائماً الوصف الوظيفي والهيكلية أو لا يستند دائماً لإجراءات واضحة ومحددة تضمن تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص. 0- لا توجد معايير وإجراءات وشروط واضحة ومحددة تضمن تعيين واختيار الموظفين وفق مبدأ تكافؤ الفرص أو لا يتم الالتزام بتطبيقها نهائياً.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية
29.	تتوفر أنظمة لحفظ الملفات المتعلقة بسجلات الدعاوى تضمن سلامتها وعدم فقدانها أو التلاعب فيها كوجود إدارة أو قسم مختص مسؤول عن ذلك وأن تُتبع وسائل أمانة تضمن عدم الوصول للسجلات الورقية أو الإلكترونية إلا من خلال الموظف المختص ولأغراض العمل القضائي، ووجود وسائل مناسبة للكشف عن أي اختراق قد يحصل لها.	4- تتوفر أنظمة لحفظ الملفات المتعلقة بسجلات الدعاوى تضمن سلامتها وعدم فقدانها أو التلاعب فيها كوجود إدارة أو قسم مختص مسؤول عن ذلك وأن تُتبع وسائل أمانة تضمن عدم الوصول للسجلات الورقية أو الإلكترونية إلا من خلال الموظف المختص ولأغراض العمل القضائي، أو لا توجد وسائل مناسبة للكشف عن أي اختراق قد يحصل لها. 2- تتوفر أنظمة لحفظ الملفات المتعلقة بسجلات الدعاوى وتوجد إدارة أو قسم مختص مسؤول عن ذلك، لكن لا تتوفر وسائل أمانة تضمن عدم الوصول للسجلات الورقية أو الإلكترونية إلا من خلال الموظف المختص ولأغراض العمل القضائي، أو لا توجد وسائل مناسبة للكشف عن أي اختراق قد يحصل لها. 0- لا تتوفر أنظمة لحفظ الملفات المتعلقة بسجلات الدعاوى تضمن سلامتها وعدم فقدانها أو التلاعب فيها.	شفافية	ممارسات	الفاعلية
30.	توجد إحصائيات منشورة حول حجم الدعاوى التي يتم استلامها ومعدلات الفصل ومدة الانتظار فيها بصورة منتظمة وكاملة بوسائلها الإلكترونية أو التقارير الشهرية أو السنوية أو ما شابه ذلك.	4- توجد إحصائيات وبيانات حول حجم الدعاوى التي يتم استلامها ومعدلات الفصل ومدة الانتظار فيها بصورة منتظمة وكاملة بوسائلها الإلكترونية أو التقارير الشهرية أو السنوية أو ما شابه ذلك. 2- توجد إحصائيات وبيانات حول حجم الدعاوى التي يتم استلامها ومعدلات الفصل فيها ومدة الانتظار للدعاوى حسب المحكمة والقاضي، لكن لا يتم نشرها دورياً أو كاملة. 0- لا توجد إحصائيات وبيانات حول حجم الدعاوى ولا يتم أي نشر بهذا الخصوص.	شفافية	ممارسات	الفاعلية
31.	توجد مدونة سلوك للعاملين في السلطة القضائية.	4- توجد مدونة حديثة وشاملة وسهلة لقواعد السلوك مفهومة من قبل الموظفين العاملين في السلطة القضائية من غير القضاة وأعضاء النيابة العامة، وتبين القيم والمبادئ السلوكية الواجبة الاحترام والاتباع، كما توضح إجراءات مواجهة أية مخالفات قد تنتهك أحكامها. 2- توجد مدونة قواعد سلوك للموظفين العاملين في السلطة القضائية ولكنها غير محدثة وغير شاملة، ولا توضح إجراءات مواجهة المخالفات التي تنتهك أحكامها. 0- لا توجد مدونة قواعد سلوك للقضاة وأعضاء النيابة العامة.	نزاهة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
32.	الأحكام القضائية منشورة والحصول عليها متاح بسهولة للجمهور.	4- تعمل السلطة القضائية على نشر الأحكام القضائية النهائية الصادرة عن المحاكم سواء في القضايا المدنية أو الجزائية أو الإدارية ويتم نشر الأحكام بوسائل إلكترونية أو ورقية بشكل دوري منتظم، كما يمكن للجمهور الوصول إليها بسهولة دون تعقيدات أو صعوبات أو استثناءات. 2- تعمل السلطة القضائية على نشر الأحكام القضائية النهائية الصادرة عن المحاكم سواء في القضايا المدنية أو الجزائية أو الإدارية ويتم نشر الأحكام بوسائل إلكترونية أو ورقية، لكن ليس بشكل دوري منتظم أو أنّ الجمهور يواجه صعوبات أو تعقيدات في الوصول إليها. 0- لا يتم نشر الأحكام القضائية، والوصول إليها غير متاح للجمهور.	شفافية	ممارسات	الفاعلية
33.	توجد قوانين تعزز الحصول على المعلومات المتعلقة بالسلطة القضائية.	4- يوجد قانون يضمن حق المواطنين في الحصول على المعلومات المتعلقة بالشأن القضائي، كم أنّ القوانين الناظمة للسلطة القضائية تعزز وتسمح بذلك بالحصول مثلاً على بيانات وإحصائيات ذات صلة بالنواحي المالية أو الإدارية أو التعيينات والانتدابات والنقل أو الترقيات وغيرها من الشؤون المتعلقة بالقضاة أو العاملين أو الخطط والبرامج والمشاريع أو الموازنة أو نتائج التحقيق في الشكاوى أو آليات اتخاذ القرارات في مجلس القضاء والإدارات المختلفة أو الأحكام القضائية من حيث الاستماع لمنطوق الحكم ومسوغاته وتفسيره أو سير دعاوى والمحاكمات أو ما شابه ذلك. 2- لا يوجد قانون يضمن حق المواطنين في الحصول على المعلومات المتعلقة بالشأن القضائي، كما أنّ قوانين السلطة القضائية غير واضحة بشأن الحصول على المعلومات وينطوي الحصول على معلومات على صعوبات أو استثناءات أو عشوائية دون مرجعية قانونية أو تنظيمية بهذا الخصوص ما يجعل السرية هي القاعدة والحصول على المعلومة هو الاستثناء. 0- لا توجد قوانين تنظم حق المواطنين في الحصول على المعلومات، كما أنّ الحصول على المعلومات غير متاح للجمهور نتيجة لذلك.	شفافية	تشريعات	الفاعلية
34.	مدى فاعلية القضاء الإداري في الرقابة على السلطة التنفيذية.	4- يتمتع القضاء الإداري بدور فاعل في الرقابة على السلطة التنفيذية بما يشمل أجهزتها المدنية والأمنية بحيث تتوفر عدة درجات للتقاضي، إضافة إلى أنّ إجراءات التقاضي سهلة وغير طويلة، ولا يتم تغيير هيئة المحكمة أو أحد قضاتها دون أسباب موضوعية، كما أنّ أحكام هذا القضاء تعمل على تصويب الانحرافات في قرارات السلطة التنفيذية المخالفة للقانون ولا تكون متناقضة بما يخلق حالة غير مستقرة يتم استغلالها من المسؤولين التنفيذيين، وتنفذ السلطة التنفيذية تلك الأحكام فوراً دون أيّ امتناع أو ممانعة خصوصاً عندما يكون الأمر لصالح الأطراف الأخرى من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين. 2- دور القضاء الإداري في الرقابة على السلطة التنفيذية فاعل أحياناً أو أنّه لا تتوفر عدة درجات للتقاضي أو أنّ تنفيذ أحكامه يخضع للمماطلة والتأخير في بعض الأحيان من قبل تلك السلطة ما يخلق انطباعاً سلبياً حول فاعلية دور هذا القضاء. 0- القضاء الإداري غير فاعل في الرقابة على السلطة التنفيذية ويظهر بصورة التابع لها أو المُشرعن لقراراتها أو أنّ نسبة عالية جداً من القرارات الصادرة لصالح الأطراف الأخرى غير منفذة.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
35	يلتزم العاملون المكلفون في السلطة القضائية بتقديم إقرار بالذمة المالية لدى هيئة مكافحة الفساد.	4- جميع العاملين المكلفين في السلطة القضائية دون استثناء التزموا بتقديم إقرار بالذمة المالية لدى هيئة مكافحة الفساد وتخضع هذه الإقرارات للتحديث الدوري، كما يشمل ذلك من يُعيّنه القضاء من حراس قضائيين أو مصفين أو وكلاء الدائنين أو خبراء أو محكمين. 2- العاملون المكلفون في السلطة القضائية التزموا بتقديم إقرار بالذمة المالية لدى هيئة مكافحة الفساد، لكن لم يشمل هذا الإجراء جميع العاملين أو أنه لا تخضع هذه الإقرارات للتحديث الدوري أو لا يشمل ذلك من يعينه القضاء من حراس قضائيين أو مصفين أو وكلاء الدائنين أو خبراء أو محكمين. 0- لم يتم تقديم أي إقرارات بالذمة المالية من العاملين المكلفين في السلطة القضائية.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية
36	دائرة التفتيش القضائي فعّالة.	4- توجد دائرة تفتيش قضائي ضمن هيكلية السلطة القضائية وهي مزودة بالكوادر القضائية الكافية والكفؤة والمؤهلة في أعمال التفتيش بالإضافة لعدد كافٍ من الموظفين والإمكانيات المادية والتجهيزات المناسبة، وتقوم بعملها في التفتيش بشكل دوري ومفاجئ على نحو يشمل جميع الخاضعين لأعمال التفتيش من القضاة وغيرهم من العاملين في السلطة القضائية، وتقوم بمعالجة الشكاوى المقدمة لها بفاعلية دون تباطؤ أو تأخير. 3- توجد دائرة تفتيش قضائي ضمن هيكلية السلطة القضائية وهي مزودة بالكوادر القضائية الكافية والكفؤة والمؤهلة في أعمال التفتيش، لكن لا يتوفر فيها عدد كافٍ من الموظفين أو لا تتوفر لها الإمكانيات المادية والتجهيزات اللازمة لعملها ما يضعف دورها في القيام بالتفتيش أو النظر في الشكاوى ومعالجتها. 2- توجد دائرة تفتيش قضائي ضمن هيكلية السلطة القضائية وهي مزودة بالكوادر القضائية الكافية والكفؤة والمؤهلة في أعمال التفتيش بالإضافة لعدد كافٍ من الموظفين، وكذلك تتوفر لها الإمكانيات المادية والتجهيزات المناسبة، لكنها لا تقوم بعملها في التفتيش بشكل دوري ومفاجئ على نحو يشمل جميع الخاضعين لأعمال التفتيش من القضاة وغيرهم من العاملين في السلطة القضائية، أو لا تقوم بمعالجة الشكاوى المقدمة لها بفاعلية دون تباطؤ أو تأخير. 1- توجد دائرة تفتيش قضائي ضمن هيكلية السلطة القضائية لكنها تفتقر للكوادر القضائية الكافية والكفؤة والمؤهلة في أعمال التفتيش بالإضافة لعدم توفر عدد كافٍ من الموظفين والإمكانيات المادية والتجهيزات اللازمة، وبالنتيجة فهي لا تقوم بعملها في التفتيش بشكل دوري ومفاجئ على نحو يشمل جميع الخاضعين لأعمال التفتيش من القضاة وغيرهم من العاملين في السلطة القضائية، كما لا تقوم بمعالجة الشكاوى المقدمة لها بفاعلية دون تباطؤ أو تأخير. 0- لا توجد دائرة تفتيش قضائي أصلاً أو أنها موجودة على الهيكلية فقط دون أن تمارس أي عمل فعلي.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
37.	تعزز الممارسة القضائية احترام وتطبيق المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان ومنها مبدأ المساواة أمام القانون والقضاء وعدم التمييز بين الأشخاص لأي سبب.	4- يتمتع القضاة بمعرفة وخبرة عالية بمبادئ حقوق الإنسان وحرياته المعترف بها في القانون الأساسي الفلسطيني المعدل واتفاقيات حقوق الإنسان التي انضمت إليها دولة فلسطين سواء الحقوق والحريات المدنية والسياسية أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وتظهر التطبيقات القضائية أنّ هذه المبادئ مرجعية أساسية لعمل القضاة حيث تلزم عند نظرهم في الدعاوى ويتم تفسيرها وتطبيقها على نحو يظهر دوراً واضحاً للقضاء في الحد من انتهاكات حقوق الإنسان وتعويض المتضررين، إضافة لتوفر ضمانات منها تكافؤ الفرص القانونية في الجوانب الإجرائية ومعاملة أطراف القضية المعنية دون تمييز. 2- معرفة القضاة وخبرتهم متوسطة بالمبادئ المشار إليها أعلاه، أو أنّ التطبيقات القضائية تظهر أنّ هذه المبادئ تشكل أحياناً مرجعية للقضاة في عدد محدود من الدعاوى على نحو يجعل دور القضاء ضعيفاً في الحد من انتهاكات حقوق الإنسان والتعويض عنها، أو وجود ضعف في توفر ضمانات منها تكافؤ الفرص القانونية في الجوانب الإجرائية ومعاملة أطراف القضية المعنية دون تمييز. 0- لا تشير الممارسة القضائية إلى أنّ لدى القضاة أيّ خبرة أو معرفة بالمبادئ المشار إليها أعلاه أو أنّه لا يتم تطبيقها في إطار الدعاوى التي تعرض على القضاء ما يجعل دور القضاء معدوماً تجاه الحد من انتهاكات حقوق الإنسان أو التعويض عنها، إلى جانب غياب توفر ضمانات منها تكافؤ الفرص القانونية في الجوانب الإجرائية ومعاملة أطراف القضية المعنية دون تمييز.	نزاهة	ممارسات	الفاعلية
38.	التشريعات والقوانين تكفل عدم تحصين أيّ قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء.	4- التشريعات والقوانين بما في ذلك القانون الأساسي المعدل وغيره من القوانين والأنظمة تنص بوضوح على عدم تحصين قرارات أو أعمال الإدارة العامة من الخضوع للرقابة القضائية وإمكانية الطعن فيها ومراجعتها من قبل السلطة القضائية، ولا تنطوي التشريعات على أية استثناءات بهذا الخصوص. 2- التشريعات والقوانين بما في ذلك القانون الأساسي المعدل وغيره من القوانين والأنظمة تنص بوضوح على عدم تحصين قرارات أو أعمال الإدارة العامة من الخضوع للرقابة القضائية وإمكانية الطعن فيها ومراجعتها من قبل السلطة القضائية، ولكن تنطوي بعض التشريعات على استثناءات بهذا الخصوص دون أن يتم تعديلها. 0- التشريعات والقوانين لا تكفل عدم تحصين أيّ قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء نهائياً أو أنّ فيها فجوات جوهرية بما يحصّن تلك الأعمال أو القرارات الصادرة عن الإدارة العامة.	مساءلة	تشريعات	الفاعلية
39.	يوجد قانون يحدد شروط وكيفية التعويض عن الخطأ القضائي من الدولة.	4- يتوفر أساس دستوري يقرّ مبدأ حق المتضرر في التعويض عن الخطأ القضائي، كما يوجد قانون خاص ينظم ذلك من حيث مفهوم الخطأ المستوجب للتعويض ونطاقه وحالاته وشروط وكيفية تقدير التعويض والجهات المختصة بوضوح. 2- يتوفر أساس دستوري يقرّ مبدأ حق المتضرر في التعويض عن الخطأ القضائي، كما يوجد قانون خاص ينظم ذلك لكن أحكامه غير واضحة من حيث مفهوم الخطأ المستوجب للتعويض ونطاقه وحالاته وشروط وكيفية تقدير التعويض والجهات المختصة. 0- لا يوجد قانون ينظم شروط وكيفية التعويض عن الخطأ القضائي ومسؤولية الدولة بهذا الخصوص.	مساءلة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية

المجالات	القطاعات	الأركان	آلية الاحتساب	المؤشر	الرقم
التعيينات والشؤون الوظيفية	تشريعات	نزاهة	<p>4- توجد أحكام قانونية محددة وواضحة حول إجراء نقل القضاة وأعضاء النيابة العامة أو تأديبهم أو انتدابهم للعمل خارج وظيفتهم الأصلية في التشريعات الناظمة لشؤونهم بما في ذلك وضوح الحالات التي يتم فيها ذلك بدقة، وهذه المسائل محاطة بضمانات تعزز موضوعية ونزاهة الإجراء واحترام إرادة القاضي من حيث رضاه على النقل أو الانتداب دون ضغط أو تهديد وضمان حقه في الطعن وغيرها.</p> <p>2- توجد أحكام قانونية حول إجراء نقل القضاة وأعضاء النيابة العامة أو تأديبهم أو انتدابهم للعمل خارج وظيفتهم الأصلية في التشريعات الناظمة لشؤونهم، لكن هذه الأحكام غير واضحة أو كافية أو أنها لا تبيّن الحالات التي يتم فيها اتخاذ مثل تلك الإجراءات أو أنّ هذه المسائل غير محاطة بضمانات تعزز موضوعية ونزاهة الإجراء واحترام إرادة القاضي من حيث رضاه على النقل أو الانتداب دون ضغط أو تهديد وضمان حقه في الطعن وغيرها.</p> <p>0- لا توجد قواعد قانونية محددة حول إجراء نقل القضاة وأعضاء النيابة العامة أو تأديبهم أو انتدابهم للعمل خارج وظيفتهم الأصلية.</p>	يخضع إجراء نقل القضاة وأعضاء النيابة العامة أو تأديبهم أو انتدابهم للعمل خارج وظيفتهم الأصلية لقواعد قانونية محددة.	40
الاستقلالية	ممارسات	نزاهة	<p>4- يتم على صعيد الممارسة دائماً احترام وتطبيق المبدأ الدستوري المتمثل بأخذ رأي مجلس القضاء الأعلى في مشروعات القوانين التي تنظم أيّ شأن من شؤون السلطة القضائية عند وضع آية قوانين في الظروف العادية (المجلس التشريعي) أو قرارات بقوانين في حالة الضرورة (الرئيس).</p> <p>2- يتم أحياناً احترام وتطبيق المبدأ الدستوري المذكور أعلاه وليس في جميع الحالات أو الظروف.</p> <p>0- لا يتم نهائياً احترام وتطبيق المبدأ الدستوري المذكور أعلاه.</p>	يتم أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى في مشروعات القوانين التي تنظم أيّ شأن من شؤون السلطة القضائية.	41
الفاعلية	ممارسات	شفافية	<p>4- الحق في محاكمة علنية مكفول من حيث أنّ جميع المحاكمات سواء المدنية أو الجنائية أو غيرها تتم بطريقة علنية، وتكون الجلسات مفتوحة للجمهور بفئاته المختلفة وتتوفر أماكن للحضور ويتم إطلاع الجمهور على مواعيد وأماكن الجلسات كأصل عام، وفي حال وجود استثناءات معترف بها في القانون فلا بد من تطبيقها في أضيق الحدود.</p> <p>3- الحق في محاكمة علنية مكفول من حيث أنّ جميع المحاكمات سواء المدنية أو الجنائية أو غيرها تتم بطريقة علنية، وتكون الجلسات مفتوحة للجمهور بفئاته المختلفة وتتوفر أماكن للحضور ويتم إطلاع الجمهور على مواعيد وأماكن الجلسات كأصل عام، لكن مع ذلك يتم أحياناً التوسع في تطبيق بعض الاستثناءات المعترف بها في القانون.</p> <p>2- الحق في محاكمة علنية مكفول من حيث أنّ جميع المحاكمات سواء المدنية أو الجنائية أو غيرها تتم بطريقة علنية، وتكون الجلسات مفتوحة للجمهور بفئاته المختلفة وتتوفر أماكن للحضور لكن لا يتم إطلاع الجمهور على مواعيد وأماكن الجلسات أو يتم التوسع في تطبيق بعض الاستثناءات المعترف بها في القانون.</p> <p>1- الحق في محاكمة علنية مكفول من حيث أنّ جميع المحاكمات سواء المدنية أو الجنائية أو غيرها تتم بطريقة علنية، وتكون الجلسات مفتوحة للجمهور على مواعيد وأماكن الجلسات أو يتم التوسع كثيراً في تطبيق بعض الاستثناءات المعترف بها في القانون.</p> <p>0- مبدأ علنية جلسات المحاكم غير مطبق على نحو واسع، وتكون معظم المحاكمات سرية وغير مفتوحة للجمهور.</p>	احترام وتطبيق مبدأ علنية جلسات المحاكم	42

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
43.	تعيين القضاة من بين أعضاء النيابة العامة يكون وفق إجراءات معلنة وأسس محددة في القانون.	4- تعيين القضاة من بين أعضاء النيابة العامة يتم وفق إجراءات معلنة وشفافة تضمن تكافؤ الفرص وآليات اختيار مناسبة (لجان ومسابقات ومقابلات وإعلانات وما شابه ذلك). 2- تعيين القضاة من بين أعضاء النيابة العامة يتم أحياناً وفق إجراءات معلنة وشفافة تضمن تكافؤ الفرص وآليات اختيار مناسبة (لجان ومسابقات ومقابلات وإعلانات وما شابه ذلك). 0- تعيين القضاة من بين أعضاء النيابة العامة لا يتم وفق إجراءات معلنة وشفافة.	شفافية	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية
44.	يتم تشكيل مجلس القضاء الأعلى وفق أحكام القانون ودون تدخل من السلطة التنفيذية.	4- يتم تشكيل مجلس القضاء الأعلى بمراعاة القواعد المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية دون أي تأثير أو تغيير صريح أو مبطن ناجم عن تدخل السلطة التنفيذية سواء من قبل مسؤوليها المدنيين أو الأمنيين أو الرئاسة خصوصاً عندما يتطلب الأمر اختيار عضو أو أكثر من بين عدة أشخاص تنطبق عليهم الشروط، وأيضاً لا يتم التعديل على القانون بهدف التأثير على تشكيل المجلس، كما لا يتم إجراء تغييرات أو تعيينات في بعض المناصب غرضها التأثير على تشكيله من خلال فرض أشخاص بعينهم. 2- يتم تشكيل مجلس القضاء الأعلى بمراعاة القواعد المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية ولكن أحياناً تدخل صريح أو مبطن ناجم من السلطة التنفيذية ومسؤوليها كالتدخل من خلال التغيير في التشريعات بهدف التأثير على تشكيل المجلس أو في إجراء تغييرات أو تعيينات في بعض المناصب من خلال فرض أشخاص بعينهم أو بأية طرق أخرى هدفها الوصول لتلك الغاية. 0- لا تتوفر قواعد قانونية لتشكيل مجلس القضاء الأعلى أو لا يتم الالتزام بتطبيقها على نحو يؤدي لتدخل السلطة التنفيذية في ذلك التشكيل بأيٍّ من الصور المذكورة أعلاه أو ما شابهها وفرض هيمنتها على القضاء وتقويض استقلاله.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية
45.	توجد لائحة تحدد قواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى.	4- تتوفر لائحة أو أكثر معتمدة ومقررة رسمياً من الجهة المختصة قانوناً تنظم قواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى، أحكامها شاملة وواضحة ويتم تحديثها كلما دعت الحاجة لذلك. 2- تتوفر لائحة أو أكثر معتمدة ومقررة رسمياً من الجهة المختصة قانوناً تنظم قواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى، لكن أحكامها غير شاملة أو غير واضحة أو أنه لا يتم تحديثها كلما دعت الحاجة لذلك. 0- لا توجد أي لائحة بهذا الخصوص.	نزاهة	تشريعات	الفاعلية
46.	توجد لائحة تحدد قواعد التفتيش على القضاة.	4- تتوفر لائحة أو أكثر معتمدة ومقررة رسمياً من الجهة المختصة قانوناً تحدد قواعد التفتيش القضائي، أحكامها شاملة وواضحة ويتم تحديثها كلما دعت الحاجة لذلك، وإذا لزم الأمر تكون مدعومة بأدلة إجراءات أو نماذج عملي واضحة بهذا الخصوص. 2- تتوفر لائحة أو أكثر معتمدة ومقررة رسمياً من الجهة المختصة قانوناً تحدد قواعد التفتيش القضائي، لكن أحكامها غير شاملة أو غير واضحة أو أنه لا يتم تحديثها كلما دعت الحاجة لذلك أو أنها غير مدعومة بأدلة إجراءات أو نماذج عملي. 0- لا توجد أي لائحة بهذا الخصوص.	مساءلة	تشريعات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
47.	يحاط القضاة علماً بكل ما يُودع في ملفات خدمتهم من تقارير أو ملاحظات أو أوراق أخرى.	4- يتوفر ملف خدمة شخصي للقاضي ويُسمح له دائماً وبسهولة متى شاء وعند طلبه الاطلاع عليه ومعرفة ما يُودع فيه من تقارير أو ملاحظات أو أوراق أخرى كقرارات أو تقييمات دون قيود أو معيقات أو تمييز بين قاضي وآخر. 2- يتوفر ملف خدمة للقاضي لكن يخضع الاطلاع عليه لقيود وصعوبات ما يحدّ أحياناً من إمكانية معرفة القاضي بما هو موجود فيه بسهولة. 0- لا يحاط القضاة علماً بما يُودع في ملفات خدمتهم من تقارير أو ملاحظات أو أوراق أخرى وحقهم في الاطلاع عليها غير متوفر نهائياً.	شفافية	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية
48.	يمارس القضاة حقهم في التظلم والطعن في أية قرارات صادرة بحقهم عن مجلس القضاء الأعلى.	4- حقّ القضاة في التظلم الإداري أو الطعن القضائي متوفر ومكفول ضد أية قرارات صادرة عن مجلس القضاء الأعلى تمسّ بهم وبحقوقهم، وتشير معطيات الواقع إلى أنه تتم ممارسة هذا الحقّ بحرية ودون أية تبعات سلبية على القضاة. 2- حقّ القضاة في التظلم الإداري أو الطعن القضائي متوفر ومكفول ضد أية قرارات صادرة عن مجلس القضاء الأعلى تمسّ بمراكزهم القانونية وبحقوقهم، لكن تشير معطيات الواقع إلى أنه لا تتم ممارسة هذا الحقّ بحرية تامة في بعض الأحيان نتيجة التخوف من التبعات السلبية على القضاة. 0- حقّ القضاة في التظلم الإداري أو الطعن القضائي غير متوفر وغير مكفول ضد أية قرارات صادرة عن مجلس القضاء الأعلى تمسّ بمراكزهم القانونية وبحقوقهم، وتشير معطيات الواقع إلى أنه لا تتم ممارسة هذا الحقّ بتاتاً.	مساءلة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية
49.	تتوفر ضمانات محاكمة عادلة للقضاة ضمن إجراءات مجلس تأديب القضاة.	4- تشتمل التشريعات القضائية على ضمانات المحاكمة العادلة قبل وأثناء وبعد المساءلة التأديبية للقاضي بشكل وافٍ من قبيل وجود قواعد إجرائية محددة وواضحة لذلك، والعلم بالتهمة الموجهة إليه والحق في الدفاع عن نفسه وتعيين الجلسات في أجال مناسبة وعلنية ووجاهية المحاكمة، وأن تنظر في التهمة الموجهة للقاضي جهة محايدة وأن يكون قرارها قابلاً للطعن لدى جهة قضائية مستقلة وأن تتناسب العقوبات مع المخالفة. 2- ضمانات المحاكمة العادلة للقضاة أمام مجلس التأديب منصوص على بعضها لكن ليس بشكل وافٍ في التشريعات القضائية. 0- لا تشتمل التشريعات القضائية على أية ضمانات للمحاكمة العادلة للقاضي أمام مجلس التأديب.	مساءلة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية
50.	لا يجوز استخدام الدعاوى التأديبية للانتقام من القضاة أو إجبارهم على الاستقالة أو الإقصاء عن الجلوس للقضاء.	4- تشير حالات الواقع إلى أنه لم يتم فعلياً استخدام الدعاوى التأديبية بهدف الانتقام من القضاة أو ترهيبهم أو إجبارهم على الاستقالة أو الإقصاء عن الجلوس للقضاء، ولا توجد أية حالات تنطوي على مساومة لأي قاضي ما بين التعرّض للتأديب كأداة ضغط أو الاستقالة. 2- تشير حالات الواقع إلى أنه في حالات محدودة جداً تم فعلياً استخدام الدعاوى التأديبية بهدف الانتقام من القضاة أو ترهيبهم أو إجبارهم على الاستقالة أو الإقصاء عن الجلوس للقضاء، أو أنه توجد حالات محدودة انطوت على مساومة قاضي ما بين التعرّض للتأديب كأداة ضغط أو الاستقالة. 0- تستخدم بشكل ملحوظ الدعاوى التأديبية كأداة ضغط بغرض الانتقام من القضاة أو إجبارهم على الاستقالة أو الإقصاء عن الجلوس للقضاء.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
51.	التعيين في المناصب القضائية العليا يخضع لإجراءات قانونية دون تدخلات من السلطة التنفيذية أو جهات أخرى.	4- تشير معطيات الواقع الفلسطيني إلى أنّ التعيين في المناصب القضائية العليا مثل تعيين رئيس مجلس القضاء الأعلى أو رئيس المحكمة العليا أو النائب العام أو ما شابه يتم وفق إجراءات وقواعد قانونية محددة وواضحة دون أي تدخل من السلطة التنفيذية أو أية جهات أخرى داخلية أو خارجية. 2- تشير معطيات الواقع الفلسطيني إلى أنّ التعيين في المناصب القضائية العليا مثل تعيين رئيس مجلس القضاء الأعلى أو رئيس المحكمة العليا أو النائب العام أو ما شابه يتم وفق إجراءات وقواعد قانونية محددة وواضحة، لكن يكون هناك أحياناً تدخل من السلطة التنفيذية أو من بعض الجهات الأخرى الداخلية أو الخارجية في هذه التعيينات. 0- التعيين في المناصب القضائية العليا لا يخضع لإجراءات وقواعد قانونية واضحة ومحددة وهناك تدخل ملحوظ من السلطة التنفيذية أو أية جهات أخرى في هذه التعيينات.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية
52.	أداء العاملين في السلطة القضائية يخضع للتقييم وإجراء التحقيقات في المخالفات وشبهات الفساد.	4- تتوفر لدى السلطة القضائية آلية تقييم وتحقيق داخلية خاصة حول أداء العاملين من منظور مكافحة الفساد والحد من انتشاره بما يشمل وجود لجنة مختصة ونماذج تقييم خاصة بذلك وإجراءات تحقيق منظمة حول أية مخالفات وشبهات فساد. 2- يتم التحقيق بمخالفات وشبهات الفساد كما هو الحال بالنسبة لغيرها من المخالفات والشبهات دون أي آلية تقييم أو تحقيق داخلية خاصة بذلك. 0- لا توجد آلية تقييم وتحقيق داخلية خاصة حول أداء العاملين في السلطة القضائية من منظور مكافحة الفساد ولا يتم إجراء تحقيقات حول شبهات ومخالفات الفساد.	مكافحة فساد	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية
53.	دور مؤسسات المجتمع المدني في الرقابة على القضاء منظم وفعال.	4- تمارس مؤسسات المجتمع المدني رقابة غير رسمية أو مجتمعية على القضاء بشكل منظم وفعال، من حيث تنوع نشاطات الرقابة بما يغطي جميع أعمال القضاء ومن حيث وجود تنسيق وجهود مشتركة وآليات عمل بنائية وذات تأثير كبير تجاه دعم جهود تطوير القضاء أو إصلاح أي خلل، ومن خلال إصدار تقارير حول حالة القضاء تعزز من مفهوم استقلال القضاء والقيام بأنشطة توعية المجتمع حوله. 2- تمارس مؤسسات المجتمع المدني رقابة غير رسمية أو مجتمعية على القضاء بشكل منظم وفعال، من حيث تنوع نشاطات الرقابة بما يغطي جميع أعمال القضاء ومن خلال إصدار تقارير مدروسة حول حالة القضاء تعزز من مفهوم استقلال القضاء والقيام بأنشطة توعية المجتمع حوله، لكنها تعاني من ضعف وجود تنسيق وجهود مشتركة وآليات عمل بنائية لتشتت جهودها وعموميّتها. 0- رقابة مؤسسات المجتمع المدني على القضاء كرقابة غير رسمية أو مجتمعية غير منظمة وغير فاعلة أي مشتتة وغير ذات أثر حقيقي.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية
54.	لا تتدخل المؤسسة الأمنية في عمل القضاء.	4- تشير معطيات الواقع الفلسطيني إلى أنّ الأجهزة الأمنية بتشكيلاتها المختلفة لا تتدخل نهائياً في عمل القضاء بأي شكل من الأشكال وفي جميع الحالات أو الظروف. 2- تشير معطيات الواقع الفلسطيني إلى أنّ الأجهزة الأمنية بتشكيلاتها المختلفة تتدخل أحياناً في عمل القضاء سواء في التعيينات أو من خلال التأثير على سير المحاكمات أو إصدار الأحكام أو في القضايا ذات الشأن العام أو بالتحايل على القرارات القضائية عند التنفيذ أو بتوجيه بعض القرارات القضائية التي تشكل خطراً على السلطة التنفيذية ومصالحها ونفوذ أعضائها أو بغرض خلق نفوذ داخل القضاء أو ما شابه ذلك. 0- تتدخل الأجهزة الأمنية في عمل القضاء على نحو ملحوظ وواضح.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
55	حالات مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة المحددة في القانون كافية ومطبقة ومعلنة للجمهور بوضوح.	4- تحدد التشريعات القضائية حالات مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة بصورة واضحة وكافية ومعلنة للجمهور كحالات الخطأ الجسيم أو الغش أو إنكار العدالة وغيرها، كما أنّ إجراءات دعوى المخاصمة ونتائجها والطعن فيها منصوص عليها في التشريعات ومعلنة للجمهور على نحو شفاف. 2- تحدد التشريعات القضائية حالات مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة بصورة واضحة وكافية ومعلنة للجمهور كحالات الخطأ الجسيم أو الغش أو إنكار العدالة وغيرها، لكنّ إجراءات دعوى المخاصمة ونتائجها والطعن فيها غير منصوص عليها بشكل كافٍ في التشريعات أو أنّها غير معلنة للجمهور على نحو شفاف. 0- لا تنص التشريعات القضائية على حالات مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة.	شفافية	تشريعات	الفاعلية
56	أعضاء السلطة القضائية خاضعون لقانون مكافحة الفساد.	4- أعضاء السلطة القضائية ممن يتولون مناصب قضائية بكل درجاتها ومسمياتها خاضعون لأحكام قانون مكافحة الفساد، وأحكام القانون واضحة ومحددة وشاملة بهذا الخصوص دون أية استثناءات. 2- أعضاء السلطة القضائية ممن يتولون مناصب قضائية بكل درجاتها ومسمياتها خاضعون لأحكام قانون مكافحة الفساد، لكن توجد استثناءات لبعض ممن يشغلون مناصب قضائية عليا أو أنّ نصوص القانون مشوبة بالغموض حول ذلك. 0- أعضاء السلطة القضائية غير خاضعين لقانون مكافحة الفساد.	مكافحة فساد	تشريعات	الفاعلية
57	السلطة القضائية خاضعة لرقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية.	4- يضطلع ديوان الرقابة المالية والإدارية بمهمة الرقابة على السلطة القضائية ومرافقها كافة بانتظام وبما يشمل رقابة الامتثال والرقابة المالية ورقابة الأداء. 3- يضطلع ديوان الرقابة المالية والإدارية بمهمة الرقابة على السلطة القضائية ومرافقها كافة على نحو منتظم وبما يشمل رقابة الامتثال والرقابة المالية دون رقابة الأداء. 2- يضطلع ديوان الرقابة المالية والإدارية بمهمة الرقابة على السلطة القضائية ومرافقها كافة على نحو غير منتظم وشامل لرقابة الامتثال والرقابة المالية دون رقابة الأداء. 1- يضطلع ديوان الرقابة المالية والإدارية بمهمة الرقابة على السلطة القضائية ومرافقها كافة على نحو غير منتظم وشامل للرقابة المالية دون رقابة الامتثال ورقابة الأداء. 0- لا يقوم ديوان الرقابة المالية والإدارية بمهمة الرقابة على السلطة القضائية ومرافقها.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية
58	توجد في السلطة القضائية آليات وسياسات واضحة للإبلاغ عن شهادات الفساد وأوجه المخالفات المالية والإدارية.	4- تتوفر سياسات وآليات خاصة مكتوبة ومعلنة ومعممة على جميع العاملين في السلطة القضائية حول كيفية التعامل مع شهادات الفساد والمخالفات أو أوجه الخلل الإداري والمالي والتبليغ عنها، ويحصل العاملون على التدريب والمعرفة والحماية الكافية التي تشجعهم على ذلك بما يعزز تطبيق هذه السياسات والآليات كلما لزم ذلك. 2- تتوفر سياسات وآليات خاصة مكتوبة ومعلنة ومعممة على جميع العاملين في السلطة القضائية حول كيفية التعامل مع شهادات الفساد والمخالفات أو أوجه الخلل الإداري والمالي والتبليغ عنها، لكن لا يحصل العاملون على التدريب والمعرفة والحماية الكافية التي تشجعهم على ذلك أو أنّ تطبيق هذه السياسات والآليات برغم وجودها ضعيف وعشوائي. 0- لا توجد أية سياسات أو آليات خاصة بهذا الخصوص.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
59.	قرارات السلطة التنفيذية بالإفراج المبكر أو المشروط عن النزلاء "السجناء" المحكومين لا تقوّض الأحكام الصادرة عن محكمة جرائم الفساد.	4- لا تشمل قرارات الإفراج المبكر أو المشروط عن النزلاء "السجناء" المحكومين أي شخص صدر بحقه حكم من محكمة جرائم الفساد، ولا يوجد ما يشير لذلك ضمن تلك القرارات الصادرة فعلياً أو أنه يؤخذ ذلك بالاعتبار كسياسة وإرادة واضحة باستثناء هذا النوع من الجرائم من تلك القرارات. 2- لا يراعى دائماً عند إصدار أي قرار بالإفراج المبكر أو المشروط عن محكومين استثناء مرتكبي جرائم فساد، ما يؤدي أحياناً للإفراج عن بعض الأشخاص من هذا القبيل. 0- قرارات الإفراج المبكر أو المشروط تشمل غالباً الإعفاء عن محكومين بجرائم فساد لعدم وجود سياسة وإرادة واضحة بهذا الخصوص بحيث يعاملون كغيرهم من هذه الناحية.	مكافحة فساد	ممارسات	الاستقلالية
60.	تتوفر آلية واضحة للإبلاغ في حال تعرض القاضي للتأثير أو التدخل أو الهيمنة من زملائه في أعماله القضائية، وتتم محاسبة المتدخلين وفق إجراءات واضحة.	4- توجد آلية واضحة ومكتوبة ومعلنة تساعد القاضي في مواجهة أشكال التأثير والتدخل والهيمنة بما فيها التهديد أو الاستعطف من زملائه في أعماله القضائية تشتمل على طرق الإبلاغ وإجراءات واضحة حول محاسبة المتورطين، بما في ذلك عقوبات محددة لما يقع تحت تلك الأشكال من جرائم سواء كان التدخل مباشراً من رئيسه أو من قاضي آخر أو عضو هيئة قضائية أو أي من العاملين في السلطة القضائية أو كان غير مباشر من خلال هؤلاء لصالح أية جهات داخل القضاء أو خارجه خصوصاً الجهات التنفيذية. 2- الآلية المتبعة بخصوص ما ذكر في البند السابق عشوائية وغير منظمة بوضوح، ما يعيق أحياناً قدرة القاضي على مواجهة أشكال التأثير المباشر أو غير المباشر المنوه إليها أعلاه، أو أنه لا تتوفر آلية محاسبة للمتورطين بهذا الخصوص. 0- لا تتوفر آلية واضحة بهذا الخصوص.	مكافحة فساد	ممارسات	الاستقلالية
61.	نظام التعامل مع الهدايا في السلطة القضائية فعال.	4- يوجد نظام خاص بالسلطة القضائية حول التعامل مع الهدايا أو أنّ قرار مجلس الوزراء بنظام الهدايا مفعّل في السلطة القضائية من حيث شمول تطبيق أيّ منهما على القضاة وأعضاء النيابة والعاملين في السلطة القضائية وتشكيل لجنة للنظر في الهدايا ووجود سجل منظم لها. 3- يوجد نظام خاص بالسلطة القضائية حول التعامل مع الهدايا أو أنّ قرار مجلس الوزراء بنظام الهدايا مفعّل في السلطة القضائية من حيث شمول تطبيق أيّ منهما على القضاة وأعضاء النيابة والعاملين فيها وتشكيل لجنة للنظر في الهدايا لكن دون إعداد سجل منظم لها. 2- يوجد نظام خاص بالسلطة القضائية حول التعامل مع الهدايا أو أنّ قرار مجلس الوزراء بنظام الهدايا مفعّل في السلطة القضائية من حيث شمول تطبيق أيّ منهما على القضاة وأعضاء النيابة والعاملين فيها، لكن لم يتم تشكيل لجنة للنظر في الهدايا أو إعداد سجل منظم لها. 1- لا تطبق أحكام قرار مجلس الوزراء بنظام الهدايا على السلطة القضائية ولكن يوجد نظام خاص لديها غير مفعّل وغير منظم ولا يشمل على إجراءات واضحة مفصلة حول التعامل مع الهدايا. 0- لا يوجد نظام خاص للتعامل مع الهدايا ولا تنطبق أحكام قرار مجلس الوزراء بنظام الهدايا على السلطة القضائية.	نزاهة	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية
62.	شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا.	4- يشمل التفتيش القضائي جميع القضاة بمن فيهم قضاة المحكمة العليا دون أيّ استثناء. 2- يشمل التفتيش القضائي جميع القضاة بمن فيهم بعض قضاة المحكمة العليا. 0- قضاة المحكمة العليا غير مشمولين بالتفتيش القضائي نهائياً.	مساءلة	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
63.	تقارير التفتيش القضائي معلنة ومنشورة.	4- تتوفر آلية دورية ومنظمة لإعلان ونشر التقارير الناتجة عن أعمال التفتيش القضائي للجمهور سواء بوسائل إلكترونية أو ورقية. 2- تتوفر آلية لإعلان ونشر التقارير الناتجة عن أعمال التفتيش القضائي ومنجزات دائرة التفتيش القضائي للجمهور سواء بوسائل إلكترونية أو ورقية لكتّابها غير دورية وغير منتظمة. 0- تقارير التفتيش القضائي غير معلنة وغير منشورة.	شفافية	ممارسات	الفاعلية
64.	توجد لائحة تحدد قواعد ترشيح القضاة للبرامج التدريب والتعليم القضائي.	4- وجود لائحة معتمدة من مجلس القضاء الأعلى تبين إجراءات ترشيح القضاة للبرامج التدريبية والتعليمية، وتشتمل هذه اللائحة على معايير موضوعية وشفافية ويتم تحديثها وتعديلها وفق الحاجة، كما يتم الالتزام بها كاملة. 3- وجود لائحة معتمدة من مجلس القضاء الأعلى تبين إجراءات ترشيح القضاة للبرامج التدريبية والتعليمية، وتشتمل هذه اللائحة على معايير موضوعية وشفافية واضحة، كما يتم الالتزام بها كاملة، لكنّها لا تخضع للتحديث أو التعديل كلما دعت الحاجة. 2- وجود لائحة معتمدة من مجلس القضاء الأعلى تبين إجراءات ترشيح القضاة للبرامج التدريبية والتعليمية، وتشتمل هذه اللائحة على معايير موضوعية وشفافية واضحة، لكن لا يتم الالتزام بها كاملة. 1- وجود لائحة معتمدة من مجلس القضاء الأعلى تبين إجراءات ترشيح القضاة للبرامج التدريبية والتعليمية، لكنّها لا تشتمل على معايير موضوعية وشفافية واضحة، كما لا يتم الالتزام بها كاملة، ولا تخضع للتحديث أو التعديل كلما دعت الحاجة. 0- لا توجد لائحة معتمدة تبين إجراءات ترشيح القضاة للبرامج التدريبية والتعليمية.	نزاهة	تشريعات	التعيينات والشؤون الوظيفية
65.	رواتب القضاة مناسبة.	4- يوجد سلم رواتب للقضاة واضح ومحدد يبيّن الحقوق المالية للقاضي والرواتب كافية وتتناسب مع متطلبات كرامة الوظيفة القضائية وتجنب القاضي المضاعف الاقتصادية ويتم تعديل سلم الرواتب وفق متطلبات غلاء المعيشة. 3- يوجد سلم رواتب للقضاة واضح ومحدد يبيّن الحقوق المالية للقاضي والرواتب كافية وتتناسب مع متطلبات كرامة الوظيفة القضائية وتجنب القاضي المضاعف الاقتصادية ولكن لا يتم تعديل سلم الرواتب وفق متطلبات غلاء المعيشة. 2- يوجد سلم رواتب للقضاة واضح ومحدد يبين الحقوق المالية للقاضي ولكن الرواتب غير كافية ولا تتناسب مع متطلبات كرامة الوظيفة القضائية وتجنب القاضي المضاعف الاقتصادية ولكن يتم تعديل سلم الرواتب وفق متطلبات غلاء المعيشة. 1- يوجد سلم رواتب للقضاة واضح ومحدد يبين الحقوق المالية للقاضي والرواتب غير كافية ولا تتناسب مع متطلبات كرامة الوظيفة القضائية ولا تجنب القاضي المضاعف الاقتصادية، كما لا يتم تعديل سلم الرواتب وفق متطلبات غلاء المعيشة. 0- لا يوجد سلم رواتب، والرواتب غير كافية ولا تعدّل بناءً على غلاء المعيشة ولا تتوفر ضوابط قانونية تحمي رواتب القضاة من التخفيض.	نزاهة	ممارسات	القدرة

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
66.	قرارات رئيس الدولة بالعمو الخاص عن المحكومين لا تقوّض الأحكام الصادرة عن محكمة جرائم الفساد.	4- لا تشمل قرارات رئيس الدولة بالعمو الخاص عن المحكومين أيّ شخص صدر بحقه حكم عن محكمة جرائم الفساد، ولا يوجد ما يشير لذلك ضمن قرارات العمو الصادرة فعلياً أو أنّ ذلك يؤخذ بالاعتبار كسياسة وإرادة واضحة باستثناء هذا النوع من الجرائم من تلك القرارات. 2- لا يُراعى دائماً عند إصدار رئيس الدولة قرارات بالعمو الخاص عن محكومين استثناء مرتكبي جرائم الفساد، ما يؤدي أحياناً للعمو عن بعض الأشخاص من هذا القبيل. 0- قرارات رئيس الدولة تشمل غالباً الإعفاء عن محكومين بجرائم فساد لعدم وجود سياسة وإرادة واضحة بهذا الخصوص بحيث يعاملون كغيرهم من ناحية العمو.	مسائلة	ممارسات	الاستقلالية
67.	إعاقة سير العدالة أحد مظاهر وجرائم الفساد التي تؤثر على نزاهة وعمل القضاء.	4- لا تتوفر مؤشرات دالة على ارتكاب جريمة إعاقة سير العدالة كإحدى جرائم الفساد كاستخدام القوة البدنية أو التهديد أو الترهيب أو الوعد بمزية غير مستحقة أو عرضها أو منحها للتحريض على الإدلاء بشهادة زور أو للتدخل في الإدلاء بالشهادة أو تقديم الأدلة في إجراءات تتعلق بارتكاب أفعال مجرمة وفق أحكام قانون مكافحة الفساد وتعديلاته، أو استخدام القوة البدنية أو التهديد أو الترهيب لعرقلة سير التحريات الجارية بشأن الأفعال المجرمة وفقاً لأحكام هذا القرار بقانون. 2- تتوفر مؤشرات دالة على بعض حالات ارتكاب جريمة إعاقة سير العدالة كإحدى جرائم الفساد. 0- تتوفر مؤشرات دالة على انتشار واضح لارتكاب جريمة إعاقة سير العدالة كإحدى جرائم الفساد وفق الأمثلة المشار إليها أعلاه.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية
68.	وجود مناهج للتدريب والتعليم القضائي تعزز مفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد وحقوق الإنسان.	4- يتوفر منهاج أو أكثر معتمد ومقرّ خاص بالنزاهة ومكافحة الفساد واحترام حقوق الإنسان ضمن مناهج التعليم والتدريب القضائي. 2- لا يتوفر منهاج أو أكثر معتمد ومقرّ خاص بالنزاهة ومكافحة الفساد واحترام حقوق الإنسان ضمن مناهج التعليم والتدريب القضائي، ولكن يتم التطرق لهذه المفاهيم ضمن مناهج معتمدة ومقرّة في موضوعات أخرى حيث يلزم ذلك. 0- لا تتطرق مناهج التعليم والتدريب القضائي لمفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد واحترام حقوق الإنسان نهائياً.	مكافحة فساد	ممارسات	القدرة
69.	توجد إجراءات عمل واضحة ومكتوبة في دوائر التبليغات والتنفيذ وكتائب العدل.	4- إجراءات العمل في جميع دوائر التبليغات والتنفيذ وكتائب العدل مضبوطة ومحكومة بأنظمة أو لوائح أو تعليمات أو قرارات أو أدلة عمل واضحة وشاملة ومحدّثة باستمرار استناداً للقوانين ذات الصلة بعمل وتنظيم الدوائر الثلاث، وتشتمل تلك الإجراءات على قواعد محددة تعزز قيم النزاهة في عمل هذه الدوائر. 2- إجراءات العمل في جميع دوائر التبليغات والتنفيذ وكتائب العدل مضبوطة ومحكومة بأنظمة أو لوائح أو تعليمات أو قرارات أو أدلة عمل لكتائب غير واضحة أو غير شاملة أو غير محدّثة باستمرار أو أنّ هناك إجراءات عمل واضحة ومكتوبة لبعض الدوائر دون الأخرى أو أنّها لا تشتمل على قواعد حول قيم النزاهة. 0- لا توجد إجراءات عمل واضحة ومكتوبة.	شفافية	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
70.	نظام الإفصاح عن تضارب المصالح في السلطة القضائية فعال.	<p>4- يوجد نظام خاص بالسلطة القضائية حول الإفصاح عن تضارب المصالح أو أنّ قرار مجلس الوزراء بنظام الإفصاح عن تضارب المصالح مفعل في السلطة القضائية من حيث شمول تطبيق أيّ منهما على القضاة وأعضاء النيابة والعاملين في السلطة القضائية وتشكيل لجنة للنظر في الهدايا وتقديم المشورة ووجود نماذج وسجل بهذا الخصوص.</p> <p>3- يوجد نظام خاص بالسلطة القضائية حول الإفصاح عن تضارب المصالح أو أنّ قرار مجلس الوزراء بنظام الإفصاح عن تضارب المصالح مفعل في السلطة القضائية من حيث شمول تطبيق أيّ منهما على القضاة وأعضاء النيابة والعاملين فيها وتشكيل لجنة للنظر في الهدايا لكن دون إعداد نماذج أو سجل بهذا الخصوص.</p> <p>2- يوجد نظام خاص بالسلطة القضائية حول الإفصاح عن تضارب المصالح أو أنّ قرار مجلس الوزراء بنظام الإفصاح عن تضارب المصالح مفعل في السلطة القضائية من حيث شمول تطبيق أيّ منهما على القضاة وأعضاء النيابة والعاملين فيها، لكن لم يتم تشكيل لجنة للنظر في الهدايا وتقديم المشورة أو إعداد نماذج أو سجل بهذا الخصوص.</p> <p>1- لا تُطبَّق أحكام قرار مجلس الوزراء بنظام الإفصاح عن تضارب المصالح والهدايا في السلطة القضائية ولكن يوجد نظام خاص لديها غير مفعل وغير منظم ولا يشتمل على إجراءات واضحة مفصلة حول التعامل مع ذلك.</p> <p>0- لا يوجد نظام خاص للتعامل مع الإفصاح عن تضارب المصالح ولا تنطبق أحكام قرار مجلس الوزراء على السلطة القضائية.</p>	شفافية	ممارسات	الفاعلية
71.	إجراءات محاسبة فعالة ضد مرتكبي جرائم الفساد من القضاة وأعضاء النيابة.	<p>4- توجد إجراءات محاسبة فعالة من خلال الإجراءات القانونية والقضائية المعمول بها وفق القانون ومن خلال الجهات المختصة بمكافحة الفساد، ولا يتم التحايل على هذه الإجراءات أو تجاوزها من خلال طلبات الاستقالة أو الإقالة أو التقاعد المبكر أو باستخدام النفوذ أو السلطة الإدارية أو ما شابه ذلك للتغطية على المسؤولية الجزائية للقضاة أو أعضاء النيابة العامة ممن تثور حولهم شبهات ارتكاب جرائم فساد.</p> <p>2- إجراءات محاسبة القضاة وأعضاء النيابة العامة ممن تثور حول شبهات ارتكاب جرائم فساد تتسم بالضعف في أغلب الأحيان ويتم في بعض الحالات الاستعاضة عنها بوسائل بديلة كالتقدم بالاستقالة أو الإقالة أو التقاعد المبكر أو التحقيق الإداري أو ما شابه ذلك دون أن تصل للجهات المختصة بمكافحة الفساد.</p> <p>0- غياب إجراءات أو تدابير لمحاسبة مرتكبي جرائم الفساد إذا كان مرتكبها قاضياً أو عضواً نيابة.</p>	مساءلة	ممارسات	الفاعلية
72.	تتوفر بيانات واضحة ومنشورة حول الشكاوى والبلاغات والقضايا التحقيقية والقضايا المحالة لمحكمة جرائم الفساد التي تتعلق بالسلطة القضائية.	<p>4- تشتمل التقارير الدورية أو السنوية التي تصدر عن هيئة مكافحة الفساد أو السلطة القضائية على بيانات واضحة ومفصلة تتعلق بقضايا الفساد في السلطة القضائية وتكون منشورة ومعلنة للجمهور بالوسائل المتاحة.</p> <p>2- تشتمل التقارير الدورية أو السنوية التي تصدر عن هيئة مكافحة الفساد أو السلطة القضائية على بيانات تتعلق بالفساد في القطاع العام أو الرسمي دون بيانات واضحة ومفصلة تتعلق بقضايا الفساد في السلطة القضائية بوجه خاص أو مع وجودها لكن دون أن يتم نشرها أو إعلانها للجمهور بالوسائل المتاحة.</p> <p>0- لا تشتمل التقارير التي تصدر عن هيئة مكافحة الفساد أو السلطة القضائية على بيانات حول قضايا الفساد في السلطة القضائية ولا يتم نشر أية معلومات للجمهور حول ذلك.</p>	شفافية	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
73.	نظام حماية المبلغين عن الفساد في السلطة القضائية فعال.	4- يتوفر نظام لحماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص ذوي الصلة بهم في السلطة القضائية وهو مطبق فعلياً من حيث وجود طلبات حماية مقدمة للجهة المختصة وتوفير ما يلزم من أشكال الحماية الوظيفية والشخصية والقانونية. 2- يتوفر نظام لحماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص ذوي الصلة بهم في السلطة القضائية ولكنه غير مطبق فعلياً. 0- لا يتوفر نظام لحماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص ذوي الصلة بهم في السلطة القضائية.	مكافحة فساد	ممارسات	الفاعلية
74.	عدم تدخل المحاكم العسكرية في اختصاص المحاكم النظامية.	4- تتوفر قواعد قانونية وآليات عملية واضحة لتوزيع الاختصاص القضائي ما بين القضاء النظامي المدني والقضاء العسكري، ولا يتم بأي حال من الأحوال وفي الظروف العادية والطارئة محاكمة الأشخاص المدنيين أمام المحاكم العسكرية. 2- تتوفر قواعد قانونية وآليات عملية واضحة لتوزيع الاختصاص القضائي ما بين القضاء النظامي المدني والقضاء العسكري، ولكن يتم أحياناً وخصوصاً في الظروف الطارئة محاكمة بعض الأشخاص المدنيين أمام المحاكم العسكرية. 0- يتم انتهاك مبدأ القاضي الطبيعي بحيث تتدخل المحاكم العسكرية كلما دعت الحاجة سواء في الظروف العادية أو الطارئة بسلب اختصاص المحاكم النظامية من خلال قيامها بمحاكمة المدنيين.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية
75.	توجد إجراءات واضحة وشفافة لتعيين الخبراء والمترجمين والمحكمين من قبل المحاكم.	4- تتوفر أسس وآليات اختيار واضحة ومعلنة تستند إلى تشريع أو لائحة مقررة بهذا الخصوص، وتتم الاستعانة بسجلات تصدرها الجهات الرسمية للمحكمين أو المترجمين أو الخبراء المعتمدين (مثل سجلات وزارة العدل)، وتتبع إجراءات شفافة وموضوعية في عملية الاختيار والتعيين من خلال إعلانات ولجان اختيار وما شابه ذلك كلما كان ذلك لازماً. 2- تتوفر أسس وآليات اختيار واضحة ومعلنة تستند إلى تشريع أو لائحة مقررة بهذا الخصوص، وتتم الاستعانة بسجلات تصدرها الجهات الرسمية للمحكمين أو المترجمين أو الخبراء المعتمدين (مثل سجلات وزارة العدل)، لكن لا تتبع إجراءات شفافة وموضوعية في عملية الاختيار والتعيين من خلال إعلانات ولجان اختيار وما شابه ذلك كلما كان ذلك لازماً. 0- لا توجد أسس وآليات اختيار واضحة لغياب تشريع أو لائحة تنظم ذلك، كما أنّ عملية الاختيار والتعيين تتم دون إجراءات أو آليات شفافة ومعلنة.	شفافية	ممارسات	التعيينات والشؤون الوظيفية
76.	سياسات مجلس القضاء الأعلى تعزز التواصل وتبادل المعارف والخبرات مع كليات الحقوق في الجامعات الفلسطينية.	4- توجد سياسات مقررة في وثيقة أو لائحة داخلية أو ما شابه ذلك توضح العلاقة بين مجلس القضاء الأعلى وكليات الحقوق في الجامعات بما يعزز تبادل الخبرات والمعارف والتعاون في برامج التعليم والتدريب القانوني والقضائي وغيرها، وهذه السياسات مفعلة على أرض الواقع ويتم احترامها وتطبيقها بموضوعية. 2- لا توجد سياسات مقررة في وثيقة أو لائحة داخلية أو ما شابه، لكن يتم بين الحين والآخر توقيع مذكرات تعاون أو تفاهم ما بين مجلس القضاء الأعلى وكليات الحقوق في الجامعات بما يعزز تبادل الخبرات والمعارف والتعاون، وهذه السياسات مفعلة أحياناً على أرض الواقع ويتم احترامها وتطبيقها بموضوعية. 0- لا توجد سياسات أو آليات تفاهم وتعاون واضحة ومفعلة بين مجلس القضاء الأعلى وكليات الحقوق أو توجد مثل تلك السياسات أو الآليات لكنها معطلة تماماً على أرض الواقع.	نزاهة	ممارسات	الفاعلية

الرقم	المؤشر	آلية الاحتساب	الأركان	القطاعات	المجالات
77	اللوائح التنفيذية لقانون السلطة القضائية ومكتملة.	4- تم وضع وإصدار اللائحة/اللوائح التنفيذية التي يحتاجها تنفيذ قانون السلطة القضائية. 2- تتوفر اللائحة/اللوائح التنفيذية بشكل جزئي أو أنها غير شاملة لجميع الأحكام التي يحتاجها تنفيذ قانون السلطة القضائية. 0- لا تتوفر لائحة/لوائح تنفيذية.	شفافية	تشريعات	القدرة
78	وجود محاكم تنظر في الطعون الانتخابية.	4- ينص القانون على تشكيل محكمة مختصة في قضايا الانتخابات، تُشكّل على أسس واضحة ومن قضاة يتمتعون بالنزاهة والكفاءة والحيادية، وتُبين بوضوح إجراءات الطعن أمامها. 2- ينص القانون على تشكيل محكمة متخصصة في قضايا الانتخابات، وتُبين بوضوح إجراءات الطعن أمامها، لكنّ أسس اختيار قضاةها وتحديد رئيسها غير واضحة. 0- لا توجد محاكم مختصة بالنظر في الطعون الانتخابية.	نزاهة	تشريعات	الفاعلية
79	قرارات المحكمة الدستورية العليا تعزز مبدأ استقلال القضاء.	4- أرست المحكمة الدستورية في قراراتها المتعلقة بالدعاوى الدستورية أو قراراتها التفسيرية قواعد واضحة ومستقرة تدعم استقلال القضاء وحماية السلطة القضائية من تغوّل السلطات الأخرى في إطار مبدأ الفصل بين السلطات وحسن تطبيقه المتوازن. 2- قرارات المحكمة الدستورية في الدعاوى الدستورية أو قراراتها التفسيرية يشوبها الغموض أو أنها متذبذبة وغير مستقرة تجاه تعزيز مبدأ استقلال القضاء حتى اليوم. 0- لا توجد أية قرارات صادرة عن المحكمة الدستورية في الدعاوى الدستورية أو قراراتها التفسيرية تشير إلى تعزيز مبدأ استقلال القضاء أو أنها موجودة لكنّها متعارضة أو متضاربة بهذا الخصوص أو أنها تخلّ بالتوازن بين السلطات الثلاث لصالح السلطين التنفيذية أو التشريعية على حساب السلطة القضائية.	نزاهة	ممارسات	الاستقلالية
80	تشكيل المحاكم والهيئات القضائية يتم على أسس موضوعية شفافة ولا يتم تغييرها للتأثير على قراراتها.	4- التشكيلات القضائية تتم وفق أسس قانونية وآليات عملية واضحة ومعروفة مسبقاً للقضاة، يضعها مجلس القضاء الأعلى بموضوعية ويستمع للملاحظات عليها من القضاة أو الجمعيات أو النوادي الخاصة بهم قبل اعتمادها والعمل بها، كما أنّ تشكيل المحاكم لا يخضع لأيّ تأثير من السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية سواء عند التشكيل الأولي أو إعادة التشكيل أو سدّ نقص كلّما كان ذلك لازماً لسير العدالة، وأيضاً لا يتم استخدام التشكيلات القضائية للضغط أو الانتقام الشخصي من بعض القضاة. 2- التشكيلات القضائية تتم وفق أسس قانونية وآليات عملية واضحة ومعروفة مسبقاً للقضاة يضعها مجلس القضاء الأعلى بموضوعية ويستمع للملاحظات عليها من القضاة أو الجمعيات أو النوادي الخاصة بهم قبل اعتمادها والعمل بها، لكن أحياناً يخضع تشكيل المحاكم لبعض التأثير أو التدخل من السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية سواء عند التشكيل الأولي أو إعادة التشكيل أو سدّ نقص كلّما كان ذلك لازماً لسير العدالة، أو أنّه يتم في بعض الأحيان استخدام التشكيلات القضائية للضغط أو الانتقام الشخصي من بعض القضاة بصورة مبطنّة. 0- التشكيلات القضائية تتم بصورة عشوائية أو بتأثير جهات من خارج القضاء ولا توجد أسس شفافة وموضوعية بهذا الخصوص.	شفافية	ممارسات	الاستقلالية

ملحق رقم (2) نتائج مؤشرات مقياس النزاهة في القضاء الفلسطيني لعام 2021

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
1.	توجد ضمانات دستورية لاستقلال القضاء.	القانون الأساسي المعدل لعام 2003. رأي مختص في القانون الدستوري.	خصص القانون الأساسي المؤقت للسلطة الفلسطينية الباب السادس منه للسلطة القضائية وتحديد المواد من 97-109، وتضمنت تلك المواد مبادئ هامة حول استقلال القضاء منها: السلطة القضائية مستقلة، والقضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون ولا يجوز لأية سلطة التدخل في القضاء أو شؤون العدالة. والقضاة غير قابلين للعزل إلا في الأحوال التي يجيزها قانون السلطة القضائية، وإنشاء مجلس أعلى للقضاة وعلنية جلسات المحاكم واعتبار الأحكام القضائية واجبة التنفيذ. والملاحظ أن معظم هذه المبادئ لم يتم تفصيلها وتمت الإحالة لقوانين عادية تصدر بهذا الخصوص. يفتقر القانون الأساسي لمبادئ وأحكام واضحة حول الاستقلال المالي والإداري للسلطة القضائية بما يعزز استقلاليتها كسلطة في مواجهة السلطات الأخرى خصوصاً التنفيذية، فضلاً عن عدم الإشارة الصريحة لعدم جواز تشكيل محاكم استثنائية. كما أن أحكامه في بعض الجوانب غير محددة بدقة ووضوح، من ذلك على سبيل المثال ما يتعلق بالعزل والتقاعد للقضاة وعدم التدخل في القضاء أو اختيار رئيس السلطة القضائية.	25	منخفض جداً
2.	تعيين القضاة وأعضاء النيابة العامة وترقيتهم على أساس الجدارة.	مقابلة مع الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية لسنة 2002. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2019. مظاهر تدخل السلطة التنفيذية في السلطة القضائية بعد الانقسام، (الضفة الغربية نموذجاً). رام الله - فلسطين. ملاحظات مؤسسة الحق على القرارات بقانون لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية والمحاكم الإدارية وتشكيل المحاكم، 2021. انظر/ي الرابط الإلكتروني لموقع «النيابة العامة» الآتي: http://www.pgp.ps/ar	وفق التعديل الجديد على قانون السلطة القضائية وتحديد المادة 16 منه تم النص على إجراء مسابقة للمتقدمين للوظائف القضائية هدفها التحقق من الكفاءة وحسن الخلق والصلاحية للوظيفة القضائية. يتم الإعلان عن المسابقة القضائية لقضاة الصلح والبداية وتحدد فيه الشروط وآلية التقدم بالطلبات والأوراق الثبوتية المطلوبة. يتم عقد امتحان تحريري للمتقدمين ممن تنطبق عليهم الشروط، كما تُجرى مقابلات شخصية لمن اجتاز الامتحان التحريري لكن لا تتوفر معايير واضحة للمقابلة تبين آلية التقييم فيها. يلتزم مجلس القضاء الأعلى بنتائج المسابقة القضائية عند تنسيب من اجتازوها بنجاح للرئيس لإصدار قرار رئاسي بتعيينهم، لكن لوحظ أنه عند صدور هذا القرار قد يتم استثناء بعض الأشخاص من التعيين لأسباب غير واضحة. ترقية القضاة تتم وفق أسس حددها القانون ونظام التفتيش القضائي وهي: الكفاءة والأقدمية، لكن لا تتوفر آلية مكتوبة تبين معايير أو كيفية إعمال أو تطبيق أو التحقق من تلك الأسس. ما زالت التعيينات القضائية تواجه في الواقع تطبيق شرط السلامة الأمنية ما يضعف الثقة من حيث الاعتماد الكلي لنتائج المسابقة القضائية عند التعيين، وهناك حالات وثقتها بعض المؤسسات حول استبعاد أشخاص بسبب هذا الشرط رغم اجتيازهم للمسابقة ومتطلبات التعيين، ما يمس بمبادئ تكافؤ الفرص والمساواة وعدم التمييز في شغل الوظائف القضائية. رفض النائب العام إجراء أي مقابلة حول المقياس أو تزويدنا بأية بيانات أو معلومات أو وثائق رغم توجيه كتاب رسمي له بالإضافة لمراجعة مكتبه، وبالتالي فإن الممارسات حول تطبيق النصوص القانونية المتعلقة بتعيين أعضاء النيابة العامة أو ترقيتهم غير واضحة، كما لا يوفر الموقع الإلكتروني للنيابة العامة أية معلومات حول ذلك، كما لم يتم تزويدنا بأية وثائق بهذا الخصوص.	50	منخفض

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
3.	العزل من المناصب القضائية يتم وفق إجراءات عادلة.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى للعام 2020. بيان صادر عن جمعية نادي القضاة الفلسطينيين بتاريخ 2021/1/23 منشور على صفحة الفيسبوك الخاصة بالجمعية.	تم النص على تشكيل لجنة تسمى لجنة بحث الصلاحية تتكون من 5 أعضاء وفق التعديل على قانون السلطة القضائية. حالة العزل تتم بناءً على إجراءات تأديبية وفق القانون، وهي نادرة حيث حصلت حالة قديمة واحدة فقط بناءً على تلك الإجراءات. في الواقع حصلت ظروف أو حالات تثير شبهة اللجوء للعزل دون اتباع الإجراءات التأديبية التي تؤدي لذلك، من ذلك على سبيل المثال القرار بقانون الصادر عن الرئيس بتخفيض سن التقاعد من 70 عاماً إلى 60 عاماً ما أدى إلى تقاعد قسري لعدد كبير من القضاة دفعة واحدة، وعندما تم إلغاء هذا القرار بقانون بقرار من المحكمة الدستورية العليا، تمت إحالة نسبة كبيرة ممن أعيدوا إلى مناصبهم للتقاعد المبكر. كذلك صدرت قرارات عن الرئيس بناءً على تنسيب مجلس القضاء الأعلى الانتقالي بندب عدد كبير من القضاة دفعة واحدة للقيام بأعمال قانونية في مؤسسات الدولة، حيث بلغ عددهم 20 قاضياً وبمبرر عدم صلاحيتهم للعمل القضائي. رفضت جمعية نادي القضاة أية إجراءات تمس حصانات وضمانات القضاة وعدم قابليتهم للعزل كمبدأ دستوري إلا وفقاً للإجراءات المقررة بقانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002 قبل تعديله، ومن ذلك إحالة القضاة للتقاعد المبكر والندب وطالبت بسحب هذه القرارات واعتبارها كأنها لم تكن لخروجها عن أحكام القانون الأساسي وقانون السلطة القضائية.	20	حج
4.	توجد مدونة سلوك للقضاة وأعضاء النيابة العامة.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم (1) لسنة 2020 بمدونة السلوك القضائي. قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم (3) لسنة 2016 بشأن مدونة السلوك القضائي. قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية لسنة 2001. انظر/ي الرابط الإلكتروني لموقع «النيابة العامة» الآتي: http://www.pgp.ps/ar	تم إصدار مدونة السلوك القضائي الجديدة في العام 2020 وهي محدثة بنسبة بسيطة عن المدونة السابقة للعام 2006 سواء من حيث هيكلتها أو مضمونها. وتم إعدادها من لجنة تطوير مدونة السلوك القضائي المشكّلة من رئيس المحكمة العليا وخمسة أعضاء. وتشمل أحكاماً واضحة وسهلة حول الاستقلال القضائي وضمانات التقاضي والسلوك القضائي والكفاءة والمقدرة، لكن لا تشمل المدونة ذاتها على أحكام أو إجراءات محددة توضح كيفية مواجهة المخالفات التي تنتهك أحكامها. لكن يشير القرار بقانون بتعديل قانون السلطة القضائية في مادته 26/1 إلى أنّ مخالفة أحكام مدونة السلوك يُعدّ من صور الإخلال بالواجبات الوظيفية الذي يُعدّ خطأً يستوجب مساءلة القاضي تأديبياً. كما تشير المادة 12 من القرار بقانون إلى أنّ (على) القاضي أن يلتزم بواجبات وظيفته وبقواعد السلوك القضائي التي يصدرها المجلس وألا يسلك أيّ سلوك ينال من قدرها). رفض النائب العام إجراء أيّ مقابلة حول المقياس أو تزويدنا بأيّة بيانات أو معلومات أو وثائق رغم توجيه كتاب رسمي له بالإضافة لمراجعة مكتبه، كما يُلاحظ بالرجوع للموقع الإلكتروني للنيابة العامة عدم نشر نصّ مدونة سلوك خاصة بأعضاء النيابة العامة باستثناء إشارة حول مدونة السلوك، وهي أنه يجري التواصل ما بين النيابة العامة وأطراف أهلية وحقوقية من أجل إعداد مدونة سلوك أو ميثاق شرف لأعضاء النيابة العامة. كما لم يتم الحصول على أيّ نسخة ورقية بهذا الخصوص.	60	متوسط

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
5.	تحتفظ المحاكم بسجلٍ خاص بالذمة المالية لكل قاضٍ ويخضع للتحديث الدوري.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. مقابلة هيئة مكافحة الفساد. التقرير السنوي لهيئة مكافحة الفساد للعام 2020.	يقدم القاضي إقراراً بالذمة المالية مرة واحدة عند التعيين فقط، فالقانون يشترط ذلك عند التعيين لأول مرة. يتوفر نموذج بالذمة المالية خاص بالقضاة يشتمل على بيانات عن القاضي المقرّ وعن الزوج/الزوجة وعن الأولاد القصر ومشمولات الإقرار كالأسهم والحصص والسندات المالية والودائع أو الديون والأراضي والعقارات وبوالص التأمين والمنقولات ذات القيمة وغيرها. تُحفظ إقرارات الذمة المالية للقضاة في المحكمة العليا (قاصة/خزنة عند رئيس المحكمة العليا) تكون مغلقة برقم سري خاص. لا يمكن الاطلاع على إقرارات الذمة المالية للقضاة من قبل أيّ أحد ويكون ذلك فقط بناءً على قرار صادر عن المحكمة وفي هذه الحالة يتم عمل محضر رسمي بفتح مغلف الإقرار ومن ثم يُغلق مرة أخرى ويوثق قرار المحكمة بهذا الخصوص. تحديث إقرارات الذمة المالية للقضاة غير ملزم ولا يتم بشكل دوري، ولذلك لم يجرِ إلا مرة واحدة فقط في العام 2020 في عهد مجلس القضاء الأعلى الانتقالي ولمن أمضى في العمل القضائي 5 سنوات فأكثر، مع ذلك لاقى هذا الإجراء قبولاً من بعض القضاة ورفضاً من قضاة آخرين بمبرر أنّ النص القانوني لا يتطلب التحديث الدوري، وعليه تم تحديث غير شاملٍ لكل إقرارات الذمة المالية للقضاة. تشير المعلومات لدى هيئة مكافحة الفساد إلى أنه سبق وأن طلبت هيئة مكافحة الفساد الاطلاع على إقرارات ذمة مالية خاصة بقضاة في سياق قيام الهيئة بممارسة اختصاصاتها وفقاً للقانون. لا يظهر بوضوح في التقرير السنوي عدد إقرارات الذمة المالية التي تم فحصها من قبل الهيئة وتتعلق بالقضاة على وجه التحديد، لكن بوجه عام بلغ إجمالي عدد إقرارات الذمة المالية للفئات التي قامت الهيئة بالاطلاع عليها وفحصها بناءً على طلب من المحكمة العليا 6 إقرارات خلال العام 2020 وبمجموع 11 إقراراً منذ إنشاء الهيئة وحتى العام المذكور. (تشمل تلك الفئات وفق قانون مكافحة الفساد ما يلي: رئيس الدولة، ورئيس وأعضاء المجلس التشريعي، ورئيس الوزراء والوزراء، والقضاة وأعضاء النيابة العامة، ورئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية، ورئيس هيئة مكافحة الفساد).	80	متقدم
6.	يمارس القضاة حريتهم في التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات لتمثيل مصالحهم بطريقة تحفظ كرامة المنصب وحياد واستقلال القضاء.	قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم (1) لسنة 2020 بمدونة السلوك القضائي. بيان صادر عن نقابة المحامين، انظر/ي الرابط الإلكتروني لموقع «قانون» الآتي: http://www.qanon.ps/news.php?action=view&id=21109	توجد جمعية نادي القضاة مسجلة لدى وزارة الداخلية، وهي في الوقت الحاضر معطّلة، حيث إنّ آخر رئيس لها تمّت إحالته للتقاعد المبكر ولم تجرِ بعد ذلك أية انتخابات ولم توضع أيّ آلية لتسيير عمل الجمعية وفق القانون. وتشير المعطيات إلى أنه خلال السنوات الأربع الماضية حصلت تطورات عديدة من أبرزها: قيام وزارة الداخلية بتوجيه إنذار للجمعية وتصاعد الجدل بين الوزارة والجمعية على خلفية شكاوى تقدمت بها قاضيات بادعاء اعتداء أفراد من الأمن عليهن أثناء توجهن للمحكمة، والملاحظ أنّ هذه الحالة قوبلت برفض نقابة المحامين ومؤسسات المجتمع المدني لذلك باعتباره تدخلاً في عمل الجمعية وأهدافها.	20	حج

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
		<p>انظر/ي أيضا الرابط الإلكتروني لموقع «وكالة معا» الآتي:</p> <p>https://www.maannews.net/news/2006348.html</p> <p>إصلاح منظومة العدالة في ظل المصالحة – آليات وأدوات ومتطلبات، مؤسسة الحق، 2017</p>	<p>تشير بعض الدراسات إلى تضيق حقّ القضاة في التعبير عن الرأي والتجمع، ومن ذلك على سبيل المثال إحالة قاضي للتحقيق على خلفية إبداء الرأي، والتهديد بحلّ جمعية نادي القضاة على خلفية بعض النشاطات كممارسة الإضراب والتجمع.</p>		
7.	<p>لدى القضاء والنيابة العامة مع سياسة للتعامل مع شكاوى الجمهور ونظام عادل وسريع للتحقيق فيها.</p>	<p>مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.</p> <p>نظام التفتيش القضائي رقم 12 لسنة 2021.</p> <p>انظر/ي الرابط الإلكتروني لموقع "النيابة العامة" الآتي:</p> <p>http://www.pgp.ps/ar</p>	<p>لا يوجد نظام خاص بشكاوى الجمهور مكتوب ومعلن، كما لا توجد وحدة خاصة للشكاوى، ولا يتم نشر إحصائيات مصنفة ومفصلة حول الشكاوى المقدمة على قضاة أو عاملين في المحاكم أو إدارات السلطة القضائية.</p> <p>يتوفر نموذج طلب تقديم شكوى خاص بالشكاوى المقدمة على القضاة يشتمل على بيانات حول المشتكى والدعوى/القضية التي تتعلق بها الشكوى والقاضي المشتكى عليه والإجراء بخصوصها من حيث القبول أو الرفض والأسباب والمتابعات وغيرها.</p> <p>لا يتوفر نموذج شكوى يتعلق بالشكاوى المقدمة ضد العاملين في السلطة القضائية من غير القضاة.</p> <p>يشتمل نظام التفتيش القضائي على أحكام محدودة بخصوص الشكاوى ضد القضاة (المادة 4/3 والمواد من 15-18)</p> <p>حالياً يوجد موظف مكلف باستقبال الشكاوى وإحالتها إلى مكتب رئيس مجلس القضاء الأعلى ليتم بعد ذلك التعامل معها ومعالجتها من قبل الجهة المعنية بذلك (خاصة دائرة التفتيش القضائي إذا كان الأمر يتعلق بالقضاة، أو إدارة المحاكم إذا كان الأمر يتعلق بالموظفين).</p> <p>يتوفر سجل ورقي وإلكتروني لتوثيق الشكاوى الواردة للقضاة.</p> <p>في العادة لا يتم إعلان نتائج التحقيق في الشكوى وتأخذ طابع السرية، لكن يتم إعلام مقدم الشكوى بقبولها أو رفضها بعد دراستها، وفي حال تمت معالجتها وأنه محق في شكواه أو لا، إضافة لأية إجراءات للقيام بها من طرفه إذا لزم الأمر، كما تتم متابعة شكاوى ثبت فيها ارتكاب مخالفات مع الجهات المختصة وفق الأصول.</p> <p>في تحديث هيكلية مجلس القضاء الأعلى تم استحداث وحدة شكاوى تتبع رئيس المجلس ولكن هذه الهيكلية ما زالت قيد المصادقة ولم تعتمد بعد.</p> <p>رفض النائب العام إجراء أيّ مقابلة حول المقياس أو تزويدنا بأيّة بيانات أو معلومات أو وثائق رغم توجيه كتاب رسمي له بالإضافة لمراجعة مكتبه، وبالتالي فإنّ الممارسات حول التعامل مع شكاوى الجمهور المقدمة بحق أعضاء النيابة أو أيّ من العاملين في النيابة غير واضحة، وبالرجوع للموقع الإلكتروني للنيابة العامة فقد تمت الإشارة لموضوع الشكاوى ضمن نموذج بسيط يسمى "الشكوى الإلكترونية"، كما تمت الإشارة لاختصاص الإدارة العامة للتفتيش والدعم الفني بفحص الشكاوى المقدمة ضد أعضاء النيابة العامة ومباشرة التحقيق الأولي فيها، كما لم يتم تزويدنا بأيّة وثائق بهذا الخصوص.</p>	50	منخفض

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
8.	توجد آلية أو نظام لتوزيع القضايا وتخصيص العمل ضمن إجراءات عادلة ومحايدة إما على أساس التوزيع العشوائي أو حسب التخصص والخبرة.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. دليل الإجراءات الموحد لأقلام المحاكم/مجلس القضاء الأعلى.	يتوفر نظام إلكتروني وهو برنامج ميزان يعتمد التوزيع العشوائي للدعاوى على القضية بعد تسجيلها، وعملياً يجري توزيع القضايا كأساس بطريقة عشوائية، لكن قد يحصل تدخّل من رئيس المحكمة في بعض الحالات بإحالة النظر في قضية محددة إلى قاضي آخر، كقضية ذات رأي عام تحتاج لقاضي ذي خبرة على سبيل المثال. لا يوجد دليل إرشادي أو إجراءات مكتوبة معتمدة تنظّم آليات توزيع الدعاوى، لكنّ هناك إشارة في البند 7 من دليل إجراءات أقلام المحاكم إلى ما يلي (بعد إتمام عملية التسجيل يتم توزيع الدعاوى على السادة القضاة إلكترونياً من خلال برنامج ميزان، ويقوم الكاتب الخاص بالقاضي بإرسال الملف إليه لتحديد الجلسة، وبعد ذلك يتم تحديد الجلسة على برنامج ميزان وتحرير التبليغات)، كذلك تمت الإشارة في البند 21 لذات الآلية في توزيع الدعاوى الجزائية.	80	متقدم
9.	نشر قرارات مجلس القضاء الأعلى وتقرير سنوي عن أعمال القضاء.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. الموقع الإلكتروني الرسمي لمجلس القضاء الأعلى على الرابط الآتي: ./https://courts.gov.ps	جلسات مجلس القضاء الأعلى سرية ولا يتم نشر قراراته وتعتبر سرية أيضاً، ولكن تخضع القرارات للتنفيذ من قبل إدارات السلطة القضائية، كما أنّ محاضر الجلسات سرية ولا يمكن الاطلاع عليها إلا من قبل المحكمة العليا في قضية منظورة أمامها. يُعدّ مجلس القضاء الأعلى تقريراً سنوياً عن أعمال السلطة القضائية وينشر بوسيلة إلكترونية من خلال الموقع الإلكتروني الرسمي، حيث تم نشر تقرير عن العام 2019 وتقرير حديث عن العام 2020، علماً أنّه بالرجوع للموقع الإلكتروني فقد لوحظ عدم انتظام نشر التقارير، فعلى سبيل المثال التقرير السابق كان في العام 2015.	50	منخفض

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
10.	مرافق المحاكم ومبانيها ورسومها تعزز وصول المواطنين للعدالة.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. قانون رسوم المحاكم النظامية رقم (1) لسنة 2003. التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى لعام 2020. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019. مسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة، 2018، النتائج الأساسية. رام الله - فلسطين.	توجد مقرات للمحاكم في جميع المحافظات، لكن هناك تجمعات سكانية عديدة تفتقر لمقرات للمحاكم وهي بحاجة لذلك، ومنها على سبيل المثال مناطق بيرزيت وبيتونيا في محافظة رام الله والبيرة ويعبد وعراة في جنين والعيزرية في القدس. بوجه عام مقرات المحاكم غير لائقة ويؤثر ذلك سلباً على إنجاز العمل القضائي وعلى سهولة وصول المواطنين وإنجاز معاملتهم دون صعوبات أو عوائق، إذ من بين 13 مبنى للمحاكم يُلاحظ أن 8 منها بحاجة لتطوير أو توسعة كما هو الحال في مجمع محاكم رام الله ومجمع محاكم الخليل ومحاكم نابلس وبيت لحم وطوباس وحلحول وأريحا ويطا. رسوم المحاكم معتمدة وفق قانون رسوم المحاكم النظامية المعمول به منذ العام 2003، ولم يخضع هذا القانون للتعديل أو المراجعة منذ سنه، والمُلاحظ أن الرسوم غير مرهقة فأقساها تبلغ 500 دينار وأقلها مئة فلس، كما يُلاحظ أن هناك إعفاءات عديدة أبرزها الدعاوى الجزائية، وهذا من وجهة نظر القضاء لا يساعد في الحد من الدعاوى الكيدية في المجال الجزائي، كما أن رسوم بعض الدعاوى الحقوقية ضئيل في ظل المتغيرات في الوضع الاقتصادي كدعاوى الإيجارات القديمة. وفقاً لمسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة فإن ما نسبته 75.7% من الذكور و73.2% من الإناث في الضفة الغربية يرون أنهم لن يلجأوا للقضاء الرسمي في حال مواجهة خلافات أو نزاعات مستقبلية لسبب أن اللجوء إلى المحاكم مكلف جداً وهو فوق قدرتهم المالية (يشمل ذلك أتعاب المحامين) وفق ما يعتقدون.	35	منخفض جداً
11.	يشجع القضاء وصول وسائل الإعلام وإعداد التقارير حول الإجراءات القضائية.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. صفحة فيسبوك خاصة بالمركز الإعلامي القضائي في مجلس القضاء الأعلى https://www.facebook.com/JudicialMediaCenter/ انظر/ي بيان المركز الإعلامي القضائي على الرابط الإلكتروني الآتي: https://courts.gov.ps/details_ar.aspx?id=mgt6G-za36474981972amgt6Gz انظر/ي بيان المركز الإعلامي القضائي على الرابط الإلكتروني الآتي: https://www.courts.gov.ps/details_ar.aspx?id=fK-bwSva37459094574afK-bwSv انظر/ي بيان مؤسسة الحق على الرابط الإلكتروني الآتي: www.alhaq.org	يوجد مركز إعلام قضائي ضمن دوائر مجلس القضاء الأعلى يقوم بنشر المعلومات للجمهور حول نشاطات السلطة القضائية كإصدار البيانات الصحفية والأخبار وغير ذلك. تتمتع وسائل الإعلام المختلفة بحرية في حضور جلسات المحاكم والوصول لعمليات النظام القضائي والحصول على معلومات وإعداد تقارير بهذا الخصوص، ولكن من وجهة نظر القضاء من المهم مراعاة خصوصية أطراف الدعوى من حيث عدم نشر الأسماء والصور والفيديوهات أو البث المباشر عند إعداد التقارير الصحفية. فعلى سبيل المثال أصدر المركز الإعلامي القضائي بياناً بشأن قضية أ. غ جاء فيه "ستكون الجلسة علنية بحيث يمكن للزميلات والزملاء الصحفيين حضورها وتسجيل وقائعها باستثناء البث المباشر، ووفقاً لمجريات الجلسة وفي حال قررت الهيئة الحاكمة وقف تسجيل الوقائع بالصوت والصورة وذلك حفاظاً على خصوصية وكرامة المتوفاة و/أو ورود عبارات خادشة للحياة العام، نهيب بالأخوة المصورين الالتزام بما يصدر عن السادة القضاة بهذا الخصوص". كما جاء أيضاً "نظراً لما اكتسبته القضية من اهتمام لدى الرأي العام فإن دخول الصحفيين سيكون وفقاً للظروف الموضوعية في قاعة المحكمة وقدرتها على استيعاب أكبر عدد من الحضور، وستكون الأولوية في التغطية لمن يحضر أولاً". كما أصدر المركز بياناً آخر في نفس القضية جاء فيه "يجدد المركز التذكير بأن جلسات محاكمة.. علنية ومتاحة أمام الجمهور ووسائل الإعلام المختلفة، متمنياً من الزملاء الصحفيين ومؤسساتهم مراعاة حساسية هذه القضية عند إعداد تقاريرهم الإعلامية". تم في حالات محدودة منع وسائل الإعلام من دخول مجمع المحاكم وحضور جلسة المحاكمة كما حصل في رام الله عند عقد جلسة للمحكمة العليا للنظر في طعن مقدم من قضاة بشأن قرار ندهيم.	80	متقدم

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
12.	يستطلع القضاء بانتظام رأي مستخدمي المحاكم والجمهور حول تجاربهم مع المحاكم ومرافقها.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	لا تتوفر نماذج أو آليات دورية منتظمة ومدروسة لاستطلاع رأي الجمهور، وما هو متاح في المحاكم صندوق شكاوى واقتراحات الجمهور فقط.	50	منخفض
13.	لا يستخدم القضاء والمسؤولون في السلطة القضائية مناصبهم لتحقيق مكاسب شخصية.	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2020. استطلاع الرأي العام حول: واقع الفساد ومكافحته في فلسطين لعام 2020، رام الله - فلسطين. استطلاع رأي رقم 2019/73 واستطلاع رأي رقم 2019/74 واستطلاع رأي رقم 2020/77 صادرة عن المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019. مسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة، 2018، - النتائج الأساسية. رام الله - فلسطين. مقابلة هيئة مكافحة الفساد	تم تقديم شكوى واحدة ضد أحد القضاة في العام 2020 لدائرة التفتيش القضائي. كما أنّ تنظيم الشكاوى وحفظها وتصنيفها يكون من خلال سجلات ورقية حتى اليوم ولا توجد أتمتة للبيانات وبالتالي لا تتوفر إحصائيات واضحة حول الشكاوى وتصنيفاتها الموضوعية. تُثار أحياناً شهادات شفوية حول هذا الموضوع (أحاديث)، لكن لا يوجد ما يؤكد ذلك (عدم وجود حالات مثبتة). وفقاً لآخر استطلاع رأي أصدره ائتلاف أمان فإنّ 76% من المواطنين في الضفة يعتقدون بوجود فساد في المحاكم والنيابة العامة، كما أشار الاستطلاع إلى أنّ المحاكم والنيابة العامة تأتي في المرتبة الخامسة بنسبة (7.7% المحاكم) و (6.7% النيابة) من حيث ترتيب المؤسسات أو الهيئات العامة الأكثر عرضة لانتشار الفساد. وفقاً لاستطلاعات رأي أصدرها المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية خلال السنوات السابقة فإنّ الثقة بالقضاء منخفضة، وحسب الاستطلاع رقم 73 فإنّ ما نسبته 72% في الضفة الغربية يعتقدون أنّ عمل القضاء والمحاكم يشوبه الفساد أو عدم الاستقلال أو يحكم حسب الأهواء. وفقاً لمسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة فإنّ ما نسبته 37.2% من الذكور و29.5% من الإناث في الضفة الغربية يرون أنّهم لن يلجأوا للقضاء الرسمي في حال مواجهة خلافات أو نزاعات مستقبلية لسبب أنّ القضاء فاسد وفق ما يعتقدون. لا تتوفر لدى السلطة القضائية بيانات واضحة ومفصلة حول موضوعات الشكاوى أو القضايا التي خضعت للتفتيش أو القضايا التأديبية. كما لا تتوفر بيانات عن السلطة القضائية في التقرير السنوي الذي تنشره هيئة مكافحة الفساد.	50	منخفض

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
14.	مدى احترام تنفيذ الأحكام القضائية ومحاسبة من يمتنع عن تنفيذها بما في ذلك احترام المؤسسات العامة وتنفيذها الأحكام الصادرة عن القضاء الإداري.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2020. استقلالية ونزاهة وحيادية محكمة العدل العليا في معالجتها للطعون المقدمة لها في الفترة ما بين (2015-2019). رام الله - فلسطين. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2019. مظاهر تدخل السلطة التنفيذية في السلطة القضائية بعد الانقسام، (الضفة الغربية نموذجاً). رام الله - فلسطين. التقرير السنوي السادس للشكاوى في الدوائر الحكومية للعام 2018، دولة فلسطين/مجلس الوزراء - الأمانة العامة لمجلس الوزراء، الإدارة العامة للشكاوى، أيلول 2019. التقرير السنوي السابع للشكاوى في الدوائر الحكومية للعام 2019، دولة فلسطين/مجلس الوزراء - الأمانة العامة لمجلس الوزراء، الإدارة العامة للشكاوى، 2020.	يوجد ضعف في تنفيذ الأحكام القضائية خصوصاً تلك الصادرة عن محكمة القضاء الإداري نتيجة عدم التزام دوائر السلطة التنفيذية الصارم بتنفيذها مباشرة ودون تأخير، بل إن هناك تعمداً من البعض بعدم تنفيذها أو التباطؤ في ذلك ولا يظهر أن هناك سياسة واضحة تجاه محاسبة المسؤولين الرسميين الذي يقومون بذلك، علماً أن الامتناع عن تنفيذ الأحكام يعتبر جريمة وفق القانون. علماً أن وحدات الشكاوى في المؤسسات الأمنية والمحافظات تتلقى سنوياً ما بين عشرات إلى مئات الشكاوى بادعاء عدم تنفيذ قرارات المحاكم.	20	حج
15.	مبدأ الفصل بين السلطات مضمون ومطبق على نحو يعزز أداء السلطة القضائية لوظيفتها بفاعلية.	القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003 رأي مختص في القانون الدستوري.	تشير المادة 2 من القانون الأساسي المعدل إلى أن الشعب مصدر السلطات ويمارسها عن طريق السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية على أساس مبدأ الفصل بينها، كما رسمت مواد ومبادئ هذا القانون تكوين تلك السلطات ووظائفها والأدوار المشتركة فيما بينها على أساس التعاون والاحترام المتبادل. يوجد غياب للتطبيق الفعلي لمبدأ الفصل بين السلطات في ظل الواقع السياسي القائم وحل السلطة التشريعية دون إجراء انتخابات برلمانية، وما تعانیه بنية النظام السياسي الفلسطيني من التشرذم وعدم التماسك وغياب الديمقراطية والتجديد الدوري في مؤسسات الحكم. وما لذلك من آثار سلبية على السلطة القضائية في ظل تفرد السلطة التنفيذية بوظائف الحكم خصوصاً وظيفة التشريع والدور المالي للبرلمان.	20	حج

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
16.	احترام مبدأ القاضي الطبيعي والمساواة أمام القضاء وعدم وجود محاكم خاصة استثنائية.	<p>القانون الأساسي المعدل لعام 2003.</p> <p>مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.</p> <p>رأي خبير في الشأن التشريعي.</p> <p>قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية.</p> <p>قرار بقانون رقم 39 لسنة 2020 بشأن تشكيل المحاكم النظامية.</p> <p>الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019. مسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة، 2018، النتائج الأساسية. رام الله - فلسطين.</p>	<p>تؤكد المادة 30 فقرة 1 من القانون الأساسي أنّ التقاضي حقٌّ مصونٌ ومكفولٌ للناس كافةً، ولكلّ فلسطيني حقّ اللجوء إلى قاضيه الطبيعي، كما تؤكد المادة 9 أنّ الفلسطينيين أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة.</p> <p>لا تُشكّل في الواقع أية محاكم استثنائية أو طارئة خارج نطاق أنواع المحاكم التي ينص عليها القانون الأساسي في الفصل الخاص بالسلطة القضائية.</p> <p>لم يتم الإلغاء الصريح لقانون محكمة أمن الدولة الأردني لعام 1959 بالرغم من وقف العمل بهذا النوع من المحاكم.</p> <p>تمت الإشارة في المادة 10/1 من القرار بقانون المعدلة للمادة 24 من القانون الأصلي إلى المحاكم الخاصة حيث جاء فيها (على الرغم مما ورد في أيّ تشريع آخر، للرئيس أن ينتدب في حالة الضرورة، أيّ قاضي لأيّ محكمة نظامية أو خاصة أو للقيام...). وعبارة "محكمة خاصة" في هذا النص هي موضع استغراب، وقد تثير اللبس حول المقصود بها: هل المقصود هو المحاكم النظامية المتخصصة التي تُشكّل بقانون معين للنظر في النزاعات المرتبطة به كمحكمة تسوية الأراضي والمياه مثلاً، أم محاكم خاصة استثنائية تُشكّل لغاية أو غرض محدد وهو ما يتعارض مع القواعد الدستورية في الحالة الفلسطينية إذ لم ينص عليها القانون الأساسي المعدل؟ كما أنّ القرار بقانون بشأن تشكيل المحاكم النظامية الجديد حدد المحاكم النظامية بما يلي: الصلح، والبداية، والاستئناف، والمحكمة العليا/محكمة النقض فقط.</p> <p>وفقاً لمسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة فإنّ ما نسبته 45.4% في الضفة الغربية يثقون بأنّه سيتم التعامل معهم على قدم المساواة أمام القضاء.</p>	65	متوسط
17.	يتمتع القضاة بالحصانة الشخصية ضد أية دعاوى مدنية بالتعويض النقدي عما يصدر عنهم أثناء ممارستهم مهامهم القضائية.	<p>قانون السلطة القضائية لعام 2002.</p> <p>قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لعام 2001.</p> <p>قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لعام 2001.</p>	<p>لا يوجد وضوح تشريعي أو نصوص محددة واضحة تبين عدم مسؤولية القاضي مدنياً وبصفة شخصية عن أعماله القضائية سواء في قانون السلطة القضائية أو قوانين الأصول المدنية والجزائية أو غيرها.</p>	0	حرج

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
18.	يولي أعضاء النيابة العامة الاهتمام الواجب للملاحظات القضائية المتصلة بجرائم الفساد التي يرتكبها موظفون عموميون.	انظر/ي الرابط الإلكتروني لموقع "النيابة العامة" الآتي: http://www.pgp.ps/ar قانون مكافحة الفساد لعام 2005 وتعديلاته. التقرير السنوي لهيئة مكافحة الفساد لعام 2020. انظر/ي الرابط الإلكتروني لموقع "النيابة العامة" الآتي: http://www.pgp.ps/ar	يظهر ضمن النيابات المتخصصة وجود نيابة جرائم الفساد كجزء من النيابة العامة وتحت المسؤولية المباشرة للنائب العام، كما يشير قانون مكافحة الفساد إليها باعتبارها تختص نوعياً بملحقة جرائم الفساد المنصوص عليها في هذا القانون ومباشرة الدعوى الجزائية بهذا الخصوص وفقاً للقوانين ذات الصلة. منذ إنشاء نيابة جرائم الفساد في العام 2010 وحتى العام 2020 بلغ إجمالي القضايا التحقيقية المقيّدة على سجل النيابة 601 قضية، أُنجزت منها 402 قضية. وبلغ إجمالي القضايا التحقيقية الواردة لنيابة جرائم الفساد 136 قضية في العام 2020، وأنجرت خلال ذات العام 55 قضية من ضمنها قضايا من سنوات سابقة. ونلاحظ أنّ التقرير لا يعطي عدد القضايا المنجزة من إجمالي القضايا الواردة في ذات العام 2020 وإنّما يقدم رقم القضايا المنجزة بصورة تراكمية مع سنوات سابقة، وبناءً على تلك المعطيات نلاحظ أنّ النسبة العامة للقضايا التحقيقية المنجزة لدى النيابة منذ إنشائها حتى العام 2020 بلغت 66.88%، وبالمقارنة بين ما يرد للنيابة وما يتم إنجازه من قبلها خلال ذات السنة (العام 2020 مثلاً) فقد بلغت النسبة 40.44%. رفض النائب العام إجراء أيّ مقابلة حول المقياس أو تزويدنا بأية بيانات أو معلومات أو وثائق رغم توجيه كتاب رسمي له بالإضافة لمراجعة مكتبه، وبالتالي فإنّ المعلومات حول أعداد العاملين في نيابة جرائم الفساد وخبراتهم ومؤهلاتهم غير واضحة، وبالرجوع للموقع الإلكتروني للنيابة العامة فقد لوحظ عدم نشر أعداد عن العاملين في تلك النيابة.	60	متوسط
19.	القضاة مستقلون عن زملائهم ورؤسائهم في عملية إصدار الأحكام بحرية ودون أيّ تدخل ناجم عن أيّ تنظيم داخلي وهمي للسلطة القضائية.	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى. قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم 1 لسنة 2020 بمدونة السلوك القضائي. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. قرار بقانون بشأن تعديل قانون السلطة القضائية رقم 40 لعام 2021.	لم تصل لدائرة التفتيش القضائي أيّ شكوى أو ملاحظة بخصوص تعرّض قاضي للتأثير من رئيسه الأعلى عند إصدار الحكم، حيث يتمتع القضاة بحرية تامة في ذلك. رئيس المحكمة هو مسؤول من النواحي الإدارية التي تتعلق بتنظيم العمل الداخلي والإجازات والدوام وما شابه ذلك. تشير مدونة السلوك القضائي في المادة 12 منها إلى أنّه (يتوجب على القاضي في حال حصول أيّ هيمنة أو تأثير عليه من أحد زملائه القضاة في أعماله القضائية، أو وقوعه تحت التأثير أو الهيمنة أو ممن لهم مكانة أو وضع خاص إبلاغ رئيس مجلس القضاء الأعلى بذلك)، كما تشير المادة 13 إلى أنّ (على القاضي التعامل مع رؤسائه ومرؤوسيه والعاملين تحت سلطته على مبدأ الاحترام والتعاون الذي يعكس هيبة القضاء وسمعته الإيجابية). لا يوجد دليل إجراءات عمل مكتوب ينظم علاقة رئيس المحكمة بالقضاة الخاضعين لسلطته الإدارية (المرؤوسين). تشير المادة 22 من القرار بقانون الجديد إلى أنّ (لرئيس حق الإشراف الإداري على جميع القضاة، ويكون هذا الحق لرئيس كلّ محكمة على قضاتها) ويُفهم من هذا النصّ أنّ لرئيس مجلس القضاء سلطة إدارية على جميع القضاة مباشرة بالإضافة لسلطة رئيس كلّ محكمة على القضاة الخاضعين له وهو ما ينطوي على نوع من الازدواجية.	65	متوسط

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
20.	تتولى السلطة القضائية مسؤولية إدارة المحاكم بما في ذلك الإشراف والرقابة على العاملين فيها.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى.	تضم هيكلية السلطة القضائية إدارة تسمى "إدارة المحاكم". عدد الموظفين في إدارة المحاكم يقارب 110 موظفين/ات وهو عدد كافٍ ومؤهل إلى حد كبير ولكنّه يحتاج لتطوير في الجوانب القانونية والإدارية والتكنولوجية. التصديق على هيكلية السلطة القضائية يتم من قبل السلطة التنفيذية (مجلس الوزراء)، فمن يقرر بشأن الهياكل هي الحكومة وهي تتحكم في ذلك بما يشمل إقرار جدول تشكيلات الوظائف حيث إنّ القضاء لا يأخذ كفايته من منها. إدارة المحاكم ضمن القضاء ولكن نظرياً، حيث إنّ الحكومة عملياً هي التي تتحكم في الموارد ما يضعف لحد كبير استقلالية السلطة القضائية في هذا الجانب.	50	منخفض
21.	تقوم السلطة المختصة بإعداد موازنة المحاكم بالتعاون مع السلطة القضائية بحيث تكون مستقلة وكافية ومراعية لاحتياجات ومتطلبات إدارة القضاء.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. انظر/ي تقرير الشهري كانون أول 2020 https://bit.ly/3pBgMjk التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى لعام 2020.	موازنة السلطة القضائية تظهر كبنود ضمن الموازنة العامة مثلها مثل بقية الوزارات والإدارات العامة، كما أنّ السلطة التنفيذية هي من تحدد سقف الموازنة، وما يصل القضاء هو فقط بلاغ الموازنة من وزارة المالية – الإدارة العامة للموازنة لتتم تعبئته وإعادته للوزارة. تشتمل الموازنة المخصصة رواتب حوالي (75%) وجوانب تشغيلية حوالي (15%) ونفقات تطويرية حوالي 3%، وهي بالعموم لا تلبى احتياجات القضاء الفعلية، فقد وصلت في العام 2020 إلى حوالي 105 مليون شيكل. إقرار الموازنة العامة بما فيها موازنة القضاء يتم كاملاً من السلطة التنفيذية دون مشاركة السلطة التشريعية بسبب تعطل وحلّ المجلس التشريعي منذ سنوات طويلة. من أبرز التحديات التي ما زالت تواجه السلطة القضائية قلّة المبالغ المرصودة في الموازنة العامة والتي لا تتناسب مع خصوصية عملها، علماً أنّ إجمالي نفقات مجلس القضاء الأعلى بلغ 95 مليون شيكل من أصل 16 مليار شيكل إجمالي النفقات العامة في دولة فلسطين.	50	منخفض

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
22.	يكون الإشراف على تنفيذ موازنة السلطة القضائية من مجلس القضاء الأعلى.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. الانتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2020. استقلالية ونزاهة وحيادية محكمة العدل العليا في معالجتها للطعون المقدمة لها في الفترة ما بين (2015-2019). رام الله - فلسطين.	توجد إدارة عامة للشؤون المالية والإدارية ضمن هيكلية السلطة القضائية تتولى تنفيذ الموازنة بإشراف مجلس القضاء الأعلى حيث إن رئيسه هو المفوض بالإنفاق، أما الصرف فيتم من خلال وزارة المالية وفق الأنظمة المالية المعمول بها في الحكومة وهو ما يعني تحكّم السلطة التنفيذية في عمليات تنفيذ الموازنة ويؤدي في كثير من الأحيان إلى تأخير في الصرف خصوصاً لمستحقات الشركات التي تم التعاقد معها بناءً على عطاءات، الأمر الذي يضعف من دور القضاء واستقلاله في التنفيذ. لا توجد ضمن هيكلية السلطة القضائية دائرة موازنة مختصة، كما لا يوجد نظام مالي خاص، وموازنة السلطة القضائية في الواقع تابعة للسلطة التنفيذية.	20	حج
23.	الموارد البشرية والمادية "اللوجستية" في المحاكم ومرافق السلطة القضائية الأخرى كافية ومحدثة.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى لعام 2020.	يشكل النقص في الكوادر الإدارية المدربة والمؤهلة المساندة للهيئات القضائية أبرز التحديات التي تواجه السلطة القضائية. ويبلغ عدد العاملين في السلطة القضائية 1080 موظف/ة منهم 327 مثبتون ومصنفون، والبقية 753 هم إما عاملون بنظام العقود أو المياومة، وهذا العدد غير مناسب وغير كافٍ خصوصاً مع توسّع السلطة القضائية باستحداث محاكم جديدة (محكمة استئناف نابلس واستئناف الخليل واستحداث مكتب فني في كلّ محكمة استئناف بعدد 4 مكاتب) وإدارات عامة جديدة (مثل الإدارة العامة للمرافق والإدارة العامة للشؤون القانونية) والتعيينات القضائية. عند وجود نقص في الكادر البشري والحاجة للتعيين فهذا لا يتم وفق إجراءات سريعة وإنّما ببطء وتأخير بسبب إجراءات التعيين التي تتحكم فيها الحكومة. المُلاحظ أنّ مباني المحاكم وتجهيزاتها غير مناسبة ولا تعزز هيبة القضاء كمحكمة رام الله ونابلس وبيت لحم وغيرها. أي تحديث للموارد والتجهيزات المادية مرتبط بالحكومة وإجراءاتها ولا يتم باستمرار وفق الحاجة.	50	منخفض

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
24.	يتنحى القضاة عن المشاركة في أية دعاوى لا يستطيعون البت فيها بحياد، أو لا يمكنهم أن يكونوا فيها كمراقب عادل.	قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001.	<p>الحالات التي يتنحى فيها القاضي من تلقاء نفسه أو يتم رده بناءً على توفرها محددة بوضوح في قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية في المواد من 141-152، وهي تشمل وفق المادة 141 ما يلي "1- يجب على القاضي أن يمتنع عن نظر الدعوى ولو لم يطلب رده أحد الخصوم إذا توافرت إحدى الحالات الآتية: أ- إذا كان قريباً أو صهراً لأحد الخصوم أو زوجه حتى الدرجة الرابعة. ب- إذا كان له أو لزوجه خصومة قائمة مع أحد الخصوم أو زوجه في الدعوى. ج- إذا كان ممثلاً قانونياً أو شريكاً لأحد الخصوم أو كان وارثاً ظنياً له أو كانت له صلة قرابة أو مصاهرة للدرجة الرابعة مع أحد أوصياء الخصوم أو القيم عليه أو بأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة المختصة أو بأحد مديريها. د- إذا كانت الدعوى تنطوي على مصلحة قائمة له أو لزوجه أو لأحد أقاربه أو أصهاره حتى الدرجة الرابعة أو لمن يكون هو ممثلاً قانونياً له. هـ- إذا كان قبل اشتغاله في القضاء قد أفتى أو ترافع عن أحد الخصوم في الدعوى أو كتب أو أدلى بشهادة فيها. و- إذا كان قد سبق له نظرهما بصفته قاضياً أو خبيراً أو محكماً أو وسيطاً. ي- إذا كان بينه وبين أحد قضاة الهيئة صلة قرابة أو مصاهرة حتى الدرجة الرابعة أو كان بينه وبين الممثل عن أحد الخصوم صلة قرابة أو مصاهرة حتى الدرجة الرابعة. 2- يقع باطلاً كل قرار أو حكم أصدره القاضي في إحدى الحالات المتقدمة".</p> <p>يتم الالتزام عملياً من القضاة بالتنحي عند توافر حالة من الحالات التي ينص عليها القانون، كما يمكن لأحد الخصوم طلب رد القاضي في تلك الحالات وفي حالات أخرى حددها المادة 143 من القانون. كما يمكن للقاضي التنحي عند استشعار القاضي الحرج في غير تلك الحالات، لكن لا تتوفر إحصائيات سنوية حول حالات التنحي وأسبابها.</p>	80	متقدم
25.	وجود إجراءات تحدد وتقيّد علاقة القضاة مع المحامين أو غيرهم ممن يمارسون أعمالاً بصورة دائمة في المحكمة بالقدر الذي يجنبهم شبهة التحيز أو عدم الحياد.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	<p>تمت الإشارة لهذه المسائل ضمن مدونة السلوك القضائي، وضمن المحاضرات التدريبية التي تقدم للقضاة، ولم تُقدّم أي شكوى رسمية لدائرة التفتيش القضائي بهذا الخصوص.</p> <p>على سبيل المثال نصت المادة 7 على أنه (على القاضي أن لا يسمح للخصوم والمحامين أو أي شخص بالتدخل أو التأثير في قضاؤه). انظر/ي أيضاً المادتين 25، 51 من المدونة.</p> <p>نلاحظ أنّ الأحكام المتوفرة في مدونة السلوك القضائي عامة ولا يوجد تفصيل لكيفية تنظيم العلاقة بينود شاملة وواضحة مع الفئات المذكورة (المحامين، الجمهور، شرطة الحراسة، العاملين في المحاكم).</p>	51	متوسط
	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى.	قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم (1) لسنة 2020 بمدونة السلوك القضائي.			

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
26.	يمنع القضاة أو أفراد أسرهم ممن يعيلونهم عن قبول هدية، أو طلب مكافأة أو منفعة لأنفسهم أو لغيرهم أو قرض في مقابل إنجاز شيء، أو الامتناع عن فعل شيء يتصل بواجباتهم القضائية.	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى. قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم 1 لسنة 2020 بمدونة السلوك القضائي. التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى للعام 2020.	لم ترد لدائرة التفتيش القضائي أي شكوى رسمية بهذا الخصوص. أشارت المادة 24 من المدونة إلى واجب القضاة بهذا الخصوص ولكنها أوردت استثناءً يتعلق بالكتب القانونية التي يقدمها مؤلفوها للقضاة بشرط ألا تكون من أحد الخصوم في دعاوى معروضة على القاضي. هناك شائعات أو كلام يقال بهذا الخصوص ولكنه غير مؤكد بناءً على إجراء رسمي، علماً أن مجلس القضاء الأعلى لا ينشر أية بيانات حول موضوعات القضايا التأديبية لدى مجلس التأديب أو موضوعات الشكاوى التي ترد لدائرة التفتيش، فعلى سبيل المثال أشار التقرير السنوي لمجلس القضاء إلى تسجيل 59 شكوى لدى دائرة التفتيش القضائي خلال العام 2020 وتم الفصل في 56 منها دون إيراد موضوعات تلك الشكاوى. وبناءً على ما سبق يبقى نفي الشائعات أو تأكيدها رهناً بتوفير ووجود بيانات أوضح بهذا الخصوص.	65	متوسط
27.	تضمن الدولة أمن وسلامة القضاة.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. بيان صادر عن جمعية نادي القضاة الفلسطينيين بتاريخ 2020/5/13. بيان صادر عن جمعية نادي القضاة الفلسطينيين بتاريخ 2019/3/23.	تتوفر وحدة أمن في المحاكم تتبع وحدة الحراسات في الشرطة، لكنها غير كافية من حيث العدد أو من حيث الفاعلية في معظم المحاكم. هناك العديد من التهديدات التي يتعرض لها القضاة على خلفية عملهم القضائي، يُبلَّغ عن بعضها فقط وتُتَوَقَّع وجود حالات تهديد مخفية لا يتم التبليغ عنها، والملاحظ أن العديد من الحالات لا يتم توثيقها لعدم تقديم شكاوى من القضاة من جهة ولعدم وجود آلية توثيق واضحة بهذا الخصوص من جهة أخرى. هناك حالات تعرض فيها القضاة للعنف والاعتداء سواء بالإساءة لهم أو إهانتهم أو إطلاق النار عليهم.	35	منخفض جداً
28.	اختيار وتعيين العاملين في السلطة القضائية يتم على أسس تراعي تكافؤ الفرص.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. الاتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2020. استطلاع الرأي العام حول: واقع الفساد ومكافحته في فلسطين لعام 2020، رام الله - فلسطين.	تُتَبَّع إجراءات تعيين الموظفين المنصوص عليها في قانون الخدمة المدنية من حيث الإعلان على المواقع الإلكترونية لمجلس القضاء وديوان الموظفين وإعلانات على لوحات المحاكم وتُشكَّل في العادة لجنة تضم 5 أعضاء (عضوان من القضاة، عضو من الديوان، عضوان من وزارتي أو مؤسستين حكوميتين مختلفتين)، ويتم التعيين بناءً على النتائج التي تتوصل لها اللجنة المشكَّلة. أشار استطلاع للرأي أصدره ائتلاف أمان إلى أن ما نسبته 96% في الضفة الغربية - وهي نسبة مرتفعة جداً - يرون بوجود الواسطة في التوظيف والتعيينات بالوظائف الحكومية (قد ينطبق ذلك على السلطة القضائية دون تخصيص).	65	متوسط

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
29	تتوفر أنظمة لحفظ الملفات المتعلقة بسجلات الدعاوى تضمن سلامتها وعدم فقدانها أو التلاعب فيها.	مقابلة دائرة تكنولوجيا المعلومات في مجلس القضاء الأعلى. التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى لعام 2020.	لا توجد جهة مركزية (إدارة أو قسم) تختص بحفظ الملفات على مستوى جميع المحاكم، وإنما المسؤول عملياً عن ذلك هي أقلام المحاكم بالنسبة للسجلات الورقية، أما حفظ السجلات إلكترونياً فهو من مسؤولية إدارة تكنولوجيا المعلومات (ضمن برنامج ميزان 2). الملاحظ أنّ مستوى الحفظ والأمان للسجلات الورقية ضعيف جداً ومن السهل الوصول للملفات، أما مستوى الحماية والأمان للسجلات الإلكترونية فهو أعلى بحيث يصعب تغييرها أو التلاعب فيها، لكن مع ذلك يمكن أن تتعرض للاختراق والقرصنة، ولكن يجري تطوير أنظمة الحماية بين الحين والآخر لسد الثغرات حسب الحاجة وتتابع دائرة أمن المعلومات ذلك، كما يتم عمل نسخ احتياطي للسجلات.	50	منخفض
30	توجد إحصائيات منشورة حول حجم الدعاوى التي يتم استلامها ومعدلات الفصل ومدة الانتظار للدعاوى حسب المحكمة والفاضي.	مقابلة دائرة تكنولوجيا المعلومات في مجلس القضاء الأعلى. التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى لعام 2020.	يتم نشر البيانات حول الدعاوى من خلال التقرير السنوي لمجلس القضاء ومن خلال بوابة (Portal) يمكن الوصول للمعلومات من خلالها وعمل تقارير إحصائية، كما يتم توفير أية إحصائيات تطلبها الحكومة أو المانحون أو أية جهات أخرى من خلال إعداد تقارير بهذا الخصوص. يوفر التقرير بيانات مفصلة من أرقام ونسب حول أعمال المحاكم من حيث الوارد والمفصول والمدور ومعدلات أعباء القضاة السنوية.	100	متقدم جداً
31	توجد مدونة سلوك للعاملين في السلطة القضائية.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. مدونة سلوك العاملين في السلطة القضائية، منشورة على الموقع الإلكتروني لمجلس القضاء الأعلى على الرابط الآتي: https://courts.gov.ps/details_ar.aspx?id=fX-EQgCa26649084afX-EQgC قرار مجلس الوزراء رقم 4 لسنة 2020 بالمصادقة على مدونة السلوك وأخلاقيات الوظيفة العامة.	وُضعت في العام 2011 مدونة سلوك العاملين في السلطة القضائية ونُشرت على الموقع الإلكتروني لمجلس القضاء الأعلى، لكن لا يظهر أنّها معتمدة بقرار رسمي من مجلس القضاء كما لم تنشر رسمياً في الوقائع الفلسطينية، والمؤكد أنّ ما يطبق على العاملين في السلطة القضائية الخاضعين لقانون الخدمة المدنية هو مدونة السلوك وأخلاقيات الوظيفة العامة الحكومية (المدونة العامة)، وتشير المادة 23 من تلك المدونة إلى أنّ مخالفة الموظف لأحكام هذه المدونة تستوجب المساءلة تأديبياً وفق قانون الخدمة المدنية أو جزائياً بموجب التشريعات النافذة). لكنّ الملاحظ أنّ كثيراً من العاملين في السلطة القضائية لا يعرفون عن مدونة السلوك ولا يوجد اهتمام أو برامج توعية بخصوصها.	80	متقدم

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
32.	الأحكام القضائية منشورة والحصول عليها متاح بسهولة للجمهور.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. برنامج المقتفي - معهد الحقوق في جامعة بيرزيت على الرابط الإلكتروني الآتي: http://muqtafi.birzeit.edu برنامج مقام - جامعة النجاح على الرابط الإلكتروني الآتي: https://maqam.najah.edu	يمكن للمعنيين بأيّ دعوى الوصول إلى الحكم القضائي الصادر فيها إلكترونياً من خلال برنامج ميزان 2 كالمحامين أو أطراف الدعوى. وبالنسبة للجمهور بوجه عام، فيمكن الوصول للأحكام القضائية من خلال نشرها عبر برنامج المقتفي بالتعاون بين معهد الحقوق في جامعة بيرزيت ومجلس القضاء الأعلى، ومن خلال برنامج مقام بالتعاون بين جامعة النجاح ومجلس القضاء الأعلى.	100	متقدم جداً
33.	توجد قوانين تعزز الحصول على المعلومات المتعلقة بالسلطة القضائية.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. تقرير ائتلاف أمان حول حق الوصول إلى المعلومات في السلطة القضائية، سلسلة تقارير 47، 2013.	لا يوجد قانون بخصوص الحق في الحصول على المعلومات بوجه عام، كما لا توجد أي آلية مكتوبة تنظم الحصول على المعلومات في السلطة القضائية بوجه خاص. إنّ الوصول للمعلومات المتعلقة بالسلطة القضائية مرهون بما تجيزه القوانين، وبما ينشره مجلس القضاء الأعلى من تقارير وبيانات أو أدلة عمل وما شابه ذلك، وأيضاً بموافقة رئيس مجلس القضاء الأعلى في حالة طلب ذلك.	35	منخفض جداً
34.	مدى فاعلية القضاء الإداري في الرقابة على السلطة التنفيذية.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. قرار بقانون بشأن المحاكم الإدارية رقم 41 لسنة 2020. قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001. التقرير السنوي الصادر عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان حول وضع حقوق الإنسان في العام 2019. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2020. استقلالية ونزاهة وحيادية محكمة العدل العليا في معالجتها للطعون المقدمة لها في الفترة ما بين (2015-2019). رام الله - فلسطين.	ما زال القضاء الإداري من ناحية الممارسة على درجة واحد، ولم يتم تفعيل التشريع الجديد الخاص بالمحاكم الإدارية الذي يجعل هذا القضاء على درجتين. في حال تناقض أحكام القضاء الإداري حول مسألة معينة، الأمر الذي قد يحصل في بعض الحالات، هناك حلول قانونية لحلّ التناقض من خلال عقد الهيئة العامة للمحكمة العليا لإرساء مبدأ وفق ما هو منصوص عليه في قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية. ما زالت هناك ممانعة أو تأخير أو امتناع عن التنفيذ الفوري لقرارات القضاء الإداري من قبل أجهزة السلطة التنفيذية. ما زال هناك استمرار بعدم الالتزام الكامل بتنفيذ قرارات المحاكم بالإفراج عن محتجزين، ومن ذلك على سبيل المثال تلقي 5 ادعاءات تتعلق بمحتجزين على خلفية حرية الرأي والتعبير في الضفة الغربية في العام 2019 و52 ادعاءً في العام 2018 و65 ادعاءً في العام 2017. جرى في بعض الحالات تغيير الهيئة القضائية الناظرة للدعوى، كما جرى تأخير الفصل في طعون دون أسباب قانونية وسرعة الفصل في أخرى، كما جرى تناقض في بعض الأحكام الصادرة عن ذات المحكمة وفي ذات الظروف.	35	منخفض جداً

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
35	يلتزم العاملون المكلفون في السلطة القضائية بتقديم إقرار بالذمة المالية لدى هيئة مكافحة الفساد.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. التقرير السنوي لهيئة مكافحة الفساد للعام 2019. التقرير السنوي لهيئة مكافحة الفساد للعام 2020. مقابلة هيئة مكافحة الفساد. التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى للعام 2020.	يتم تقديم إقرار الذمة المالية من العاملين في السلطة القضائية بناءً على كشف قوائم أسماء يصل لمجلس القضاء الأعلى من هيئة مكافحة الفساد سواء لغايات التقديم أو التحديث. يشير التقرير السنوي الصادر عن هيئة مكافحة الفساد إلى أنه تم استهداف فئات المحكمين والخبراء والمصنفين المعتمدين لدى وزارة العدل بتقديم إقرارات الذمة المالية. الملاحظ أن طلبات إقرار الذمة المالية لم تشمل فئات تتصل أعمالها بالسلطة القضائية كالحراس القضائيين أو وكلاء الدائنين. لا يقدم التقرير السنوي لهيئة مكافحة الفساد أو التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى أية بيانات خاصة بأعداد إقرارات الذمة المالية للعاملين في السلطة القضائية على وجه التحديد. وتشير التقديرات لدى هيئة مكافحة الفساد إلى أن ما نسبته 95% من العاملين في السلطة القضائية مشمولون بإقرار الذمة المالية، ويجري تحديث الإقرارات في حالة تغير الأوضاع الوظيفية للعاملين وانتقالهم لفئة أو درجة وظيفية يشملها واجب تقديم الإقرار حسب القانون.	80	متقدم
36	دائرة التفتيش القضائي فعالة.	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى. نظام التفتيش القضائي رقم (12) لسنة 2021. قرار بقانون رقم (40) لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002.	تتبع دائرة التفتيش هيكلية مجلس القضاء الأعلى وتضم: رئيس الدائرة بدرجة قاضي محكمة عليا و6 قضاة، وهذا العدد كافٍ في الوقت الحالي مع الأخذ بعين الاعتبار الحاجة لكادر قضائي أكبر مستقبلاً نظراً لاتساع اختصاصات الدائرة بناءً على التعديل الأخير لقانون السلطة القضائية ونظام التفتيش الجديد. القضاة المكلفون بالتفتيش من أصحاب الخبرة والتجربة في العمل القضائي، فهم قضاة محاكم عليا واستئناف، ويشير نظام التفتيش في المادة 6/2 إلى أنه (يجب أن لا تقل درجة المفتش عن درجة القاضي الذي يتم التفتيش عليه). بلغ عدد الموظفين الإداريين في الدائرة 5 موظفين، وتوفر لديها الإمكانيات والتجهيزات المناسبة. يتم التفتيش الدوري من خلال جدول سنوي معلن للزيارات الدورية للمحاكم بما يشمل محاكم الصلح والبدائية والاستئناف وجرائم الفساد، مع الأخذ بعين الاعتبار أن التفتيش على القضاة كافة يجب أن يتم مرة كل عام على الأقل بناءً على التعديل الأخير على قانون السلطة القضائية. وبلغ عدد الزيارات التي قامت بها دائرة التفتيش القضائي 30 زيارة دورية معلنه خلال العام 2020. يتم التفتيش المفاجئ بناءً على ملاحظة أو شكوى أو إخبار، وبلغ عدد تلك الزيارات خلال العام 2020 ما مجموعه 3 زيارات جماعية فقط وزيارات فردية عديدة تتعلق بأغراض محددة تشمل التحقيق. تستغرق عملية معالجة الشكاوى شهرين فقط في حدها الأقصى حسب طبيعة وموضوع الشكوى، فعلى سبيل المثال بلغ عدد الشكاوى المسجلة في دائرة التفتيش القضائي 59 شكوى خلال العام 2020 وتم الفصل في 56 شكوى.	80	متقدم

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
37.	تعزز الممارسة القضائية احترام وتطبيق المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وحرياته ومنها مبدأ المساواة أمام القانون والقضاء وعدم التمييز بين الأشخاص لأبي سبب.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم (1) لسنة 2020 بمدونة السلوك القضائي.	تتوفر الخبرة والمعرفة في قضايا حقوق الإنسان بدرجة متوسطة لدى القضاة بالمجمل، والتطبيقات القضائية في موضوع حقوق الإنسان جديدة ولا تنطوي على عمق وفهم واسع، بمعنى أن الاعتماد على مبادئ حقوق الإنسان ما زال ثانوياً وليس أساسياً. تتوفر ضمانات تكافؤ الفرص بدرجة عالية في الجوانب الإجرائية، وتدخل هذه الجوانب ضمن تقييم القضاة، ولكن هناك جوانب سلوكية قد تعطي انطباعاً بأن هناك تمييزاً بين الأطراف، حيث وصلت في حالات محدودة شكاوى على بعض القضاة بهذا الخصوص. علماً أن المادة 25 من مدونة السلوك تشير إلى أن (على القاضي عند ممارسة عمله القضائي أن يساوي - في كلامه وسلوكه- بين الأشخاص كافة سواء كانوا أطرافاً في المنازعة أم غير ذلك "شهوداً أو محامين أو موظفي محكمة أو زملاء في المهنة" وألا يميز بينهم لأسباب تعود إلى الدين أو العرق أو اللون أو الجنس أو لأي سبب آخر. وعليه أن يطلب من الموظفين التابعين له التقيد بذلك).	50	منخفض
38.	التشريعات والقوانين تكفل عدم تحصين أي قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء.	القانون الأساسي المعدل لعام 2003. قرار وزير الإسكان رقم 2 لسنة 1997 بشأن اللائحة التنفيذية لقانون تملك الطبقات والشقق والمحلات. دراسة إشكاليات الانسجام التشريعي في فلسطين: مسح أولي، فايز بكيرات، معهد الحقوق في جامعة بيرزيت، 2005. حكم صادر عن المحكمة الدستورية العليا في الدعوى الدستورية رقم 2020/7. حكم صادر عن المحكمة الدستورية العليا في الطعن الدستوري رقم 2019/2.	يتوفر مبدأ دستوري بهذا الخصوص حيث تنص المادة 30 فقرة 2 من القانون الأساسي المعدل على أنه (يحظر النص في القوانين على تحصين أي قرار أو عمل إداري من رقابة القضاء). ما زالت بعض التشريعات المعمول بها تتعارض مع هذا المبدأ دون أن يتم تعديلها حتى اليوم، ومن أمثلة ذلك المادة 45 من قرار وزير الإسكان رقم 2 لسنة 1997 بشأن اللائحة التنفيذية لقانون تملك الطبقات والشقق والمحلات التي تحصن قرار وزير العدل حول تقدير قيمة العقار وتجعله نهائياً غير قابل للطعن، إضافة للمادة 9 من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم 40 لسنة 1952 التي تحصن قرارات مدير الأراضي والمساحة أو من يقوم مقامه في أعمال التسوية. ما زالت بعض الممارسات التشريعية الحديثة لا تراعي مبادئ القانون الأساسي المتعلقة بعدم تحصين أية قرارات تصدرها الإدارة العامة وعدم رجعية القوانين. على سبيل المثال قضت المحكمة الدستورية بعدم دستورية المادة 4 من القرار بقانون رقم 13 لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية لعام 1966. كما أن بعض التشريعات السابقة على القانون الأساسي المعدل تتعارض مع أحكامه، ما يستوجب تدخلاً تشريعياً بتعديلها لتتوافق معه، وفي هذا قضت المحكمة الدستورية العليا بعدم دستورية المادة 9 من قانون تسوية الأراضي والمياه لسنة 1952 لمخالفتها مبدأ عدم جواز تحصين أي قرار من رقابة القضاء الوارد في المادة 30 من القانون الأساسي.	80	متقدم

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
39.	يوجد قانون يحدد شروط وكيفية التعويض عن الخطأ القضائي من الدولة.	القانون الأساسي المعدّل لعام 2003. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	يتوفر مبدأ دستوري صريح حول التعويض عن الخطأ القضائي، حيث تنص المادة 30 فقرة 3 على أنه (يترتب على الخطأ القضائي تعويض من السلطة الفلسطينية يحدد القانون شروطه وكيفياته). لم يصدر حتى اليوم قانون خاص بالتعويض عن الخطأ القضائي ينظم التفاصيل المتعلقة بذلك.	0	حج
40.	يخضع إجراء نقل القضاة وأعضاء النيابة العامة أو تأديبهم أو انتدابهم أو نديبهم للعمل خارج وظيفتهم الأصلية لقواعد قانونية محددة.	قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002. القرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية.	نظمت المواد من 22-25 من قانون السلطة القضائية أحكام النقل والندب والإعارة، كما نظمت المواد من 47-59 أحكام التأديب، فيما نظمت المادة 65 بعض الأحكام المتعلقة بنقل أو ندب أعضاء النيابة العامة. وبموجب القرار بقانون المعدّل فقد تعدلت أحكام القانون الأصلي في جوانب عديدة وردت في المواد من 8-10 والمواد من 23-26 من القرار بقانون. الملاحظ أنّ المادة 23/1 من القانون الأصلي اشتملت على ضمانات هامة للقضاة وهي عدم جواز نقلهم أو نديبهم لغير الجلوس للقضاء إلا برضاهم، لكنّ هذه الضمانات ورد عليها استثناء في القانون الأصلي وتعديله بالقرار بقانون وهو جواز ندب القاضي مؤقتاً متى اقتضت المصلحة الوطنية ذلك بقرار من المجلس بمبادرة منه أو بناءً على طلب وزير العدل، وهو ما ينتقص من عنصر الرضا من جهة ويتيح المجال لتدخل السلطة التنفيذية في شؤون القضاة. والملاحظ أيضاً أنّ المادة 54 من القانون الأصلي أشارت بعد تعديلها بالقرار بقانون إلى أنّ كلّ عمل يقوم به القاضي يمس الشرف أو الكرامة أو اللياقة يعتبر خطأً يستوجب المساءلة التأديبية، لكنّ هذه العبارة فضفاضة وغير واضحة ولا يوجد في القانون تحديد للمقصود بها أو الحالات التي تنضوي تحتها.	60	متوسط
41.	يتم أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى في مشروعات القوانين التي تنظم أيّ شأن من شؤون السلطة القضائية.	القانون الأساسي المعدّل لعام 2003. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	أشارت المادة 100 من القانون الأساسي إلى هذا المبدأ. يتم أحياناً أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى، ولكن في بعض الحالات لا يؤخذ رأيه حول قوانين الشأن القضائي، بينما تم في حالات أخرى أخذ رأي المجلس فيها ثم تم إجراء تغييرات على القوانين عند رفعها للرئيس، كحالة القرارات بقوانين الأخيرة.	50	منخفض

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
42.	احترام وتطبيق مبدأ علنية جلسات المحاكم.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002. قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001. بيان صادر عن جمعية نادي القضاة بتاريخ 2020/12/8 منشور على صفحة الفيسبوك الخاصة بالجمعية. انظر/ي بيان صادر عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان على الرابط الإلكتروني الآتي: https://ichr.ps/ar/1/26/2954.htm	تتعقد جلسات المحاكم بصورة علنية وهي مفتوحة للجمهور، لكنّ أماكن الحضور غير كافية وغير مناسبة ولا تتسع في بعض الحالات للجمهور ما يضطر القاضي لضبط عدد الحضور. لا توجد وسيلة مباشرة معلنة يطلع من خلالها الجمهور على مواعيد وأماكن الجلسات، ولكن يمكن ذلك من خلال اللجوء لأقلام المحاكم والسؤال شفاهياً حول ذلك. يعطي قانون السلطة القضائية للقاضي صلاحية تحويل الجلسة إلى سرية من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب أحد الخصوم في حالات مراعاة الآداب العامة أو للمحافظة على النظام العام (المادة 15 من القانون)، وتشير المادة 115 من قانون أصول المحاكمات إلى حالة أخرى وهي حرمة الأسرة. أعلنت جمعية نادي القضاة أنّ قمع ومنع القضاة والمحامين من حضور جلسات المحكمة العليا المختصة بنظر طعون القضاة يشكل موجياً لمحاكمة من أصدر هذا القرار غير المسؤول ما يستوجب التحقيق وتقديم مصدر هذا القرار للعدالة، حيث قامت شرطة الحراسة بوضع الأسلاك الشائكة والسواتر الحديدية لمنع الدخول للمحكمة.	65	متوسط
43.	تعيين القضاة من بين أعضاء النيابة العامة يكون وفق إجراءات معلنة وأسس محددة في القانون.	قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية لعام 2002. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	تشير المادة 6/1-ب إلى أنّ شغل الوظائف القضائية يكون بالتعيين من النيابة العامة ومن العاملين في المجال القانوني في مؤسسات الدولة التي تُعتبر نظيرة للعمل القضائي وفقاً لما يحدده مجلس القضاء الأعلى. عملياً يخضع تعيين أعضاء النيابة العامة في الوظائف القضائية لذات إجراءات التعيين المتبعة لقضاة الصلح والبدائية من حيث المسابقة القضائية، ولا يُعيّن أعضاء النيابة مباشرة أو تلقائياً بحكم منصبهم كقضاة.	100	متقدم جداً

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
44	يتم تشكيل مجلس القضاء الأعلى وفق أحكام القانون ودون تدخل من السلطة التنفيذية.	قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية لعام 2002. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. رأي مختص بالشأن القضائي.	يحدد القانون تشكيل مجلس القضاء الأعلى ويغلب على تشكيله الطابع القضائي، وقد أشارت المادة 16 من التعديل الجديد إلى أن المجلس يضم 11 شخصاً هم الرئيس و10 أعضاء آخرين وهم: رئيس المحكمة العليا/النقض، ونائبه، و2 قضاة محكمة عليا، و4 رؤساء محاكم استئناف، و1 رئيس محكمة بداية، والنائب العام، ووكيل وزارة العدل. والملاحظ أن معظم الأعضاء هم بحكم مناصبهم، أما الأعضاء بالاختيار فهم قضاة العليا/النقض، ووفقاً للقانون يتم اختيارهم من قبل الهيئة العامة للمحكمة، كما يختار رئيس البداية من بين أقدم 10 رؤساء محاكم ولمدة سنتين غير قابلة للتجديد. المعيار في اختيار رئيس محكمة البداية ليصبح عضواً في المجلس من ناحية الممارسة هو رئيس المحكمة الأقدم والأقرب مكانياً لمكان انعقاد المجلس، وعضويته محددة بسنتين ومن ثم يخضع للتجديد الدوري. والمجلس مشكّل وفق القانون حكماً ولا يخضع تشكيله لأي قرار أو إجراء أو تدخل من السلطة التنفيذية. الملاحظ أن التعديلات التشريعية على قانون السلطة القضائية بما يشمل تعديل تشكيل مجلس القضاء هي بيد السلطة التنفيذية خصوصاً أن التشريع الاستثنائي أصبح الأصل من خلال ما يصدر من قرارات بقانون، كما أن السلطة التنفيذية ممثلة في المجلس من خلال وكيل وزارة العدل، بالإضافة إلى أن تعيين النائب العام والقضاة ينفرد به الرئيس.	65	متوسط
45	توجد لائحة تحدد قواعد العمل في مجلس القضاء الأعلى.	قرار مجلس القضاء الأعلى رقم 2 لسنة 2006 بشأن قواعد مباشرة مجلس القضاء الأعلى لاختصاصاته. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	أشارت المادة 40 من قانون السلطة القضائية لعام 2002 إلى اللائحة، ويوجد قرار صادر عن مجلس القضاء الأعلى ينظم عمله، لكنّه قرار قديم غير مفعّل ولم يخضع للتحديث والتطوير، وأحكامه تحتاج لمراجعة في ضوء التعديلات على قانون السلطة القضائية واللوائح أو الأنظمة الأخرى الصادرة بموجبه خصوصاً نظام الأمانة العامة الجديد لعام 2021.	50	منخفض
46	توجد لائحة تحدد قواعد التفتيش على القضاة.	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى نظام التفتيش القضائي رقم (12) لسنة 2021. قرار بقانون رقم (40) لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002.	تم إصدار نظام جديد يسمى "نظام التفتيش القضائي لعام 2021" بتاريخ 2021/4/5، وهو صادر عن مجلس الوزراء بناءً على تنسيب من مجلس القضاء الأعلى. يظهر أن تحديث اللوائح أو الأنظمة المتعلقة بالتفتيش أخذ سنوات طويلة فالنظام الجديد جاء ليحل محل لائحة التفتيش للعام 2006، كما أن النظام الجديد بحاجة لمزيد من الوضوح وقد يحتاج لتعديل في بعض الجوانب ليكون منسجماً مع قانون السلطة القضائية وتعديلاته (كمسألة مدى شمول العاملين من غير القضاة بأعمال دائرة التفتيش القضائي). توجد تعليمات تسمى "تعليمات التفتيش الصادرة عن مجلس القضاء الأعلى" لكنها صدرت قبل نظام التفتيش الجديد وهي بحاجة لمراجعة وتطوير، فضلاً عن حاجتها لإقرار رسمي من مجلس القضاء الأعلى بعد إجراء تعديلات عليها. تعمل دائرة التفتيش بموجب نماذج للتقييم تشتمل على معايير التقييم (نماذج معايير تقييم القضاة لدى كافة المحاكم على اختلاف درجاتها)، ولكن التجربة العملية أظهرت الحاجة لمراجعة وتطوير تلك المعايير.	80	متقدم

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
47	يحاط القضية علمياً بكل ما يُودَع في ملفات خدمتهم من تقارير أو ملاحظات أو أوراق أخرى.	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى. قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002 والقرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بتعديله.	يوجد ملف خدمة خاص بكل قاضي ولا توجد أية قيود على حق القاضي في الاطلاع عليه. أشارت المادة 43 من القانون إلى وجوب أن يُحاط القضية علمياً بكل ما يُودَع في ملفات خدمتهم من ملاحظات أو أوراق.	100	متقدم جداً
48	يمارس القضية بحقهم في التظلم والظعن في أية قرارات صادرة بحقهم عن مجلس القضاء الأعلى.	قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية. نظام التفتيش القضائي رقم 12 لسنة 2021. مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى.	الحق في الطعن القضائي مكفول للقضاة بموجب المادة 21 من القرار بقانون الجديد المعدلة للمادة 46 من قانون السلطة القضائية، ويكون ذلك من خلال اللجوء للمحكمة العليا/محكمة النقض. كما أنّ الحق في التظلم مكفول للقضاة بموجب المادة 14 من نظام التفتيش القضائي. في الواقع العملي يمارس حق الطعن والتظلم كثيراً، وهناك عشرات القضايا المسجلة التي رفعها القضاة للمحكمة المختصة ضد قرارات صادرة عن مجلس القضاء الأعلى وتتعلق بأوضاعهم وشؤونهم الوظيفية دون أن يكون لذلك أية تبعات سلبية على القضاة.	100	متقدم جداً
49	تتوفر ضمانات محاكمة عادلة للقضاة ضمن إجراءات مجلس تأديب القضاة.	قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002. قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية. رأي خبير بالشأن القضائي. ملاحظات مؤسسة الحق على القرارات بقانون لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية والمحاكم الإدارية وتشكيل المحاكم، 2021.	نظمت المواد من 47-55 من القانون مساءلة القضاة تأديبياً، ومن الضمانات التي أشارت إليها: وجوب تنبيه القاضي بأي مخالفة وحق القاضي في الاعتراض على التنبيه إذا كان كتابياً وذلك قبل أي لجوء لدعوى تأديبية، إضافة لوجود عريضة تشتمل على التهمة وإطلاع القاضي على موضوع دعوى التأديب والأوراق وأدلة الاتهام المرتبطة بها قبل المباشرة بإجراءات الدعوى، فضلاً عن سرية الجلسات ما لم يطلب القاضي نفسه أن تكون علنية، وحقه في الدفاع عن نفسه بصورة ذاتية أو من خلال محامٍ، وتحديد العقوبات التأديبية. نظمت المواد من 23-26 من القرار بقانون بعض جوانب التأديب ومن الضمانات التي أشارت إليها: تشكيل مجلس تأديب من 3 قضاة من غير أعضاء مجلس القضاء الأعلى ويتم تشكيله سنوياً في بداية كلّ سنة قضائية، وربط الدعوى التأديبية بالتفتيش القضائي بمعنى أن يسبقها إجراء تفتيشي وفق الأنظمة المعمول بها، وكذلك حق القاضي في الطعن بقرار مجلس التأديب أمام المحكمة العليا/ محكمة النقض، إلى جانب تحديد الحالات التي تستوجب اللجوء للمساءلة التأديبية، وتحديد فترة لا تزيد عن ثلاثة أشهر لبيت في موضوع الدعوى أمام مجلس التأديب. الملاحظ أنّه رغم توافر العديد من الضمانات إلا أنّها غير وافية، فعلى سبيل المثال لا يوجد ربط ما بين العقوبة التأديبية وطبيعة المخالفة أو التهمة ما قد يخل بمبدأ تناسب العقوبة مع الفعل المخالف، كما أنّ حالات تعرض القاضي للمساءلة التأديبية وإن كانت محددة إلا أنّ بعضها فضفاض ويحتمل التأويل حول ماهيته ومعايير ضبطه كمخالفات (كلّ عمل يمس بالشرف أو الكرامة أو اللياقة). كما أنّ جمع وظائف أو صلاحيات تلقي الشكوى ضد القاضي والتحقيق فيها والاتهام والادعاء أمام مجلس التأديب بيد دائرة التفتيش القضائي لوحدها قد يضعف من ضمانات المحاكمة العادلة نتيجة جمع أو تركيز عدة وظائف بيد جهة واحدة، فضلاً عن أنّ حق القاضي بالطعن في الحكم الصادر عن مجلس التأديب أمام المحكمة المختصة مكفول لكن لم يتم تحديد وقت أقصى للبيت في الطعن أمام تلك المحكمة، ما قد يفتح المجال لطول مدة المحاكمة أو المماطلة علمياً أنّ قرار المحكمة هو قطعي غير قابل للطعن أو المراجعة.	65	متوسط

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
50	لا يجوز استخدام الدعاوى التأديبية للانتقام من القضاة أو إجبارهم على الاستقالة أو الإقصاء عن الجلوس للقضاء.	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى. نظام التفتيش القضائي لعام 2021.	بوجه عام يتم اللجوء للدعوى التأديبية ضمن الأصول المنصوص عليها في القانون، وتكون حالات استخدام الدعوى التأديبية ضمن ذلك بنسبة عالية، لكن حصل قبل عدة سنوات استخدام الدعوى التأديبية على الأقل لمرة واحدة ضد أحد القضاة بهدف الضغط عليه. تشير المادتان 17 و18 من النظام إلى أن من حالات حفظ الشكاوى المقدمة ضد القاضي تقديم القاضي استقالته لمجلس القضاء الأعلى أو طلب إحالته للتقاعد أو الاستبعاد. والملاحظ أن ذلك قد يثير شكوكاً حول إمكانية استخدام منظومة الشكاوى والتفتيش كأداة ضغط في بعض الظروف أو تجاه أحد القضاة لإجباره على الاستقالة أو غيرها.	80	متقدم
51	التعيين في المناصب القضائية العليا يخضع لإجراءات قانونية دون تدخلات من السلطة التنفيذية أو جهات أخرى.	القانون الأساسي المعدل لعام 2003. قانون السلطة القضائية رقم 1 لعام 2001 والقرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بتعديله. قرار بقانون رقم 39 لسنة 2020 بشأن تشكيل المحاكم النظامية. قرار بقانون رقم 41 لسنة 2020 بشأن المحاكم الإدارية. الجهة المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019. مسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة، 2018، النتائج الأساسية. رام الله - فلسطين. رأي خبير بالشأن القضائي.	لا يشتمل القانون الأساسي على أسس محددة تتعلق بتعيين أعضاء المناصب القضائية العليا باستثناء النائب العام الذين يُعيّن وفقاً لما جاء في المادة 107 بقرار من رئيس السلطة الوطنية بناءً على تنسيب من مجلس القضاء الأعلى (هذا النص ثار عليه جدل قديم حول تغيير في صياغته الأصلية من حيث شطب موافقة المجلس التشريعي على هذا التعيين). يشير قانون السلطة القضائية إلى مسألة تعيين رئيس المحكمة العليا/محكمة النقض والذي يرأس بصفته تلك مجلس القضاء الأعلى وذلك بقرار من رئيس دولة فلسطين بعد تنسيب مجلس القضاء الأعلى لعدد ممن تنطبق عليهم الشروط القانونية (الشرط الوحيد أن يكون قد عمل في سلكي القضاء النظامي والمحاماة معاً أو في أي مهنة مدة لا تقل عن عشرين عاماً) وهو شرط يسمح بتنسيب محامين من خارج القضاء لتولي المنصب. كما يضع القانون شروطاً لمن يُعيّن رئيساً لمحكمة الاستئناف (شروط الفئات من القضاة أو المحامين وشروط المدد) علماً أن رؤساء محاكم الاستئناف هم أعضاء حكماً في مجلس القضاء الأعلى. فيما لا توجد أية شروط تتعلق بتعيين رئيس محكمة البداية، علماً أن أحد رؤساء البداية يكون عضواً في مجلس القضاء الأعلى. أما وفقاً للقرار بقانون بشأن المحاكم الإدارية فيُعيّن رئيس المحكمة الإدارية العليا بقرار من الرئيس ويمكن أن يكون من القضاة أو المحامين ممن عمل مدة لا تقل عن 20 سنة، فيما يُعيّن رئيس المحكمة الإدارية بقرار من الرئيس بناءً على تنسيب من الجمعية العامة للمحاكم الإدارية التي تكون مسؤولة عن إدارة شؤون هذه المحاكم وشؤون قضائها. وفقاً لمسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة فإن ما نسبته 32.2% في الضفة الغربية يثقون بأن النظام القضائي مستقل من أية تأثيرات خارجية. الملاحظ أن التشريعات تضع شروطاً للتعيين دون توضيح آليات الترشيح والاختيار في المرحلة التي تسبق تنسيب رئيس المحكمة العليا/النقض أو عند اختيار رؤساء محاكم الاستئناف أو البداية أو عند تنسيب رئيس المحكمة الإدارية، كما أن تعيين رئيس المحكمة الإدارية العليا مباشر من الرئيس دون تنسيب أو آليات واضحة تسبق ذلك. إن غياب وضوح آليات الترشيح والاختيار للمناصب القضائية العليا التي جرت سابقاً أو التي يُتوقع أن تتم بالنسبة للمحاكم الإدارية قد أثار سابقاً وقد يثير مستقبلاً جدلاً حول مدى تدخل السلطة التنفيذية في تعيين تلك المناصب وتأثيرات ذلك على سمعة واستقلالية القضاء في نظر المواطنين والمهتمين بالشأن القضائي.	50	منخفض

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
.52	أداء العاملين في السلطة القضائية يخضع للتقييم وإجراء التحقيق في المخالفات وشبهات الفساد.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى.	يكون التقييم المعتمد للعاملين من غير القضاة في السلطة القضائية سنوياً وفق ما هو معمول به بموجب قانون الخدمة المدنية ونماذج تقييم الموظفين الحكوميين المقررة من ديوان الموظفين العام، ولا توجد آلية تقييم خاصة من منظور مكافحة الفساد، كما لا تشتمل نماذج التقييم العامة السنوية على أي بند يشير إلى ذلك. توجد وحدة رقابة داخلية تتبع لرئيس مجلس القضاء الأعلى وتختص بالنواحي الرقابية المالية والإدارية ولكن لا توجد وحدة متخصصة في القضايا التي تثير شبهات الفساد أو آلية مكتوبة توضح إجراءات ذلك، وعملياً جرى تشكيل لجان داخلية بخصوص مخالفات تثير شبهات الفساد عند وصول بلاغات حول ذلك.	50	منخفض
.53	دور مؤسسات المجتمع المدني في الرقابة على القضاء منظم وفعال.	رأي ناشط في المجتمع المدني.	تقوم مؤسسات المجتمع المدني بدور رقابي غير رسمي على القضاء من خلال أنشطة متعددة منها إصدار بعض التقارير أو أوراق السياسات أو أوراق الموقف (كتقرير المرصد القانوني الذي يصدره مركز مساواة والتقارير التي تصدرها مؤسسات مثل أمان والحق واستقلال والدراسات البحثية التي تصدر عن الجامعات وغيرها) أو عن طريق تنظيم الائتلافات أو إصدار البيانات الصحفية أو مراسلة جهات الاختصاص حول قضايا إصلاح القضاء، لكن هذا الدور غير منظم وغير دائم أو مستمر بما يحقق الأثر المطلوب تجاه خلق رأي مجتمعي عام تجاه قضايا القضاء ومتطلبات تطويره. كما أن آليات التنسيق المشترك تكون أنية عند حالة أو حدث محدد وليست مأسسة، بالإضافة إلى غياب موقف موحد لمؤسسات المجتمع المدني حول التعامل مع القضاء ما يسبب في كثير من الأحيان توجهات أو مواقف مختلفة، كما يساهم في إضعاف دور المجتمع المدني ما يصدر من تعاميم من مجلس القضاء الأعلى بعدم المشاركة في أنشطة المجتمع المدني واجتماعاته إلا بإذن.	65	متوسط
.54	لا تتدخل المؤسسة الأمنية في عمل القضاء.	التقرير السنوي السابع للشكاوى في الدوائر الحكومية للعام 2019، دولة فلسطين/مجلس الوزراء - الأمانة العامة لمجلس الوزراء، الإدارة العامة للشكاوى، 2020. التقارير الشهرية والسنوية حول حالة حقوق الإنسان في فلسطين الصادرة عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان.	توجد مظاهر لتدخل المؤسسة الأمنية في القضاء ومن أبرزها التدخل في التعيينات من خلال استمرار تطبيق شرط السلامة الأمنية، والتدخل في أحكام المحاكم من خلال التباطؤ أو التأخير أو الامتناع عن تنفيذها خصوصاً تلك التي تتعلق بعدم الإفراج عن موقوفين أو استمرار المماطلة في احتجازهم بعد صدور قرارات قضائية بالإفراج عنهم، إضافة إلى القيام باحتجاز الأشخاص بشكل غير قانوني، وانتهاك حرمة المحاكم أحياناً. على سبيل المثال أشار تقرير الشكاوى الحكومية السادس إلى أن عدد شكاوى الاحتجاز غير القانوني المقدمة للمؤسسة الأمنية بلغ 17 شكوى، وفي التقرير السابع بلغت 43 شكوى، بينما بلغ عدد الشكاوى المقدمة للمحافظات في التقرير السادس 58 شكوى حول الاحتجاز غير القانوني وفي السابع 76 شكوى. أيضاً هناك إحصائيات شهرية وسنوية تصدرها الهيئة المستقلة حول شكاوى الاحتجاز غير القانوني وعدم تنفيذ قرارات المحاكم وفق ادعاءات يتقدم بها المواطنون للهيئة. كما رصدت بعض المؤسسات الحقوقية قيام عناصر أمنية بانتهاك حرمة محكمة نابلس من خلال الدخول للمحكمة والاعتداء على أحد المحامين.	20	حرج

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
55	حالات مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة المحددة في القانون كافية ومطبقة ومعلنة للجمهور بوضوح.	قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم 2 لسنة 2001. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	تم تنظيم دعوى مخاصمة القضاة وأعضاء النيابة العامة في المواد من 153-163 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية، وهذا القانون منشور بالوسائل الإلكترونية والورقية من خلال الجريدة الرسمية ويمكن للجمهور الوصول إليه بسهولة. وتشير معطيات الواقع لدى القضاء إلى أنّ هناك ما يقارب 85 دعوى مخاصمة، كما أنّه في موضوع المسؤولية عن التعويض الناجم عن دعوى المخاصمة فقد تم رفع الأمر للمحكمة الدستورية العليا التي لم تبت في الأمر حتى اليوم. الملاحظ أنّ التقرير السنوي الصادر عن مجلس القضاء الأعلى لا يقدم بيانات واضحة حول دعاوى مخاصمة القضاة من حيث أعدادها والمفصول منها والمدور. ويُلاحظ أيضاً أنّه لا توجد إعلانات أو منشورات ورقية أو إلكترونية مخصصة للجمهور للتعريف بدعوى المخاصمة وإجراءاتها.	80	متقدم
56	أعضاء السلطة القضائية خاضعون لقانون مكافحة الفساد.	قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005 وتعديلاته.	تنص المادة 2 من قانون مكافحة الفساد على خضوع أعضاء السلطة القضائية والنيابة العامة لأحكام القانون بوضوح وشمولية دون أيّ تمييز بين قاضٍ وآخر مهما كان منصبه. تنص المادة 16 من قانون مكافحة الفساد على استثناء أعضاء السلطة القضائية في موضوع إقرار الذمة المالية بحيث لا تختص الهيئة بطلب هذه الإقرارات، ولكن لها حقّ الاطلاع عليها من خلال إذن محكمة العدل العليا. تنص المادة 17 من قانون مكافحة الفساد على خصوصية تتعلق بأعضاء السلطة القضائية بحيث يرفع رئيس الهيئة الأمر إلى رئيس مجلس القضاء الأعلى في حال وجود شبهات قوية بارتكاب جريمة فساد لاتخاذ المقتضى القانوني.	100	متقدم جداً
57	السلطة القضائية خاضعة لرقابة ديوان الرقابة المالية والإدارية.	مقابلة مدير عام ديوان الرقابة في ديوان الرقابة المالية والإدارية. مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. الحكم الصادر عن المحكمة الدستورية العليا في الدعوى الدستورية رقم 2019/15. القرار التفسيري الصادر عن المحكمة الدستورية العليا في طلب تفسير رقم 2019/3.	يقوم ديوان الرقابة بالرقابة على السلطة القضائية بشكل منتظم ودوري، ولكن مبدأ شمولية التدقيق جزئي، ويعني ذلك أنّ الرقابة المالية مغطاة بانتظام وشمولية، أما رقابة الامتثال فهي مغطاة بانتظام وبشكل جزئي من حيث الشمولية، أما رقابة الأداء فهي غير مغطاة لا من حيث الانتظام ولا من حيث الشمولية. يرى ديوان الرقابة أنّ هناك قصوراً في فهم دور ديوان الرقابة وأنّ النظرة إليه كجزء من السلطة التنفيذية بالرغم من أنّه مؤسسة دستورية مستقلة يعيق شمولية الرقابة على السلطة القضائية. ويرى مجلس القضاء الأعلى أنّ عدم شمولية رقابة الديوان تعود لقصر الرقابة على فروع أو دوائر معينة (عينات)، أما من حيث رقابة الأداء فلا تدخل الأعمال القضائية ضمن رقابة الديوان. أشارت المحكمة الدستورية في أحكامها وقراراتها التفسيرية إلى أنّ الأعمال القضائية لا تدخل ضمن رقابة الديوان، حيث جاء في حكمها في دعوى رقم 2019/15 (ولما سلف بيانه تكون المصلحة الشخصية المباشرة للمدعي منتفية لشغله منصب قاضي محكمة عليا، ويقوم بأعمال قضائية بحتة لا تخضع للرقابة من أيّ جهة كانت)، فيما جاء في قرارها التفسيري طلب رقم 2019/3 (أنّ صلاحية ديوان الرقابة المالية والإدارية محصورة فقط في الرقابة على كافة الشؤون المالية والإدارية المتعلقة بالسلطة القضائية...، أما ما عدا ذلك فإنّه يعتبر شأناً من شؤون العدالة يدخل ضمن اختصاص السلطة القضائية).	60	متوسط

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
58.	توجد في السلطة القضائية آليات وسياسات واضحة للإبلاغ عن شبهات الفساد وأوجه المخالفات المالية والإدارية.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان): 2020. استطلاع الرأي العام حول: واقع الفساد ومكافحته في فلسطين لعام 2020، رام الله - فلسطين.	لا تتوفر سياسات أو آليات مكتوبة حول التعامل مع شبهات الفساد وغيرها والتبليغ عنها، كما لم تُجرَ تدريبات مخصصة للعاملين في السلطة القضائية حول ذلك. ما زالت مسألة التبليغ عن الفساد في المؤسسات العامة بوجه عام (قد يكون من بينها السلطة القضائية دون تخصيص) تعاني من الضعف وفقاً لرأي المواطنين، حيث إنّه وفق استطلاع رأي أجرته مؤسسة أمان فإنّ 61% في الضفة الغربية يعتقدون أنّه لا يتم الإبلاغ عن الفساد حال ملاحظته.	20	حج
59.	قرارات السلطة التنفيذية بالإفراج المبكر أو المشروط عن النزلاء "السجناء" المحكومين لا تقوّض الأحكام الصادرة عن محكمة جرائم الفساد.	قانون مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون" رقم 6 لسنة 1998. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000. مقابلة هيئة مكافحة الفساد. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	هذا الإجراء منظم بقانون مراكز الإصلاح والتأهيل "السجون" لعام 1998 في المواد من 45-47، حيث وُضعت شروط تطبيق هذا الإجراء وآلياته. والملاحظ أنّه لا توجد في القانون أية جرائم مستثناة من ذلك الإجراء بما فيها جرائم الفساد. كما أنّ هذا الإجراء مشارٌّ إليه في بعض الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها فلسطين كاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (المادة 30/5) واتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (المادة 11/4)، والتي تتطلب مراعاة خطورة الجرائم عند اتخاذ مثل هذا الإجراء ومنها بوجه خاص جرائم الفساد. لا تشير المعطيات المتوفرة لدى هيئة مكافحة الفساد إلى أنّه تم أخذ رأي الهيئة في هذا الإجراء بالنسبة للنزلاء المحكومين بجرائم فساد، حيث إنّه وفقاً لقانون مكافحة الفساد أو قانون السجون لا توجد أيّ صلاحية للهيئة بهذا الخصوص. لا تشير المعطيات المتوفرة لدى السلطة القضائية إلى أنّه تم أخذ رأي مجلس القضاء الأعلى في هذا الإجراء. الملاحظ أنّه لا توجد سياسات مكتوبة تبين معايير وآليات تطبيق الأحكام الواردة في القانون ولم تصدر لوائح بهذا الخصوص. كما لم تُشكّل لجان من جهات الاختصاص بهذا الخصوص، ما يضعف من إمكانية الامتثال للمعايير الواردة في الاتفاقيات والتي تشير إلى أخذ بعض الجرائم بعين الاعتبار عند تفعيل الإفراج المبكر أو المشروط.	50	منخفض
60.	تتوفر آلية واضحة للإبلاغ في حال تعرض القاضي للتأثير أو التدخل أو الهيمنة من زملائه في أعماله القضائية، وتتم محاسبة المتدخلين وفق إجراءات واضحة.	قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم 1 لسنة 2020 بمدونة السلوك القضائي. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى.	الآلية المتوفرة هي من خلال إبلاغ مكتب رئيس مجلس القضاء الأعلى، وهذه الآلية مكتوبة ومنصوص عليها في المادة 12 من مدونة السلوك القضائي التي تشير إلى أنّه (يتوجب على القاضي في حال حصول أيّ هيمنة أو تأثير عليه من أحد من زملائه القضاة في أعماله القضائية، أو وقوعه تحت التأثير أو الهيمنة أو ممن لهم مكانة أو وضع خاص إبلاغ رئيس مجلس القضاء الأعلى بذلك). كما يمكن لمن وقع عليه أيّ تأثير من القضاة إبلاغ دائرة التفتيش القضائي أو التقدم بشكوى بهذا الخصوص.	100	متقدم جداً

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
61.	نظام التعامل مع الهدايا في السلطة القضائية فعال.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. قرار مجلس الوزراء رقم 10 لسنة 2019 بنظام الهدايا. قرار مجلس القضاء الأعلى الانتقالي رقم 1 لسنة 2020 بمدونة السلوك القضائي.	لا يتوفر نظام خاص بالسلطة القضائية حول التعامل مع الهدايا، كما لا يوجد سجل بهذا الخصوص، ولم تُشكّل لجنة لهذا الغرض. قرار مجلس الوزراء بخصوص الهدايا غير مفعّل في السلطة القضائية، كما أنّ أحكامه لا تشمل القضاة.	02	حج
62.	شمول التفتيش القضائي لقضاة المحكمة العليا.	مقابلة مع دائرة التفتيش القضائي. نظام التفتيش القضائي رقم (12) لسنة 2021. قرار بقانون رقم (40) لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002.	وفق التعديل الأخير على قانون السلطة القضائية ونظام التفتيش الجديد فأعمال التفتيش تشمل من الناحية القانونية جميع القضاة دون استثناء، لكن عملياً لم تجر حتى اليوم أية أعمال تفتيش على قضاة المحكمة العليا منذ صدور ذلك التعديل.	0	حج
63.	تقارير التفتيش القضائي معلنة ومنشورة.	مقابلة مع دائرة التفتيش القضائي. نظام التفتيش القضائي رقم (12) لسنة 2021.	تقارير التفتيش القضائي لا تُنشر ولا يُسمح بالاطلاع عليها وهي تُرفع فقط لمجلس القضاء الأعلى. لكن تُنشر للجمهور بعض المعلومات عن أعمال دائرة التفتيش القضائي كالإحصائيات من خلال التقرير السنوي الذي يُصدره مجلس القضاء الأعلى. ينص نظام التفتيش القضائي الجديد في مادته رقم (8) على أن يُعدّ المفتش تقرير التفتيش ويُرفع لرئيس دائرة التفتيش من أجل رفعه لرئيس مجلس القضاء الأعلى. كما ينص في مادته رقم (19) على أنّ أعمال المفتش وما يرتبط بها من معلومات ومستندات سرية ويُحظر على المفتش إفشاء معلومات خاصة بالتفتيش وإلا فإن ذلك يُعتبر إخلالاً بواجباته الوظيفية.	0	حج

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
64.	توجد لائحة شتحدد قواعد ترشيح القضاة لبرامج التدريب والتعليم القضائي.	مقابلة الإدارة العامة للتدريب في المعهد القضائي الفلسطيني. قرار رقم 1 لسنة 2012 بشأن لائحة التدريب القضائي صادر عن مجلس القضاء الأعلى. دليل إجراءات التدريب - المعهد القضائي الفلسطيني، ضمن مشروع مهارات للعدالة: تدريب المعهد القضائي الفلسطيني للقضاة وأعضاء النيابة العامة في الضفة الغربية وغزة، 2021.	صدرت لائحة التدريب القضائي منذ العام 2012، والملاحظ أنها لا تضع أحكاماً أو معاييرَ شاملة حول ترشيح القضاة للبرامج التدريبية ما عدا التدريب الأولي الذي يعتمد معيار القضاة المعيّنين حديثاً وما يتعلق بالنشاطات التدريبية الخارجية (خارج فلسطين) حيث إنّ هناك شروطاً لمن يشارك فيها. ولكن لا تضع اللائحة بالرغم من ذلك آليات اختيار واضحة تضمن التحقق من هذه الشروط (لجنة اختيار مثلاً) ولا تنص على وجوب الإعلان عن النشاطات لعموم القضاة ومتطلباتها وشروطها وكيفية الترشيح لها وآلية الاختيار. كما أنّ اللائحة غير مفعلة بصورة دائمة وأحكامها قديمة ولم يتم تحديثها رغم المتغيرات الأخيرة التي تمثلت بإتباع المعهد القضائي للسلطة القضائية. كما تم العمل في المعهد القضائي على إعداد دليل إجراءات التدريب للعام 2021، ولكن لم يشتمل على معايير ترشيح واختيار المتدربين للبرامج التدريبية التي يقدمها المعهد للقضاة.	50	منخفض
65.	رواتب القضاة مناسبة.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. انظر/ي مقال لقاضي سابق منشور على موقع مؤسسة مفتاح لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية على الرابط الآتي: http://miftah.org/arabic/Display.cfm?DocId=12061&-CategoryId=2	تم إقرار سَلَم رواتب القضاة بموجب قانون السلطة القضائية في العام 2002، ولم يُعدّل منذ ذلك الوقت، وهو غير كافٍ لكونه لا يتناسب مع الظروف الاقتصادية وغلاء المعيشة ومتغيراتها منذ عشرين عاماً. تم العمل على إعداد مسودة نظام درجات القضاة استناداً لقانون السلطة القضائية وتعديله الأخير في العام 2020 ورفّع لوزارة المالية منذ ما يقارب العام لكن لم يتم العمل على إقراره بعد من مجلس الوزراء.	65	متوسط

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
66.	قرارات رئيس الدولة بالعمو الخاص عن المحكومين لا تقوِّض الأحكام الصادرة عن محكمة جرائم الفساد.	مقالة حول حوكمة العمو الخاص فلسطينياً، المستشار القانوني يوسف عبد الصمد، موقع وكالة معاً الإخبارية على الرابط الإلكتروني الآتي: https://www.maannnews.net/articles/2019402.html قرار رقم 25 لسنة 2020 بشأن العمو عما تبقى من مدة عقوبة محكومين، منشور في الوقائع الفلسطينية العدد 168 المؤرخ في 2020/6/25.	في العادة توضع معايير عند التحضير لقرار العمو الخاص من قبل رئيس دولة فلسطين، ويشار صراحة ضمن تلك المعايير إلى ألا يكون المحكوم قد ارتكب جرائم فساد أو بعض الجرائم الأخرى الخطيرة. ولكن في الممارسة حصلت حالات محدودة جداً (حالة أو حالتان) بشمول قرار العمو الخاص الإفراج عن محكومين بجرائم فساد ارتبطت بظروف صحية وإنسانية محضة بعد التحقق من استرداد الأموال منهم. هذا الإجراء منصوص عليه في العديد من التشريعات الفلسطينية من أهمها: القانون الأساسي المعدل لعام 2003 (المادة 42) وقانون مراكز الإصلاح والتأهيل لعام 1998 (المادة 48) وقانون العقوبات لعام 1960 (المادة 51) وقانون الإجراءات الجزائية لعام 2002 (المادة 438)، حيث إنّه وفقاً لتلك التشريعات فهذا الإجراء يتسع لجميع أنواع الجرائم، علماً أنّ تطبيق هذا الإجراء يحتاج إلى أصول واضحة. تصدر قرارات العمو الخاص بذكر أسماء الأشخاص فقط دون أي إشارة للجريمة التي اقترفوها، ما يضعف من إمكانية التحقق من مدى تطبيق المعايير الموضوعية لإجراء العمو.	65	متوسط
67.	إعاقة سير العدالة أحد مظاهر وجرائم الفساد التي تؤثر على نزاهة وعمل القضاء.	مقابلة هيئة مكافحة الفساد. التقرير السنوي لهيئة مكافحة الفساد للعام 2020.	جريمة إعاقة سير العدالة هي جريمة جديدة أضيفت إلى جرائم الفساد بموجب القرار بقانون رقم 37 لسنة 2018 بتعديل قانون مكافحة الفساد، وتشير المعطيات المتوفرة لدى هيئة مكافحة الفساد إلى أنّ هناك شهادات حول حالات محدودة جداً (حالة أو حالتان فقط) وصلت إحداها لنيابة جرائم الفساد وحُفظت ولم تتم إحالة أي قضية لمحكمة جرائم الفساد تتعلق بهذا النوع من جرائم الفساد حتى الآن. لم ترد هذه الجريمة ضمن البيانات التي تتعلق بتوزيع القضايا التحقيقية الواردة لنيابة جرائم الفساد أو القضايا المحالة لمحكمة جرائم الفساد في العام 2020.	80	متقدم
68.	وجود مناهج للتدريب والتعليم القضائي تعزز مفاهيم النزاهة ومكافحة الفساد وحقوق الإنسان.	مقابلة الإدارة العامة للتدريب في المعهد القضائي الفلسطيني. دليل إجراءات التدريب – المعهد القضائي الفلسطيني، ضمن مشروع مهارات للعدالة: تدريب المعهد القضائي الفلسطيني للقضاة وأعضاء النيابة العامة في الضفة الغربية وغزة، 2021.	لا يوجد مناهج معدّة ومعتمد خاص بموضوع النزاهة ومكافحة الفساد في السلطة القضائية، وبالنظر لبرامج التدريب المقترحة ضمن عمل المعهد القضائي الخاصة بقضاة الصلح الجدد يُلاحظ وجود موضوعات مقترحة ضمن التدريب الأساسي مثل السلوك القضائي وجرائم الفساد ضمن قانون العقوبات، لكنّ أيّاً منها لا يتوفر مناهج بخصوصه. في نطاق حقوق الإنسان لا يوجد مناهج شمولي معتمد يغطي جوانب هذا الموضوع، لكنّ هناك بعض الموضوعات التي تم إعداد كتب ودراسات حولها مثل ضمانات المحاكمة العادلة وإدماج معايير حقوق الإنسان في الممارسة، ويتم تعميمها على القضاة للاستفادة منها. أحياناً وضمن الموضوعات التدريبية المختلفة يُشار بشكل محدود وليس معمقاً لقضايا النزاهة ومكافحة الفساد وحقوق الإنسان.	35	منخفض جداً

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
69.	توجد إجراءات عمل واضحة ومكتوبة في دوائر وكاتب العدل وأقلام المحاكم.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى.	تتوفر أدلة مكتوبة تشمل: إجراءات عمل دوائر الكاتب العدل، وإجراءات عمل دوائر التبليغات، وإجراءات عمل دوائر التنفيذ، وإجراءات عمل أقلام المحاكم. يُلاحظ أنّ هناك أحكاماً محدودة جداً ضمن تلك الأدلة تشير إلى تعزيز النزاهة، فعلى سبيل المثال ورد بند واحد في دليل الإجراءات الموحد لدوائر الكاتب العدل ضمن المحظورات (يُحظر على الكاتب العدل تنظيم أو تصديق أيّ عقد فيه منفعة شخصية له أو لأيّ من أصوله وفروعه وزوجاته، كما يُحظر عليه قبول أيّ واحد من المذكورين كـمعرّف أو شاهد أو خبير أو مترجم). كما ورد بند واحد في دليل الإجراءات الموحد لدوائر التنفيذ ضمن تسديد ملف التنفيذ وتبعاته (4). يجب أن يتمتع العاملون في دائرة التنفيذ بالحيادية التامة، كما عليهم خدمة الجمهور بالكيفية التي لا يظهر فيها تحيزهم لطرف دون الآخر). كما ألحقت بهذا الدليل أحكاماً تتعلق بالإجراء الموحد في إدارة الأمانات المالية في دوائر التنفيذ.	80	متقدم
70.	نظام الإفصاح عن تضارب المصالح في السلطة القضائية فعال.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. قرار مجلس الوزراء رقم 1 لسنة 2020 بنظام الإفصاح عن تضارب المصالح.	لا يوجد نظام خاص بالسلطة القضائية بالإفصاح عن تضارب المصالح، وأحكام قرار مجلس الوزراء بنظام الإفصاح عن تضارب المصالح تنطبق على العاملين في السلطة القضائية دون أن تشمل القضاة. لم يتم تشكيل لجنة الإفصاح عن تضارب المصالح في السلطة القضائية. لا توجد نماذج أو سجل معتمد خاص بالسلطة القضائية بخصوص تضارب المصالح، ولكن يُعتمد بالنسبة للعاملين من غير القضاة النموذج المعتمد من هيئة مكافحة الفساد وفقاً لنظام الإفصاح.	60	متوسط
71.	إجراءات محاسبة فعالة ضد مرتكبي جرائم الفساد من القضاة وأعضاء النيابة.	مقابلة دائرة التفتيش القضائي في مجلس القضاء الأعلى. مقابلة هيئة مكافحة الفساد. انظر/ي الرابط الإلكتروني لموقع "النيابة العامة" الآتي: http://www.pgp.ps/ar	لم ترد لدائرة التفتيش القضائي أيّ شكوى حول شبهة فساد تتعلق بالقضاة. وردت لهيئة مكافحة الفساد شكاوى وبلاغات حول قضاة وأعضاء نيابة عامة وتم التعامل معها وفق الأصول وبعضها أحيل للتحقيق لدى نيابة جرائم الفساد، كما أنّ بعض القضايا التحقيقية رفعت لمحكمة جرائم الفساد. لكن لا توفر الهيئة للجمهور حتى اليوم أيّة إحصائيات محددة حول السلطة القضائية، ما يجعل الأمور مهمة ويزيد من صعوبة تقدير مدى فاعلية الإجراءات المتخذة تجاه المشتبه بهم بارتكاب جرائم فساد من قضاة وأعضاء نيابة عامة وأنواع الجرائم المشتبه بها. رفض النائب العام إجراء أيّ مقابلة حول المقياس أو تزويدنا بأيّة بيانات أو معلومات أو وثائق رغم توجيه كتاب رسمي له بالإضافة لمراجعة مكتبه، وبالتالي فإنّ الممارسات حول التعامل مع الشكاوى والقضايا التحقيقية الواردة لنيابة جرائم الفساد التي تتعلق بقضاة أو أعضاء نيابة غير واضحة، وبالرجوع للموقع الإلكتروني للنيابة العامة لوحظ عدم توفر بيانات حول ذلك، كما لم يتم تزويدنا بأيّة وثائق بهذا الخصوص.	65	متوسط

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
72	تتوفر بيانات واضحة ومنشورة حول الشكاوى والبلاغات والقضايا التحقيقية والقضايا المجالية لمحكمة جرائم الفساد التي تتعلق بالسلطة القضائية.	التقرير السنوي الصادر عن مجلس القضاء الأعلى للعام 2019. التقرير السنوي الصادر عن مجلس القضاء الأعلى للعام 2020. التقرير السنوي لهيئة مكافحة الفساد للعام 2020. مقابلة هيئة مكافحة الفساد.	لم يوفر التقرير السنوي للعام 2020 الصادر عن مجلس القضاء الأعلى أية بيانات حول محكمة جرائم الفساد، أما وفقاً لتقرير العام 2019 فقد بلغ عدد الدعاوى الواردة لمحكمة جرائم الفساد 31 دعوى، وبلغ مجموع المدوّر والوارد 66 دعوى منظورة أمام المحكمة في ذات العام تم الفصل في 30 منها. بلغ عدد الشكاوى والبلاغات المقدمة للهيئة في العام 2020 ما مجموعه 1191 شكوى ورد على القطاع العام ما نسبته 55% منها. فيما بلغ عدد ما ورد من قضايا تحقيقية لنيابة جرائم الفساد 136 قضية من بينها 81 تتعلق بالقطاع العام. وبلغ عدد القضايا الواردة لمحكمة جرائم الفساد 37 قضية، كما صدر عن محكمة جرائم الفساد 12 حكماً قضائياً. يُلاحظ أنّ التقارير الرسمية السنوية سواء الصادرة عن هيئة مكافحة الفساد أو السلطة القضائية لا تشتمل على بيانات محددة حول قضايا الفساد التي تتعلق بالسلطة القضائية (قضاة/عاملين).	20	حج
73	نظام حماية المبلغين عن الفساد في السلطة القضائية فعال.	مقابلة الشؤون المالية والإدارية في مجلس القضاء الأعلى. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2020. استطلاع الرأي العام حول: واقع الفساد ومكافحته في فلسطين لعام 2020، رام الله - فلسطين. مقابلة هيئة مكافحة الفساد.	يشمل نظام حماية المبلغين عن الفساد، قرار مجلس الوزراء رقم 7 لسنة 2019 بنظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم، والعاملين في السلطة القضائية كغيرهم من الأشخاص طالبي الحماية، لكن لم تتم التوعية بأحكامه. وفقاً لاستطلاع رأي أصدره ائتلاف أمان فإنّ عدم وجود حماية كافية للمواطنين المبلغين والشهود يأتي في المرتبة الثانية أي الأعلى من بين عشرة أسباب تعيق الإبلاغ عن الفساد بوجه عام (قد ينطبق ذلك على السلطة القضائية دون تخصيص). لم تُقدّم لوحدة حماية المبلغين عن الفساد لدى هيئة مكافحة الفساد أية طلبات حماية من قضاة أو أعضاء نيابة، لكن يوجد عدد من طلبات الحماية قدّمت من عاملين في السلطة القضائية وهي تتعلق بالحماية الوظيفية، ولا تتوفر إحصائيات واضحة محددة حول السلطة القضائية بهذا الخصوص، علماً أنّ هناك بيانات عامة تشير إلى أنّ عدد طلبات الحماية المقدّمة لوحدة حماية المبلغين والشهود في الهيئة بلغ 23 طلباً في العام 2020.	75	متقدم

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
74	عدم تدخل المحاكم العسكرية في اختصاص المحاكم النظامية.	القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003. قرار محكمة النقض/جزاء رقم 2010/7 وقرارات عديدة صادرة عن محكمة العدل العليا. مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. كتاب النظام القانوني لمنظمة التحرير الفلسطينية: د. معين البرغوثي، د. رشاد توام، جامعة بيرزيت/معهد الحقوق، رام الله - فلسطين، 2010.	يحدد القانون الأساسي في المادة 101/2 اختصاص المحاكم العسكرية بحيث يحصرها في محاكمة العسكريين ضمن نطاق الشأن العسكري. أكدت محكمة النقض على أن الاختصاص والولاية العامة هي للمحاكم النظامية وأن الاستثناء هو اختصاص المحاكم العسكرية في القضايا ذات الشأن العسكري، وأن ما يخرج عن نطاق الشأن العسكري يدخل في ولاية المحاكم النظامية. وتواترت العديد من قرارات محكمة العدل العليا بعدم اختصاص القضاء العسكري بمحاكمة المدنيين. ما زالت التشريعات الثورية هي المعمول بها أمام المحاكم العسكرية ولم يجز وضع قوانين جديدة بهذا الخصوص، وهذه التشريعات أتاحت ضمن ظروف وسياق إصدارها تاريخياً محاكمة المدنيين أمام المحاكم الثورية.	65	متوسط
75	توجد إجراءات واضحة وشفافة لتعيين الخبراء والمترجمين والمحكمين من قبل المحاكم.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بشأن تعديل قانون السلطة القضائية لسنة 2002.	يجري التحضير للائحة تتعلق بتنظيم موضوع الخبرة والخبراء بالتعاون ما بين مجلس القضاء الأعلى ووزارة العدل، لكتّابها لم تقرر أو تصدر بعد. في الواقع العملي وعند وقوع خلاف بين الأطراف في الدعوى على تعيين الخبير، فإن المحكمة تُعين الخبير من ضمن السجلات المعتمدة لدى وزارة العدل. تشير المادة 27 من القرار بقانون المعدل لقانون السلطة القضائية إلى أن تُنظّم شؤون الخبرة أمام المحاكم النظامية بمقتضى نظام يصدر لهذه الغاية، يتم بموجبه تشكيل مجلس لشؤون الخبرة برئاسة وزير العدل، ولجان فنية لانتقاء الخبراء، وإعداد سجل للخبرة وجدول المعتمدين وأنواع الخبراء وأجورهم، وتحديد جميع الشؤون الإدارية والمالية ذات العلاقة بعمل الخبراء.	65	متوسط
76	سياسات مجلس القضاء الأعلى تعزز التواصل وتبادل المعارف والخبرات مع كليات الحقوق في الجامعات الفلسطينية.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. رأي أستاذ جامعي.	يتم عادة تنظيم علاقات القضاء بالجامعات من خلال مذكرات تعاون وتفاهم، إذ تم على سبيل المثال توقيع عدة مذكرات مع جامعات بيرزيت والقدس والنجاح. كما يوجد تعاون مع الجامعات في نشر الأحكام القضائية كبرنامج المقتفي في معهد الحقوق في جامعة بيرزيت وبرنامج مقام في جامعة النجاح، ويوجد تعاون في أية مشاريع للتدريب القضائي التي تستهدف القضاة والعاملين في المحاكم. توجد قرارات بمنع قيام القضاة بالتدريس في الجامعات، أما المشاركات في المحاضرات والنشاطات التوعوية فهي مسموحة شريطة الحصول على إذن مسبق من رئيس مجلس القضاء الأعلى.	80	متقدم

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
77	اللوائح التنفيذية لقانون السلطة القضائية متوفرة ومكتملة.	قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2001. قرار بقانون رقم 40 لسنة 2020 بتعديل قانون السلطة القضائية.	تم إصدار عدة لوائح وأنظمة لتنفيذ قانون السلطة القضائية من أمثلها قواعد مباشرة مجلس القضاء الأعلى لاختصاصاته، ولائحة مدونة السلوك القضائي، واللائحة التنفيذية للمكتب الفني، ولائحة التدريب القضائي، ونظام التفتيش القضائي ونظام القاضي المتدرج ونظام الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. لكن يُلاحظ أنّ لوائح وأنظمةً تنفيذيةً أخرى لم تصدر بعد مثل: لائحة ملئ الوظائف القضائية الشاغرة المشار إليها في المادة 5 فقرة 2، ونظام المدد والخبرات للتعيين في درجات القضاء والأعمال النظرية للعمل القضائي المشار إليها في المادة 7، ونظام الخبرة لدى المحاكم النظامية المشار إليه في المادة 28، ونظام نادي القضاة المشار إليه في المادة 30 فقرة 1، ونظام صندوق التكافل الاجتماعي للقضاة المشار إليه في المادة 30 فقرة 2/ج، ونظام الدرجات للقضاة المشار إليه في المادة 31 فقرة 2 (من مواد القرار بقانون الجديد لعام 2020).	65	متوسط
78	وجود محاكم تنظر في الطعون الانتخابية.	قرار بقانون رقم 1 لسنة 2007 بشأن الانتخابات العامة. مرسوم رقم 8 لسنة 2021 بشأن تشكيل محكمة قضايا الانتخابات.	تُشكّل محكمة قضايا الانتخابات من رئيس وثمانية قضاة وفقاً للمادة 20 من القرار بقانون بشأن الانتخابات العامة بناءً على تنسيب من مجلس القضاء الأعلى، وتم تنظيم الطعن أمامها في المواد من 21-26 من القرار بقانون. يشير القرار بقانون إلى أنّ تحديد رئيس وأعضاء المحكمة يكون بتنسيب من مجلس القضاء الأعلى دون توضيح آلية معينة لكيفية اختيار القضاة قبل تنسيبهم لرئيس دولة فلسطين. كما لا توجد ضمن المواد المتعلقة بالمحكمة في القرار بقانون أية أحكام خاصة بشأن النزاهة أو بشأن درجة الرئيس والقضاة الذين يعينون فيها.	80	متقدم

الرقم	المؤشر	مصدر المعلومة	المعلومات المطلوبة	العلامة	التصنيف
79	قرارات المحكمة الدستورية العليا تعزز مبدأ استقلال القضاء.	القرار التفسيري رقم 2019/3 الصادر عن المحكمة الدستورية العليا. القرار التفسيري رقم 2016/1 الصادر عن المحكمة الدستورية العليا. حكم المحكمة الدستورية العليا في الطعن الدستوري رقم 2019/29. حكم المحكمة الدستورية العليا في الطعن الدستوري رقم 2019/17. رأي مختص في القانون الدستوري.	تشير العديد من القرارات الصادرة عن المحكمة الدستورية العليا إلى مبادئ استقلال القضاء وعدم جواز التدخل في شؤونه من أي جهة بما في ذلك السلطتين التنفيذية والتشريعية حيث جاء في قرارها التفسيري 2019/3 "... استقر القضاء الدستوري وقضاء هذا المحكمة أنّ استقلال القضاء هدف خالد لتحقيق العدالة في المجتمع، ... وكلّ تدخل في عمله من جانب أي سلطة من السلطتين التشريعية والتنفيذية أو من أي جهة أخرى يخلّ بميزان العدل ويقوض دعائم الحكم ...". لكن جاء في قرارها التفسيري "... إنّ هذا التعيين باعتباره حقاً دستورياً لسيادة رئيس دولة فلسطين لا يفصح عن استقواء للسلطة التنفيذية واغتصاب لجوهر اختصاص السلطة القضائية، ولا يعصف بمبدأ الفصل بين السلطات ويهدر استقلال السلطة القضائية، ولا يعد مخالفاً للقانون الأساسي...". وبخصوص مبدأ عدم قابلية القضاة للعزل، فقد حصنت المحكمة الدستورية في حكمها رقم 2019/29 ما جاء في القرار بقانون بشأن تشكيل مجلس أعلى انتقالي خصوصاً المادة 2 فقرة 3 منه من حيث صلاحية المجلس الانتقالي بالتنسيق للرئيس بعزل القضاة وفقاً لأحكام قانون السلطة القضائية أو إحالة القاضي للتقاعد المبكر أو ندبه لوظيفة أخرى وفقاً للقانون، إذا وجد المجلس أنّ في استمرار إشغاله للوظيفة القضائية ما يمس هيبة القضاء أو مكانته أو ثقة الجمهور به. أما في حكمها رقم 2019/17 فقد أشارت المحكمة إلى أنه (وحيث أنّ المادة 3 من القرار بقانون رقم 16 لسنة 2019 نصت على إنهاء خدمة القاضي عند إكماله سن الستين هو بمثابة عزل من الوظيفة القضائية ما يتعارض وأحكام المادة 2/99 من القانون الأساسي المعدّل لسنة 2003 وتعديلاته ومخالف لكل المبادئ الدستورية العالمية). يُلاحظ أنّ ما صدر عن المحكمة الدستورية العليا من أحكام وقرارات تفسيرية يتأرجح ما بين الدفاع عن مبادئ استقلال القضاء المنصوص عليها في القانون الأساسي المعدّل في الفصل الخاص بالسلطة القضائية، وما بين الدفاع عن غالبية قرارات رئيس دولة فلسطين المتعلقة بالشأن القضائي، فعلى سبيل المثال دعمت المحكمة مبدأ عدم جواز عزل القضاة إلا وفقاً لأحكام قانون السلطة القضائية إلا أنّها بالمقابل دعمت النصوص الواردة في القرار بقانون الصادر عن الرئيس والتي تعطي صلاحية إحالة القضاة للتقاعد المبكر أو الندب لوظيفة خارج القضاء وهو ما قد ينطوي على عزل مبطن أو خفي من الوظيفة القضائية. وفي سياق ما تقدم يمكن القول إنّ المحكمة الدستورية اتخذت قرارات تتعلق بالشأن القضائي ولكنها حتى اليوم لم تُرس مبادئ واضحة تعزز استقلال القضاء.	50	منخفض
80	تشكيل المحاكم والهيئات القضائية يتم على أسس موضوعية شفافة ولا يتم تغييرها للتأثير على قراراتها.	مقابلة الأمانة العامة في مجلس القضاء الأعلى. التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى لعام 2020.	يجري التحضير للتشكيلات القضائية (تشكيلات المحاكم وتوزيع القضاة عليها) كلّ عام وتعلن قبل بدء العام القضائي الجديد (بداية أيلول من كل عام) بفترة، وهي تصدر عن مجلس القضاء الأعلى. وتجري مشاورات مع رؤساء محاكم الاستئناف ورؤساء محاكم البداية حول التشكيلات وطرح الأسماء. تعمم التشكيلات على القضاة بعد صدورهم، ويمكن للقاضي تقديم اعتراض بخصوص إعادة النظر في مكان عمله من خلال رفع كتاب لرئيس مجلس القضاء الأعلى يبين فيه الأسباب الجدية لذلك وينظر في اعتراضه ويقدم رداً له. يبلغ عدد القضاة في الضفة الغربية 231 قاضياً من بينهم 47 من الإناث، ويخضعون جميعاً لقواعد التشكيلات القضائية في المحاكم ودوائر السلطة القضائية.	80	متقدم

